



مكتبة دار الفکر
بيروت - لبنان

القرآن الكريم

القرآن الكريم



وما أرسلناك إلا خلیفة للعالمین

هدية

الإسراء

مجلة إسلامية شاملة

تصدر مرة كل شهرين عن دار الإفتاء الفلسطينية - القدس

العدد 89 ربيع الأول - ربيع الثاني 1431 هـ وفق أذار - نيسان 2010 م

سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ

هيئة التحرير

د. إسماعيل نواهضة

أ.د. حسن السلواوي

د. حمزة ذيب

د. سعيد القيق

د. شفيق عياش



المشرف العام

الشيخ محمد أحمد حسين

رئيس التحرير

الشيخ إبراهيم خليل عوض الله

سكرتير التحرير

أ. يوسف تيسير محمود

المراسلات: مجلة الإسراء، دائرة الإعلام، دار الإفتاء الفلسطينية

ص.ب: 20517 - القدس / ص.ب: 1862 رام الله - تليفاكس: 02.6262495 / 02.2348603

موقعنا على الإنترنت: www.darifta.org للمراسلة على البريد الإلكتروني: israa@darifta.org

فهرس العدد

افتتاحية العدد

4

الشيخ محمد أحمد حسين

تجديد العهد بالحب والطاعة والولاية
للسول ﷺ في ذكرى مولده

كلمة العدد

14

الشيخ إبراهيم خليل عوض الله

نحن وثقافة الاعتذار

من وحي السيرة النبوية

21

الدكتور شفيق عياش

وانك لعلى خلق عظيم

الفقه وأصوله

25

الشيخ محمد أحمد حسين

زاوية الفتاوى

32

الشيخ أحمد ذياب عطايا

بصائر في الطلاق

39

حكم من سأل الزكاة وكان غير مستحق لها الشيخ شريف مفارجات

شخصية إسلامية

42

الشيخ جميل سليمان جمعة

البراء بن مالك

فهرس العدد

من هنا وهناك

46	الشيخ أحمد شوباش	العصا في الكتاب والسنة
58	الشيخ حسن أحمد جابر	المداممة على التفاؤل وترك التشاؤم
61	الأستاذ يوسف عدوية	الإسلام وتربية الأبناء
71	الأستاذ كمال بواظنه	الإسلام يكرم المرأة

أدب وألاق

77	الدكتور اسماعيل نواهضة	أدب الإختلاف في الإسلام
84	الشيخ محمد سعيد صلاح	العلماء والزهد
88	الشيخ محمد أحمد أبو الرب	بر الوالدين

وقفة قانونية

93	د. حنا عيسى	المخدرات والآثار القانونية
----	-------------	----------------------------

نشاطات

100	الأستاذ مصطفى أعرج	من أخبار مكتب المفتي العام
111	أسرة التحرير	مسابقة العدد 89
112	أسرة التحرير	إجابة مسابقة العدد 87



تجديد العهد بالحب والطاعة والولاية للسول ﷺ في ذكرى مولده

بقلم: الشيخ محمد أحمد حسين / المشرف العام

مما لا ريب فيه أن ميلاد الرسول صلى الله عليه وسلم يشكل انطلاقة حقيقية وعظيمة في مسيرة الإنسانية، ومقدمة رئيسة للبعثة النبوية، رغم أنه ولد مثلما يولد البشر، نتيجة زواج أبيه بأمه، وخرج للعالم بمخاض طبيعي، ولم يكن الناس من حوله على علم بما سيحظى به من شرف النبوة، إلا أنه أحيط بعين الرعاية الإلهية، ولم يضع ولم يضيع، رغم أنه عايش اليتيم طفلاً، وشب دون أب ولا أم، فمارس حياته في غيابهما، واشتغل في رعاية الغنم والتجارة، وتحلى بمكارم الأخلاق منذ نعومة أظفاره، وبقي على ذلك حتى جاءه ما يعزز استقامته وسويته، حين اختاره الله رسولاً، فأوحى إليه قرآنه الكريم، وجعله هادياً للضراط المستقيم، ومبشراً بجنة النعيم، ونذيراً من نار الجحيم.

وحين تمر بالمسلمين ذكرى مولده صلى الله عليه وسلم يحسن بهم بدلاً من أن يختلفوا حول طريقة أو مبدأ تذكرها أو الاحتفاء بها، يحسن بهم أن يسارعوا إلى تجديد البيعة للرسول صلى الله عليه وسلم على الحب والسمع والطاعة والولاء له في المنشط والمكره والعسر واليسر، عملاً بقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} (1)

ويقول سبحانه: {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ

المبين (2)

والآيات القرآنية الكريمة التي تحث على طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم والولاء له أعلنت عن إفراده بالطاعة المطلقة، حيث قرن الله طاعته بطاعة الرسول في كثير منها، فقال تعالى: {مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا} (3) وانطلاقاً من هذا الإعلان الرباني ورد في السنة النبوية الصحيحة، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال: « مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي ». (4)

وجعل الله طاعته ورسوله دليلاً ساطعاً على الإيمان، فقال تعالى: {... وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} (5)

وطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم من البراهين الدالة على صدق محبة المؤمن لله، فمن يزعم محبة الله، عليه أن يقدم دليل هذه المحبة بطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم، قال تعالى: {قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} (6)

وقد حدد الله منهج الأخذ عن الرسول صلى الله عليه وسلم، فأمر بلزوم التقيد بما يأمر به، والكف عما ينهى عنه، فقال تعالى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} (7) وهذا اللزوم غير قابل للتخيير والانتقاء والمزاجية، وقد أقسم الله بذاته العلية، على نفي الإيمان عمن لم يرض بحكم الرسول صلى الله عليه وسلم، ولو في خواص نفسه، فقال تعالى: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} (8)

ولم يجعل الله للمؤمن مجالاً للتردد في تنفيذ ما يصدر عن الرسول صلى الله عليه

وسلم من مقتضيات الأمر أو النهي، ففي عبارات صريحة لا تقبل التأويل، يقول تعالى: **{وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا}** (9)

حتى أن الله تعالى نص بصريح اللفظ أيضاً على أن الرسول أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فقال تعالى: **{النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ...}** (10)

وحذر الله المؤمنين من إثارة متعلقات الدنيا، على حب الله ورسوله، حتى لو تعلقت تلك المتعلقات بأرفع جهات التعلق والصلة وأغلاها، كمحبة الوالد والولد والأهل والعشيرة والمسكن والتجارة والأموال، فقال تعالى: **{قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ}** (11)

وانسجماً مع هذا التحذير يرد نفي الإيمان عن أخر محبة الرسول عن تلك المتعلقات الدنيوية الرفيعة، عن أنس بن مالك قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». (12) وورد تأكيد لهذا المعنى في الحديث الصحيح عن عبد الله بن هشام قال: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا وَاللَّي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَإِنَّهُ الْآنَ وَاللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْآنَ يَا عُمَرُ». (13)

ومحبة الرسول صلى الله عليه وسلم تجلب للمحب كثيراً من المنافع والخيرات، من ذلك أن الله يشمل به برحمته ورعايته، يقول تعالى: **{وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ}**

يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} (14)

ومحب الرسول يجازيه الله بالهداية إلى الصراط المستقيم والفوز بالنعيم، قال تعالى: {قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ} (15)

ومن أبرز منافع محبة الرسول صلى الله عليه وسلم، أن الله تعالى وعد الحب المطيع بأن يحشر مع زمرة المنعم عليهم في الآخرة، من كرام الخلق، فقال تعالى: {وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا} (16)

ويؤكد الرسول صلى الله عليه وسلم هذه الحقيقة حين أجاب سائله عن الجنة، «فعن أنس، قال: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: وَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟ - فَلَمْ يَذْكُرْ كَبِيرًا - قَالَ: وَلَكِنِّي أَحْبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ: فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ». (17)

فالمؤدى الأعظم لمحبة الرسول صلى الله عليه وسلم يتمثل في نيل الفوز بجنة الخلد، مصداقاً لقوله تعالى: {تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} (18)

وهذا الفوز الذي يترتب على طاعة الرسول مؤكد في كثير من النصوص الشرعية، التي منها قوله تعالى: {وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ} (19) وهو فوز عظيم، حيث يقول تعالى: { ... وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} (20)

فالنصوص والشواهد القرآنية والنبوية الصحيحة تتضافر في التأكيد على لزوم طاعة

الرسول صلى الله عليه وسلم، وبيان الآثار الإيجابية التي تترتب على ذلك، وهي بالتالي تدحض افتراءات بعض الناس الذين يسعون للتشكيك بالإسلام، وإثارة الشبهات الباطلة حوله، من خلال مناداتهم بتنحية سنة الرسول صلى الله عليه وسلم عن منهج المسلمين وواقعهم وحياتهم، متذرعين بحجج لا يسوقها على هذا النحو سوى مغرض، أو متربص بهذا الدين وأتباعه الدوائر، ويتستر بعض المغرضين من أولئك وراء التسمية المنتسبة للقرآن زوراً وبهتاناً، فيطلق عليهم للتمويه «قرآنيون» وهم في نفس الخندق مع من يختبئ تحت عباءات المسميات المغرضة الأخرى، فهم في التربص والمآل سواء.

فكيف يصح إطلاق مسمى «القرآنيون» على من ينكرون الأخذ بما جاء في القرآن الكريم من الأمر بطاعة الرسول ومحبته، والتحذير الشديد من مغبة التورط في أتون التنكر للرسول صلى الله عليه وسلم من أن تكون له الطاعة المطلقة في واقع المسلمين وحياتهم، وإذا كانت النصوص الشرعية التي تيسر الاستشهاد بها آنفاً قد دلت على لزوم محبة الرسول صلى الله عليه وسلم ووجوب طاعته، فإن الشواهد الشرعية التي تحذر من تنكب درب الرسول صلى الله عليه وسلم جاءت صريحة أيضاً في بيان عواقب إنكار حق الطاعة للرسول صلى الله عليه وسلم، فيرد النهي الواضح في القرآن الكريم عن التولي عن الرسول صلى الله عليه وسلم، مقروناً بالأمر بطاعته، فيقول تعالى: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ }** (21) وخلال التعقيب على الأمر بلزوم تسليم المؤمن لله والرسول إذا قضى أمراً بحقه، يقرر الله تعالى ضلال من يعصي الله والرسول، فيقول تعالى: **{ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا }** (22)

ومن أشد عواقب تنكب درب الرسول صلى الله عليه وسلم بالتخلف عن طاعته أو التكبر عنها، أن يجازى المنتكب وأمثاله بدخول نار جهنم، وبئس المهاد، حيث يقول تعالى:

{وَمَنْ يُعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَعْتَدِ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ} (23)

وورد الإخبار عن هذا المصير في آيات أخرى، ففي سورة الجن يقول تعالى: {...وَمَنْ يُعْصِ

اللَّهُ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا} (24)

والمنتكب عن درب الرسول صلى الله عليه وسلم المستنكف عن طاعته ومحبته، يعبر

عن ندمه حين يواجه مصيره المشؤوم، مصداقاً لقوله تعالى: {يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ

يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ} (25) وفي سورة الفرقان وصف مبكت لحالة الندم

التي تنتاب هذا المنتكب، إذ يقول تعالى: {وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ

الرَّسُولِ سَبِيلًا} (26)

ومن المؤكد أن محبة الرسول صلى الله عليه وسلم المشمولة في مضامين الآيات القرآنية

والأحاديث النبوية يراد منها تنفيذ مستلزماتها، من الإيمان والولاء والطاعة والاحترام،

دون أن تكون محبة قاصرة على مجرد هوى النفس وعشق الفؤاد، وقد فقه الصحابة

والسلف الصالح رضي الله عنهم المراد من محبة الرسول صلى الله عليه وسلم، فكان لهم

نبراساً وهداياً وقدوة، آخذين بالتوجيه الرباني الوارد في قوله تعالى: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي

رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا} (27)

ولا يتصور أن يتبادر إلى أذهان من يصدق الله ورسوله في إيمانه ومحبته، أن يستنكف

عن الطاعة المطلقة للرسول صلى الله عليه وسلم، بل إن شعار المؤمنين دائماً وأبداً، نحن

فذاك يا رسول الله، ومن خير الشواهد المتضمنة لمعنى هذا الشعار، ما ورد في الحديث

الصحيح عن أنس رضي الله عنه، قال: «لَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُحِدَ أَنْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مُجُوبٌ (28) بِهِ عَلَيْهِ بِحَجْفَةٍ لَهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ الْقِدِّ (29)، يَكْسِرُ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا (30)، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجَعْبَةُ (31) مِنَ النَّبْلِ فَيَقُولُ أَنْشُرَهَا لِأَبِي طَلْحَةَ، فَأَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَا تُشْرِفْ (32) يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سَهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ (33)، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشْمِرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا (34) تُنْقِرَانِ الْقَرْبَ عَلَى مُتُونِهِمَا (35)، تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَأْنِيهَا، ثُمَّ تَحِيَّانِ فَتُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَيْ أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا. (36)

وها هم الذين يحبون الرسول صلى الله عليه وسلم في عالمنا المعاصر يعبرون عن عمق الاستعداد لفدائه بالغالي والنفيس، وقد أسمعوا تعبيرهم للعالم بأسرها حين تجرأ بعض المسيئين بالتطاول على رسولهم المفدى.

ومن دلائل محبة المرء للرسول صلى الله عليه وسلم احترامه وتقديره، ومراعاة الأدب معه وفي حضرته، سواء في حياته أو عند تدارس سنته ورواية حديثه، ومما أشار إليه القرآن الكريم في هذا المجال، قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يُغْضُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ} (37)

وفي المقابل نهى الله تعالى عن تجاوز واجب الطاعة والاحترام للرسول صلى الله عليه وسلم، فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} (38) ونهى الله عن اقتراف السلوك الدال على سوء الأدب مع الرسول صلى الله عليه وسلم، فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا

تَجَهَّرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ} (39)

والنهي عن مخاطبة الرسول صلى الله عليه وسلم بالطريقة نفسها التي يتبادلها الناس مع بعضهم بعضاً يتمشى مع مبدأ إنزال الناس منازلهم، واحترام مقاماتهم، ضمن ضوابط الشريعة السمحة، من هنا يأتي التحذير القرآني الصريح عن مخاطبة الرسول دون مراعاة لمقامه، فيقول تعالى: {لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً} (40) قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلُونَ مِنْكُمْ لَوْ آذًا (41) فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} (42)

ونهى الله عن قول أو فعل ما يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم أو يسيء إليه، سواء في عصر النبوة أم بعده، ومما نزل في القرآن بهذا الصدد ما شمله قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا} (43)

وفي الجمل فإن الله تعالى حدد مصير مطيع الرسول صلى الله عليه وسلم، ومصير الذي يعصيه بوضوح لا لبس فيه، فقال تعالى: {... وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يَعْذِبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا} (44)

فمن آمن بالله رباً، وبالإسلام ديناً ورسالةً ومنهجاً، وبالقرآن دستوراً، لزمته طاعة الرسول مقرونة بطاعته لله، فهو مبلغ للعالمين عن ربه، مبين للقرآن، مفصل لمجمله، مقيد لمطلقه، مع كونه الرحمة المهداة، الذي جاء الخلق بشيراً ونذيراً.

جعلنا الله ممن يؤمنون بالرسول صلى الله عليه وسلم، ويجبونه، ويطيعون أمره، ويتأسون بخطاه وهديه، ويسيروا على نهجه، ومن يحشرون معه، ويشربون من الحوض بمعيته، ويدخلون الجنة في رفقته.

الهوامش

1. النساء: 59
2. المائدة: 92
3. النساء: 80
4. صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية
5. الأنفال: 1
6. آل عمران: 31
7. الحشر: 7
8. النساء: 65
9. الأحزاب: 36
10. الأحزاب: 6
11. التوبة: 24
12. صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب وجوب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم
13. صحيح البخاري، كتاب الأيمان والندور، باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم
14. التوبة: 71
15. النور: 54
16. النساء: 69
17. صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب المرء مع من أحب.
18. النساء: 13
19. النور: 52
20. الأحزاب: 71
21. الأنفال: 20
22. الأحزاب: 36
23. النساء: 14
24. الجن: 23
25. الأحزاب: 66

26. الفرقان:27
27. الأحزاب:21
28. مُجُوبٌ: يَفْتَحُ الْجَيْمَ وَكَسَرَ الْوَاوَ الْمَشْدَقَةَ أَي مَتْرَسٌ عَلَيْهِ بَقِيَهُ بِهَا، وَيُقَالُ لِلتَّرْسِ جَوْبُهُ، وَالْحَجْفَةُ مُجْمَلَةٌ ثُمَّ جِيمٌ مَفْتُوحَتَيْنِ التَّرْسِ .
29. شَدِيدَ الْقِدِّ: كَذَا لِلْأَكْثَرِ بِنَصْبٍ « شَدِيدًا » وَبَعْدَهَا « لِقِدِّ » بِلَامٍ ثُمَّ قِدٌّ وَلِبَعْضِهِمْ بِالْإِضَافَةِ « شَدِيدَ الْقِدِّ » بِسُكُونِ اللَّامِ وَكَسَرَ الْقَافِ، وَالْقِدُّ سَيْرٌ مِنْ جِلْدٍ غَيْرِ مَدْبُوعٍ، وَيُرِيدُ أَنَّهُ شَدِيدٌ وَتَرَّ الْقَوْسُ، وَبِهَذَا جَزَمَ الْخَطَّابِيُّ وَتَبِعَهُ ابْنُ التَّيْنِ، وَقَدْ رَوَى بِالْمِيمِ الْمَفْتُوحَةَ بَدَلَ الْقَافِ .
30. يكسر يومئذ قوسين أو ثلاثا: أي من شدة الرمي .
31. الجعبة: بضم الجيم وسكون العين المهملة بعدها موحدة هي الآلة التي يوضع فيها السهام
32. لا تشرف: بضم أوله وسكون المعجمة من الإشراف، وقيل بفتح أوله وسكون الشين أيضا وتشديد الراء، وأصله تتشرف، أي لا تطلب الإشراف عليهم .
33. نحري دون نحرك: أي أفديك بنفسي .
34. أَرَى خَدَمَ سُوقَهَا: هُوَ يَفْتَحُ الْحَاءَ الْمُعْجَمَةَ وَالذَّالَ الْمُهْمَلَةَ ، الْوَاحِدَةَ خِدْمَةً، وَهِيَ الْخَلْخَالُ، وَأَمَّا السُّوقُ: فَجَمْعُ سَاقٍ، وَهَذِهِ الرُّوَايَةُ لِلْخَدَمِ لَمْ يَكُنْ فِيهَا نَهْيٌ، لِأَنَّ هَذَا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ، قَبْلَ أَمْرِ النِّسَاءِ بِالْحِجَابِ، وَتَحْرِيمِ النَّظَرِ إِلَيْهِنَّ، وَلِأَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ هُنَا أَنَّهُ تَعَمَّدَ النَّظَرَ إِلَى السَّاقِ نَفْسَهَا، فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ حَصَلَتْ تِلْكَ النَّظْرَةُ فَجَلَّةٌ بغيرِ قَصْدٍ وَلَمْ يَسْتَلِمَهَا .
35. عَلَى مُتُونَهُمَا: أَي : عَلَى ظُهُورِهِمَا .
36. صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب مناقب أبي طلحة رضي الله عنه
37. الحجرات:3
38. الحجرات:1
39. الحجرات:2
40. أي لا تنادوا الرسول باسمه كما ينادي بعضكم بعضاً، فذلك من الجفاء، بل وقروه وقولوا يا نبي الله، أو يا رسول الله، تفخيماً وتعظيماً لشأنه. (صفوة النفاسر، ج2، ص 351)
41. أي قد علم الله الذين ينسلون قليلاً قليلاً، ويخرجون من الجماعة خفية، واللواذ أن يلوذ القوم بعضهم ببعض. (المرجع السابق)
42. النور: 63
43. الأحزاب:53
44. الفتح:17

كلمة العدد

نحن وثقافة الاعتذار



بقلم : الشيخ ابراهيم خليل عوض الله / رئيس التحرير

يقال إن الإنسان مدني بطبعه، فهو يعايش الآخرين، فيجالسهم ويحدثهم ويسمع لهم، ويتعامل معهم، وخلال ذلك تقع منه أخطاء نحوهم، فهو بطبيعته خطأ، وهذا العنوان ذو صلة بكيفية التصرف بعد ارتكاب الخطأ، فالإنسان معرض للوقوع في الزلل والتقصير والأخطاء المختلفة، ويكون ذلك نحو الله تعالى، كما يكون نحو خلقه سبحانه.

وسلوك الناس حيال أخطائهم متنوع، فمنهم المكابرون، ومنهم الذين يعتذرون، والمكابرون يصر على الخطأ، ولا تطاوعه نفسه للاعتذار عنه، سواء سلك أساليب التبرير له وإسقاط أسبابه على الآخرين، أم عاند وتبجح بارتكاب الأخطاء، منطلقاً من سبق الإصرار والقصد على فعلها.

وللمعتذرين كذلك سلوك متعدد نحو التراجع عن الخطأ، والتعبير عن الأسف لوقوعه، فبعضهم يسارع إلى الاعتذار فور وقوعه في الخطأ، وبعضهم يتروى ويتأنى ويؤجل ويسوف ثم يعتذر عن أخطائه، وبعضهم يعبر عن اعتذاره بوضوح وصراحة، والبعض يورده في سياق ضمني وسلوك بديل، وقد عني إسلامنا الحنيف أيما عناية في ترسيخ أصول ثقافة الاعتذار، ففي القرآن الكريم الحث الجرم على الاستغفار والتوبة، وهما سلوكان بارزان للتراجع عن الأخطاء والاعتذار عنها، ويكونان في الغالب عقب ارتكاب الذنوب والخطايا، والله تعالى يقول: {وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا

وَأَخْرَسَيْنَاهُ {1}

وأثنى الله على النفس اللوامة، فقال تعالى: {وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ} (2)، ولوم النفس من أهم أركان الاعتذار، كما أثنى سبحانه على الذين يتراجعون عن الأخطاء، فقال سبحانه: {وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ} (3)، ولما راجع فرعون موسى في شأن الرجل الذي قتله، اعتذر عن فعلته، قال تعالى: {قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ * وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ الَّتِي فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ * قَالَ فَعَلْتَهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ} (4)، وحين أشار الرسول ﷺ إلى أن الإنسان بطبيعته خطاء، بين أن خيرية الاعتذار عن الذنوب تكون بالتوبة عنها، فيقول ﷺ: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ، وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ» (5)

وقد مارس الرسول ﷺ الاعتذار إلى الله بطول الاستغفار والإكثار منه، وهو محوط بالعصمة، وغفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، حتى يُعلم المسلمين أن الاستغفار في ذاته عبادة يتقرب بها المؤمن إلى ربه عز وجل، هذا من جانب، وليؤكد لهم من جانب آخر أهمية الاعتذار عن الذنوب والأخطاء، والتراجع عنها بالأساليب المناسبة. ولم تقتصر ممارسة الرسول ﷺ للاعتذار على الاستغفار لله، بل مارسه في تعامله مع أصحابه وفي دعوته، فحين أعرض عن عبد الله بن أم مكتوم لما جاء يسأله، وهو مشغول مع أناس يدعوهم إلى الإسلام، عاتبه الله في سورة سميت «عبس» وهو اسم ذو صلة بوصف سلوكه نحو ابن أم مكتوم، حيث عبس في وجهه وأعرض عنه، «فَقَدْ وَقَفَ الْوَلِيدُ بِنِ الْمَعِيرَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكَلِّمُهُ وَقَدْ طَمِعَ فِي إِسْلَامِهِ فَبَيَّنَّا هُوَ فِي ذَلِكَ إِذْ مَرَّ بِهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى، فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعَلَ يَسْتَقْرِئُهُ الْقُرْآنَ فَشَقَّ ذَلِكَ مِنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَتَّى أَضَجِرَهُ وَذَلِكَ أَنَّهُ شَغَلَهُ عَمَّا كَانَ فِيهِ مِنْ أَمْرِ الْوَلِيدِ وَمَا طَمِعَ فِيهِ مِنْ إِسْلَامِهِ فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ أَنْصَرَفَ عَنْهُ عَابِسًا، وَتَرَكَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ {عَبَسَ وَتَوَلَّى أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى} إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: {فِي صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ مَرْفُوعَةٍ مُطَهَّرَةٍ} أَيَّ إِنَّمَا بَعَثْتُكَ بِشِيرًا وَنَذِيرًا، لَمْ أُخْصِ بِكَ أَحَدًا دُونَ أَحَدٍ، فَلَا تَمْنَعُهُ مِمَّنْ ابْتِغَاهُ وَلَا تَتَّصِدِينَ بِهِ لِمَنْ لَا يُرِيدُهُ. قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، أَحَدُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ وَيُقَالُ عَمْرُو(6)

ولما وخز الرسول صلى الله عليه وسلم سواد بن غزية قائلاً: «اسْتَوِ يَا سَوَادُ، فَقَالَ لَهُ سَوَادُ: أَوْجَعْتَنِي وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا، أَقْدَنِي فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَطْنِهِ، ثُمَّ قَالَ: اسْتَقِدْ، فَاغْتَنَّقَهُ وَقَبَلَهُ، وَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: حَضَرَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا قَدْ تَرَى وَخَشِيتُ الْقَتْلَ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ آخِرَ عَهْدِي بِكَ، أَنْ أَعْتَنِّكَ»(7)

ومن دلالات اهتمام الإسلام بثقافة الاعتذار، أنه جعل كفارات على بعض الأخطاء، في إشارة إلى ضرورة المسارعة إلى تعديل المواقف السلبية التي صاحبت صدور الأخطاء، بسلوك إيجابي فاعل وعملي ونافع.

وعلى الرغم من عناية الإسلام بتربية المسلمين على ثقافة الاعتذار، فإن بعضهم يعرض عن الاعتذار معتقداً أنه يعبر عن ضعف المعتذر، أو يعطي انطباعاً سيئاً عنه، غير أن الاعتذار سلوك حضاري، يضيف على المعتذر حلل التواضع والموضوعية والتسامح، ويعبر عن مصداقية في السلوك والمواقف، ومع ذلك فهو مغيب عن كثير من مجالات واقعنا.

وقد سجل القرآن الكريم اعتذارات بعض المخطئين، التي كان منها، اعتذار ملكة سبأ، حين قالت: {رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ}(8)، كما سجل

اعتذار موسى عليه السلام المشار إليه آنفاً، بالإضافة إلى العديد من صور الاعتذار المنسوبة للخلق، رسلاً كانوا أم غير ذلك، ومن ذلك اعتذار أصحاب الجنة، بعد أن أصبحت بأمر الله صريماً جزاء أخطائهم.

والمتجاهلون أو المعرضون عن الاعتذار قد يكونون أفراداً يخطئون، وقد يكونون مسؤولين أو جهات معينة، وهنا تعظم الحاجة إلى الاعتذار، فعمر بن الخطاب رضي الله عنه لما سمع المرأة تشكو أمير المؤمنين، وهي لا تعرف شخصه، عرف واجبه، فتوجه إلى بيت المال وحمل لها المؤن، واطمأن على أدائه لواجبه نحو رعيته، وبخاصة المحتاجين منهم، فسلك سبيلاً لتصويب الوضع .

ويلاحظ أن الاعتذار يطفئ نار كثير من الحروب والخلافات، وحين تعتذر العائلة عن خطأ أبنائها، أو الدولة عن خطأ وقع من مواطنيها، فإن ذلك يصب أيضاً في كبح جماح البغضاء بين الدول والعائلات والمجتمعات، وفي المقابل يعظم الضرر نتيجة الإعراض عن الاعتذار أو التعالي عليه.

والمعتذر يمثل نهج آدم عليه السلام، والمكابر الراض للاعتذار يمثل نهج إبليس، فإبليس وآدم نسبت لهما معصية الله، لكن آدم تاب وأناب، وإبليس أعرض واستكبر. والاعتذار المطلوب ليس قاصراً على الشكل دون المضمون والجدوى، بل يشمل التعبير اللفظي والأداء العملي بتصويب الخطأ والتراجع عنه.

أما أن تزهق الأرواح، أو تنتهك الحرمات، ويُعتدى على الكرامات، دون اعتذار أو أداء الواجب نحو الخطأ، فتلك من أقبح المصائب والسلبيات التي تقع في المجتمعات.

وإن كثيراً من المواقف لو استخدم فيها الاعتذار بالمستوى الذي يناسبها، لوضع حد كبير لكثير من الفتن والمعارك الطاحنة، فخلافاً بين سائقين مثلاً نتيجة شرارة انطلقت من خطأ أحدهما ربما يتطور أحياناً إلى حوادث قتل، ويتشعب إلى مطاحنات

دائمة وحروب قبلية وحوادث ثار، وما إلى ذلك من العواقب الوخيمة، ولو أن الاعتذار رأى النور في بدء تلك الحوادث، لما تطورت الأخطاء إلى ما وصلت إليه الأمور من تلك النتائج المدمرة.

وقد حث الإسلام على مراجعة أخطاء النفس، فقال عمر بن الخطاب: «حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسِبُوا» (9).

والاعتذار مهم في كل الميادين والمجالات، ففي داخل الأسرة الواحدة ينبغي أن يكون من طرف أحد الزوجين للآخر، أو من طرف الآباء للأبناء، أو من الأبناء للآباء، أو من الإخوة نحو بعضهم بعضاً، فيجب أن تزول العوائق أمام الاعتذار، فلا العمر ولا الجنس ولا نوع الارتباط مبرر لرفض الإقدام على الاعتذار من طرف المسيء أو المخطئ نحو غيره.

وإذا كان الاعتذار عن الخطأ فضيلة، فإن تجنب الوقوع في الخطأ أفضل، وقد ورد في وصية رسول الله ﷺ لأبي أيوب الأنصاري: « وَلَا تَكَلِّمْ بِكَلَامٍ تَعْتَذِرُ مِنْهُ غَدًا » (10). ومن توابع الاعتذار تعلم أساليبه، فهو قد يكون مباشراً بصريح عباراته، وقد يكون بأساليب ضمنية، ولكل ظرف ما يناسبه من الأساليب، وتتقضي ثقافة الاعتذار وآدابه من الطرف المعتذر له تقبل الاعتذار، وأن لا يشعر المعتذر بالنقص، ولا يمتهن من كرامته، حتى تعزز هذه الثقافة بدعائم البقاء والنماء، ومعالجة الأخطاء بالعفو عنها من شيم الكرام الذين أثنى الله تعالى عليهم، فقال سبحانه: {وَالكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ} (11)، وأثنى الله تعالى على الذين يدفعون الشر بالخير، فقال تعالى: {وَيَدْرُؤُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ} (12).

ولما عصى آدم فإن الله قبل اعتذاره، فقال تعالى: {فَازْلَمْنَا الشَّيْطَانَ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ*

فَتَلَقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ { (13)، بل إن الله سبحانه وتعالى جعل العفو أقرب للتقوى، فقال تعالى: { وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى } (14)، وضرب الرسول ﷺ أعظم الأمثلة في قبول اعتذار المخطئ، حين تم له فتح مكة وجاءه أعداء الأوس من أهلها، وقد وقعوا في قبضته، فسأهم: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ مَا تَرَوْنَ أَنِّي فَاعِلٌ بِكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرًا، أَخْ كَرِيمٌ وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٍ. قَالَ فَإِنِّي أَقُولُ لَكُمْ كَمَا قَالَ يُوسُفُ لِإِخْوَتِهِ، لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ، اذْهَبُوا فَإِنَّتُمْ الطُّلُقَاءُ» (15)

وبالنسبة لاعتذار المخادعين الذين ييغون منه امتطاء الحيل بتجاوز محنة الخطأ، وما يترتب عليه من نتائج، فتلك اعتذارات مرفوضة ومردودة على أصحابها، وتقتضي أن تواجه بصرامة وحزم مناسبين، فالرسول ﷺ حين أصدر عفوهُ عن أبي عزة الجمحي ثم عاد للخيانة، كان رده عليه مناسبا، «قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جِهَةِ ذَلِكَ قَبْلَ رُجُوعِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، مُعَاوِيَةَ بْنَ الْمُغِيرَةَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، وَهُوَ جَدُّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، أَبُو أُمِّهِ عَائِشَةَ بِنْتِ مُعَاوِيَةَ وَأَبَا عَزَّةَ الْجُمَحِيِّ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْرَهُ بِدَرِّ ثُمَّ مَنَّ عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ لَا تَمْسَحُ عَارِضِيكَ بِمَكَّةَ بَعْدَهَا وَتَقُولُ: خَدَعْتَ مُحَمَّدًا مَرَّتَيْنِ اضْرِبْ عُنُقَهُ يَا زُبَيْرُ. فَضْرَبَ عُنُقَهُ، قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: وَبَلَغَنِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يُلْدَغُ مِنْ جُحْرِ مَرَّتَيْنِ، اضْرِبْ عُنُقَهُ يَا عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ فَضْرَبَ عُنُقَهُ» (16)

والمؤمن يعبر عن تواضعه واستعداده الدائم للاعتذار عن أخطائه، ففي خاتمة أكبر سور القرآن الكريم، قوله تعالى: { لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِيْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا

فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ {17}

وعند محاسبة المخطئ أو النظر في اعتذاره، يحسن التمييز بين المخطئ بعفوية، وبين المستعد للخطأ فكراً ووجداناً وتخطيطاً وعملاً وقولاً.

جعلنا الله تعالى من الذين يحرصون على تجنب الوقوع في الخطأ والزلل، وإذا أخطأنا سارعنا للاعتذار والتوبة والاستغفار.

الهوامش

1. التوبة:102.
2. القيامة:2.
3. آل عمران: 135.
4. الشعراء: 18 - 20.
5. سنن الترمذي، صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله.
6. الروض الأنف: الجزء الثاني.
7. المغازي، قواد الميمنة والميسرة في جيش المسلمين يوم بدر، الجزء الأول.
8. النمل:44.
9. سنن الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله.
10. مسند أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله تعالى عنه.
11. آل عمران:134.
12. القصص:54.
13. البقرة: 36 - 37.
14. البقرة:237.
15. مختصر السيرة، فتح مكة.
16. سيرة ابن هشام، الجزء الثاني، مقتل أبي عزة ومعاوية بن المغيرة.
17. البقرة:286.

وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ

بقلم : الدكتور شفيق عياش / جامعة القدس

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على من أرسله الله رحمة للعالمين، سيدنا محمد بن عبد الله، وعلى آله، وصحبه، ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين، وبعده؛

فإن ذكرى مولد الرسول محمد صلى الله عليه وسلم لها أهميتها في حياة العرب والمسلمين، لأن مولده صلى الله عليه وسلم كان فصلاً بين عهدين، عهد شاعت فيه ألوان من الانحرافات في العقيدة، وعهد أشرق نوره ضياءً على العالمين، المجتبي لهداية الناس إلى الصراط المستقيم كما ورد ذلك في محكم التنزيل: {وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} (1).

فهي من أعز الذكريات وأحبها إلى القلوب، وهي ذكرى تهتف لها الأحاسيس بأسمى عبارات الشكر لله تعالى الذي كرمنا بالانتساب إلى خاتم الرسل والأنبياء، الشفيق لأمته يوم الجمع واللقاء.

لقد جمع الله سبحانه في رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم كل الفضائل والمكارم، قالت عائشة رضي الله عنها: «كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ» (مسند أحمد، باقي مسند الأنصار، باقي المسند السابق). وأريد أن أتحدث في هذه المناسبة العطرة عن جوانب من حياته صلى الله عليه وسلم لكي نتعلمها ونهتدي بها في حياتنا.

الجانب الأول: كان صلى الله عليه وسلم مصدراً لكل خير، فهو صلى الله عليه وسلم الأسوة الحسنة في خلقه وأقواله وأفعاله، وفي كل ما أرشدنا إليه، يقول الحق سبحانه وتعالى: {لَقَدْ كَانَ

لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا { (2).

فما يدلنا على مكانته صلى الله عليه وسلم قول الحق تبارك وتعالى: {وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ

عَظِيمٍ} (3).

فأخلاقه صلى الله عليه وسلم لم تكن تكلفاً ولا تصنعاً، وإنما كانت سجيةً وطبعاً، ويتضح

ذلك في قوله تعالى: {قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ} (4).

الجانب الثاني: ويكفي أن نشير في هذا الجانب إلى قوله سبحانه وتعالى: {إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ

يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} (5).

فالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم مستمرة، ويقول الحق تبارك وتعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا

رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ} (6).

فهو الرحمة المسداة من حيث شخصه الكريم، وهو الرحمة بالمعنى الأعم من حيث الرسالة

التي جاء بها من عند الله سبحانه، فهي رحمة للبشرية جمعاء في جميع مناجي الحياة.

وقد أشار القرآن الكريم إلى ذلك في قوله تعالى: {لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا

عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ} (7).

ومن مكارم أخلاقه صلى الله عليه وسلم أيضاً أنه كان يخاطب الناس بحكمة وموعظة حسنة،

حتى تغزو دعوته صميم قلوبهم، التي تقبلها الناس عن طواعية، وأخذوها هدياً يهتدون بنوره

في سلوكهم مما جعلهم يبنون لأنفسهم مستقبلاً زاخراً بصالح الأعمال.

فالرسول صلى الله عليه وسلم حريص على إقامة مجتمع متمسك بمكارم الأخلاق فالأخلاق

الفاضلة الحسنة، والشمائل الطيبة، والصفات الحميدة، هي العقيدة والعمل وثمرتها التهذيب

والتقويم.

إن تقدم الشعوب في مختلف المجالات، إنما يتوقف - أصالة - على تهذيب أخلاق أبنائها،

وفق التعاليم التي أرادها الله سبحانه.

إننا أحوج ما نكون الآن إلى إعادة تقويم موقفنا من التربية الدينية، لمعالجة الانحرافات التي وقع فيها فريق من أبنائنا الشباب في هذا الزمان، نتيجة لإهمال تربيتهم أخلاقياً منذ الصغر، على أساس من تعاليم الدين وآداب الإسلام، حيث ساءت الأخلاق وعم الشقاق والنفاق، واستفحلت الشرور والآثام، وضعف الإيمان والحياء وتعامل الناس بالغدر والخديعة والدهاء، وانقطعت حبال التراحم بينهم والإخاء، وفسدت العلاقات الزوجية إلى حد كبير بسبب سوء الأخلاق وفساد التربية، فقد أصبح بعضهم مأخوذاً بكل ما يقع تحت حسه وسمعه وبصره من التقاليد الزائفة والمظاهر الخداعة، وأخذ يسلم لها نفسه، ويسير من ورائها معصوب العينين عن الأخطار الخدقة به، والتي أدت إلى تفكك المجتمعات الغربية، الأمر الذي دفع علماء التربية في أوروبا إلى أن يعقدوا مؤتمراً دولياً في روما عام 1978م لبحث أسباب انهيار الأسرة هناك، وتوصلوا في مجتهم إلى أن السبب الرئيس في ضياع الشباب عندهم هو إهمال التربية الدينية منذ الصغر، وانصراف آبائهم وراء شؤونهم الخاصة، مهملين رعاية أبنائهم وبناتهم الرعاية الكافية سواء في البيوت أو خارجها.

ومما يدل على أن عدوى الانحراف بين شباب الدول الغربية قد انتقلت إلى صفوف أبناء المسلمين، ما طالعنا به الصحف أخيراً عن حوادث مؤسفة كحادث الابن الذي قتل أباه لامتناعه عن إعطائه المال الذي يحتاجه للإنفاق منه على شهواته ونزواته الخاصة، وحادث الشباب الذين سرقوا خزينة والدهم لصرفها على بعض بنات الهوى، وغير ذلك كثير من الحوادث التي تتقزز من سماعها الأذان.

وهذه بعض مظاهر الانحراف، فضلاً عن تشبه بعض شبابنا بشباب الغرب في ارتداء الملابس الضيقة، والتردد على أماكن اللهو، واقتناء الفيديو والتلفاز لمشاهدة الأفلام الجنسية

وغيرها، وهذا ما يدعونا إلى وجوب المبادرة لإعادة النظر في وسائل التربية الحديثة.

فسوء الخلق شر مسيطر على المجتمع والناس، وشؤم محقق في الحياة، فهو يحبط الأعمال الصالحة، ويجر إلى الآثام، ويقضي على صفات النبل والمروءة والكرم، ويسرع بصاحبه إلى الهلاك والدمار، ويدفع به إلى الأذى والعدوان.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الشُّؤْمُ سُوءُ الْخُلُقِ» (مسند أحمد، باقي مسند الأنصار، حديث السيدة عائشة).

فعلى الإنسان أن يتخلق بالأخلاق الحميدة، وأن يروض نفسه على تحسين أخلاقه، وصقل طبعه، وتزكية نفسه وضميره.

قال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا» (البخاري، كتاب المناقب، باب مناقب عبد الله بن مسعود).

الهوامش

1. الشورى : 52.

2. الأحزاب : 21.

3. القلم : 4.

4. ص : 86.

5. الأحزاب : 56.

6. الأنبياء : 107.

7. التوبة: 128.

قال تعالى: ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (النحل:43)

زاوية الفتاوى

الشيخ محمد أحمد حسين / المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية

السؤال: ما الحكم الشرعي في شراء بضائع المستوطنات والعمل فيها؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد

الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛

فبالإشارة إلى السؤال المثبت نصه أعلاه، فإن النشاط الاستيطاني الإسرائيلي، وبناء المستوطنات من أهم ركائز المشروع الإسرائيلي في فلسطين، ويعتبر من أولويات عمل الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة خلال الفترة (1948 - 2010)؛ وذلك نظراً لأن إنشاء المستوطنات، وجذب مزيد من المستوطنين إليها يؤسسان لعملية السيطرة على الأرض الفلسطينية، والإخلال الديموغرافي فيها بعد طرد العرب الفلسطينيين إلى خارج وطنهم.

وفي هذا السياق تشير الدراسات المختلفة إلى تزامن واضح بين الزحف الإسرائيلي على الأراضي الفلسطينية وامتلاكها، عبر القوة، وإقامة المستوطنات الإسرائيلية عليها، وعليه فإن الواجب الشرعي يملينا مقاطعة منتجات المستوطنات، والعمل فيها؛ لأن

في ذلك تمكيناً للغاصب المحتل من أرضنا، والله تعالى يقول: { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبُرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } (المائدة:2).

وعليه ندعو إلى تضافر الجهود الرسمية والشعبية لتطبيق هذا الحكم الشرعي، ومن يخالف ذلك فإنه يعد من المتعاونين على الإثم والعدوان، والله يقول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} (الأنفال:27).

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل

*** **

السؤال: ما الحكم الشرعي في تلقي الموظف الذي لا يكفيه دخله لأموال الزكاة

والصدقات.

الجواب: الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد

الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛

فبالإشارة إلى سؤالك المثلث نصه أعلاه، فإن الله تبارك وتعالى يقول: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ

لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} (التوبة:60)، فقد حددت هذه الآية

مصارف الزكاة الثمانية، وعليه، فإن كان هذا الموظف دخله لا يكفيه، لا للضرورات ولا

للحاجيات، وكان غير مسرف في الكماليات، فهو من المستحقين لأخذ الزكاة والصدقة،

ولكن ننصحه بعدم طلب العون مباشرة، والاكتفاء بالتعريض لحاجته، كما قال ﷺ:

«الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنَى

وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ» (صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب لا صدقة

إلا عن ظهر غنى).

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل

السؤال: ما حكم طلاق رجل مريض بالأعصاب ويعاني من انفصام في الشخصية،

فهل طلاقه يقع أو لا ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد

الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛

فبالإشارة إلى سؤالك المثبت نصه أعلاه، فإن الإنسان تثبت له أهلية التصرف منذ

البلوغ، ولا تزول عنه إلا في حالة زوال عقله، عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال: « رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ؛ عَنْ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنْ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبُرَ، وَعَنْ

الْجُنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ، أَوْ يُفِيقَ » (سنن النسائي، كتاب الطلاق، باب مَنْ لَا يَقَعُ طَلَاقُهُ مِنَ الْأَزْوَاجِ)،

وعليه فإن كان انفصام الشخصية المصاب به ذلك الزوج مرضاً متقطعاً تتخلله فترات

إفاقة وإدراك، فإن طلاقه يقع إن صدر منه حال إفاقته وإدراكه، ولا يقع طلاقه إذا صدر

منه حال مرضه وغياب عقله.

وعند وجود الشك في حال الزوج، فإن الطلاق لا يقع، إذ إن اليقين هو وجود عقد

النكاح والشك هو انحلاله بالطلاق، واليقين لا يزول بالشك. ونرى أن الحكم بوقوع

الطلاق من ذلك الزوج أو عدم وقوعه يحتاج إلى حكم قاض لبيحث ويتحرى عن حال

الزوج، ومدى تمتعه بالأهلية اللازمة لإيقاع الطلاق.

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل

*** **

السؤال: أرفع لسماحتكم، أنه توجد في الأسواق بعض القصص الموجهة للأطفال،

تحت عنوان «سلسلة معارك الإسلام»، لكاتب لبناني هو: «رائف فضل الله»، وقد أرسل

بعض المواطنين استفساراً لدار الإفتاء في محافظة غزة، بخصوص تلك القصص، يسألون

عن: حكم الإسلام فيها، لما تحتويه من معلومات مغلوطة فيها مساس بمقام الرسول

الأكرم صلى الله عليه وسلم، وطعن في بعض كبار الصحابة الكرام عليهم رضوان الله، وتكفير لآخرين منهم، ولأهمية الموضوع أرفع لسماحتكم هذا الأمر وأرسل طيه بعض تلك القصص، راجياً من سماحتكم إبداء الرأي في ذلك.

الجواب: الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛
فبالإشارة إلى السؤال المثبت أعلاه وبعد الإطلاع على القصتين المرسلتين إلينا وهما:

«فتح مكة» و«معركة حنين» للكاتب: رائف فضل الله، ط 1، إصدار بيروت: دار الفردوس (دون تاريخ نشر).

وجدنا فيهما مساساً بمقام رسول الله عليه الصلاة والسلام، و طعنأ ببعض الصحابة عليهم رضوان الله، وهذا يستدعي بيان حرمة تداول تلك القصص أو بيعها أو نشرها، لما في ذلك من الإعانة على الباطل ونشر المنكر، والله تعالى يقول: **وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ** {المائدة: 2}.

ومقام أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم محفوظ بنص القرآن الكريم، قال تعالى: **{مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرَزِعٍ أُخْرِجَ شَطَآءُ فَاذَرَهُ فَاستَغْلَظَ فَاستَوَىٰ عَلَى سُوْقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا** {الفتح: 29}، فهذا وصف الله

تعالى للصحابة عموماً، وقال صلى الله عليه وسلم في حق الأنصار «الْأَنْصَارُ لَا يُجِبُّهُمْ إِلَّا الْمُؤْمِنُ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، فَمَنْ أَحْبَبَهُمْ أَحْبَبَهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ» (صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب حب الأنصار) وقد وجدنا الكاتب يتهجم على

الصحابة عموماً، وعلى الأنصار خصوصاً، ويشوه موقفهم المشرف يوم معركة حنين بالتحامل والافتراء، ومن الافتراءات الأخرى للكاتب: الكذب على رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم، والزعم بأنه رق قلبه لتوسل المشركين بأن يبقي لهم صنماً (كتاب: فتح مكة، صفحة: 58، رائف فضل الله)، والزعم بأنه عليه الصلاة والسلام هدد أم شيبه بالقتل إذا لم تعطه مفاتيح الكعبة (كتاب: فتح مكة، صفحة: 58، رائف فضل الله)، وقذف الكاتب لهند بنت عتبه، والغمز بعمر بن الخطاب عليه رضوان الله، بأنه هو المقصود بكونه أحد زبائنها - لأنه الوحيد الذي كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في بيعة النساء-، (كتاب: فتح مكة، صفحة: 63، رائف فضل الله)، والانتقاص من عمر بن الخطاب عليه رضوان الله (كتاب: معركة حنين، صفحة: 29، رائف فضل الله)، وغير ذلك من الافتراءات كثير.

والأصل الترضي عن الصحابة، لأن الله تبارك وتعالى رضي عنهم بقوله: {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا} (الفتح: 18).

وبناءً عليه فإننا نطالب الجهات المختصة العمل على منع تداول تلك الكتب وأمثالها، ونهيب بدور النشر والمكتبات الامتناع عن توريد هذه الكتب لما فيها من منكرات، ونحذر المواطنين الكرام من تداول تلك القصص المغرضة وأمثالها أو اقتنائها.

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل

*** **

السؤال: ما حكم الآتي:

1. أوصى الجد لابن ابنه وصية ولم يوص لابنة ابنه، وبطالب أولاد البنت الآن خالهم بحصة في الوصية، فهل تحق لهم تلك المطالبة؟ (الابن توفي في حياة والده).
2. يكتب بعض الناس حجج بيع بينهم، وبين بعض أبنائهم من غير قبض لثمن

المبيع، وإنما من أجل أن يتحيز الأب إلى أحد أبنائه أو إحدى بناته، فهل هذا البيع صحيح أم لا؟

3. المهر المؤجل عند وفاة الرجل من يقوم بسداده؟ هل الورثة أو يسدد من مال الرجل المتوفى؟ وهل يعتبر المهر المؤجل ديناً في ذمة الرجل يجب سداده؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛


بخصوص السؤال الأول: فإذا كان الجد قد توفي عام 1976م وما بعده، فإن أولاد الابن المتوفى في حياة والده يستحقون نصيب والدهم لو كان حياً بمحدود ثلث التركة، ويأخذ كل منهم حصته الشرعية، للذكر مثل حظ الأنثيين، ويحق لأبناء البنت المطالبة بذلك الحق، أما إذا كان موت الجد قبل عام 1976م فلم يكن يعمل بقانون الوصية الواجبة، فيعمل بوصية ذلك الجد كما هي، على اعتبار أنه أوصى لغير وارث، ولا يحق لأبناء البنت مطالبة خالهم بشيء من تلك الوصية في تلك الحالة، والله تعالى أعلم.

وأما بخصوص السؤال الثاني، فخلو عقد البيع من الثمن يجعله هبة، ويشترط لنفاذها أن يتم استلام العقار وحيازته ممن وهب له حال حياة الواهب، ويشترط لجواز تلك الهبة من ناحية شرعية أن يعطي أبنائه كلهم بالسوية، فإن أعطى بعضهم وحرّم آخرين فهو آثم عند الله تعالى، وإن أعطى الجميع بحسب أنصبتهم الشرعية في الميراث، ولم يسلمهم تلك العقارات فيعتبر ذلك وصية، وقرر مجلس الإفتاء الأعلى في فلسطين في جلسته رقم (77) جواز ذلك وأنه تصرف جائز شرعاً ونافذ ما دام فيه عدل بين الأبناء في مقادير الأموال والعقارات وفي نوعيتها أيضاً، حسب الأنصبة الشرعية في القسمة، لقله تعالى: **{يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا**

تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلَأُمُّهُ الثَّلَاثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلَأُمُّهُ
السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنِ آبَائِكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ
نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا { (النساء: 11) .

وبخصوص السؤال الثالث فإن المهر المؤجل من الديون واجب السداد، بل هو من أهم تلك الديون للحديث الشريف «أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحَلَلْتُمْ بِهِ الْقُرُوجَ» (صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب الشُّرُوطِ فِي الْمَهْرِ عِنْدَ عَقْدَةِ النِّكَاحِ) فعلى المسلم الذي قبل بالمهر المؤجل أن يقوم بسداده إما في حال حياته، وهو الأمر الأحوط والأسلم من ناحية العواقب، أو يسدد بعد وفاته من أصل تركته قبل تقسيمها، ويجب على الزوج شرعاً أن يبين في وصيته ما عليه من الديون، ويجب على ورثته أن يسددوا تلك الديون من التركة، فإن لم تكن هنالك تركة، أو لم تكف لسداد تلك الديون تبقى ذمة ذلك الزوج مشغولة بتلك الديون ولا تسقط عنه إلا بأدائها، ويندب للورثة أن يقوموا بذلك تبرعاً من أنفسهم، ولذا فإننا ننصح الأزواج وورثتهم أن لا يتهاونوا في أمر المهر المؤجل وأن لا يتساهلوا فيه، فهو من الديون واجبة السداد، وقد شدد عليه الصلاة والسلام في التحذير من الدين: عَنْ سَلَمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَتَى بِنَجَازَةَ، فَقَالُوا صَلِّ عَلَيْهَا. فَقَالَ «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ». قَالُوا لَا. قَالَ «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا». قَالُوا لَا. فَصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ أَتَى بِنَجَازَةَ أُخْرَى، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلِّ عَلَيْهَا. قَالَ «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ». قِيلَ نَعَمْ. قَالَ «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا». قَالُوا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ. فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ أَتَى بِالثَّالِثَةِ، فَقَالُوا صَلِّ عَلَيْهَا. قَالَ «هَلْ تَرَكَ شَيْئًا». قَالُوا لَا. قَالَ «فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ». قَالُوا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ. قَالَ «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ». قَالَ أَبُو قَتَادَةَ صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَعَلَى دَيْنِهِ. فَصَلَّى عَلَيْهِ. (صحيح البخاري، كتاب الحَوَالَاتِ، باب إِنْ أَحَالَ دَيْنَ الْمَيِّتِ عَلَى

رَجُلٍ جَازًا). والله يقول الحق وهو يهدي السبيل



بصائر في الطلاق

بقلم : أحمد ذياب عطايا
قسم القرآن / وزارة الأوقاف والشؤون الدينية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وبعده:
فإن ديننا العظيم أولى مسألة الزواج والطلاق أهمية عظمى، تجد ذلك واضحاً بيناً في
حشد كبير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية.

وقد ألمني وأدمى قلبي تحبط الناس في هاتين المسألتين، وهو تحبط بين السائل والمجيب،
والمستفتي والمفتي، وأخص بالذكر إخواننا أئمة المساجد المنتشرين في مدن هذا الوطن
وقراه، ذلك أن عامة الناس يفترضون فيهم سعة الفقه ووفرة العلم، والقدرة على حل
إشكال يخص الجانب الديني في حياتهم.

لذلك فإني أوجه إليهم هذه الرسالة من باب الحرص عليهم والغيرة على الأسرة
المسلمة، لأدعوهم إلى التريث والتثبت قبل الإجابة على ما يُعرض عليهم من استفسارات،
وما يطرح بين أيديهم من قضايا، وبخاصة قضايا الطلاق، التي عمت وطمّت في هذه
الأيام .

وليعلم إخواننا أنهم موقعون عن رب العالمين، وأنهم حال إجابتهم يعرضون أنفسهم
على الجنة أو على النار، وهم في موقعهم قد وضعوا أنفسهم بين الله تعالى وبين خلقه،
فينبغي أن يعرفوا كيف يدخلون هذا المدخل بطريقة يسلمون فيها ويسلم الناس، وقد
كان العز بن عبد السلام عندما تعرض عليه مسألة يقول : (اللهم سلمني، وسلم
مني).

أعود إلى مسألة الطلاق، وهي عنوان مقالنا هذا، فادعوا إلى التريث فيما ينشب بين الرجل والمرأة، لعل المياه تعود إلى مجاريها، كما قال الله تعالى: { لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا } (الطلاق:1).

ونحن مع كل قيد، ومع كل فتوى، لاستبقاء الحياة الزوجية، ذلك أن هناك - للأسف - من يتربص لكلمة تقال أو تُفهم أو تتوهم، فيتلقفها ليحكم بها على الحياة الزوجية بالموت، كأنما يشتهي تمزيق الأسرة، وبعثرة جمعها، والإجهاز عليها، وكأن الحياة الزوجية كلها رهن كلمة تخرج من فم الزوج كيفما كانت لتكون تلك الكلمة بمثابة الضربة القاضية.

لهذا فإني أذكر إخواني المتصددين لأسئلة الناس حول الطلاق، ببعض من البصائر والبوارق، علّها تنير الدرب، وتساعد على التروي والتثبت قبل الحكم بتصدع أركان الأسرة، وخراب البيت، وتشتت الأولاد.

أولاً: إن النكاح المتيقن، لا يزال إلا بيقين مثله، من كتاب أو سنة أو إجماع متيقن هذه القاعدة في إيقاع الطلاق قررها الإمام ابن حزم في المحلى (10/ 117)، ونقلها عنه الإمام ابن قيم الجوزية في زاد المعاد (5/ 203).

وهذه القاعدة متفق عليها عند علماء الأصول، فاليقين لا يزول إلا بيقين مثله، واليقين هنا هو الزواج، الذي سماه الله تعالى «عقدة النكاح» فلا يُزال هذا اليقين بالشك ولا بالظن ولا بالاحتمال، والافتراض أن يبقى الزوجان على يقين النكاح حتى يأتي ما يزيله بيقين.

والذي يحكم بإزالة هذا اليقين دون يقين من كتاب أو سنة أو إجماع، فقد ارتكب إثماً مزدوجاً، فقد حكم بالطلاق دون يقين، فحرمّ الزوجة على الزوج، وأحلها لغيره.

وقد استقر مذهب الإمام أحمد، كما في زاد المعاد (5/ 210) على عدم وقوع طلاق السكران، وقال: إن الذي لا يوقع طلاق السكران، إنما أتى بخصلة واحدة، أما الذي يأمر به ويوقعه، إنما أتى بمخصلتين: حرّمها عليه، وحللها لغيره، فذاك خير من هذا، وإني

لأعجب ممن يوقعون طلاق السكران بحجة أن ذلك عقوبة له، فليت شعري ما ذنب المرأة والأولاد حتى يعاقبوا بجريرة الرجل؟

ثانياً: لا بد من توافر النية في الطلاق

والأصل في ذلك الحديث الكلي الأعظم في أبواب الشريعة: «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِأَمْرٍ مَّا نَوَى**» (صحيح البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب النية في الأيمان)، قال الحافظ ابن حجر في الفتح 1/ 13: «ان الحكم إنما يتوجه على العاقل المختار العاقد الذاكر»، أي ليس مجنوناً ولا مكرهاً ولا مخطئاً ولا ناسياً.

وتأكيداً لهذا المعنى يقول الله تعالى: {**وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ**} (البقرة: 228)، فالطلاق يحتاج إلى عزم ونية مسبقة، فمن لم يعزم على الطلاق، كأن يكون لاعباً أو عابثاً أو حالفاً، أو معلقاً، فإنه لم يطلق الطلاق المشروع، وطلاقه حينئذ مردود.

وهذا ما فهمه حبر الأمة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حينما قال: «**الطَّلَاقُ عَن وَطَرٍ**» (البخاري، كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق والكراهة والسكران والمجنون)، قال ابن القيم في إعلام الموقعين (3/ 53): أي عن غرض من المطلق في وقوعه، وهو ما يفيد أن طلاق الهازل غير معتد به، لأنه لا غرض فيه، ومراد ابن عباس أن العصمة لا يحكم بحل عقدتها حتى تكون عن قصد وغرض.

وقد اتفق الفقهاء على أن العمل مع النية هو المعتبر والمعتد به، فإذا كان بلا نية فلا يعتد به، لهذا يجب أن يكون الرجل قاصداً الطلاق، مريداً له، ناوياً عليه، فالغضب المعلق، والسكران، والمجنون، والهازل، لا نية لهم، وقد تكلمنا في عدد سابق من المجلة الغراء عن (عدم وقوع طلاق الهازل) وبيننا ضعف الحديث: (ثلاث جدهن جد، وهزهن جد، النكاح والطلاق والرجعة).

ثالثاً: ينبغي أن يكون الطلاق مأذوناً فيه من جهة الشارع

فلا يكون مبتدعاً أو محرماً، بل مأموراً به، وذلك بمعرفة زمان التطليق لقوله تعالى: {**يَا**

أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ} (الطلاق: 1).

أي في وقت استقبال العدة، يعني أن يطلق المرأة في وقت يعقبه شروعها في العدة مباشرة، وهذا يكون في طهر لم تجامع فيه، وعلى هذا فطلاقها في حال الحيض هو محرم بالكتاب والسنة والإجماع، وكذا طلاقها في طهر جومعت فيه، قال ابن مسعود رضي الله عنه: (من أراد أن يطلق للسنة، فليطلق إمرأته طاهراً في غير جماع تطليقة، ثم ليدعها، فإذا أراد أن يراجعها، راجعها، وإن حاضت ثلاث حيض كانت بائناً، وكان خاطباً من الخطاب) (المدونة 2/420)، وأصل ذلك ما أخرجه البخاري _ كما سيأتي _ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، لما طلق امرأته في الحيض، أمره الرسول صلى الله عليه وسلم أن يراجعها، وتلا عليه الآية { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ } تفسيراً للمراد بها، وإيداناً بأن الطلاق لم يشرع في حيض، ولا في طهر وطئت فيه.

قال ابن تيمية في الفتاوى (3/27): إنما أمره أن يمسكها، ويؤخر الطلاق إلى الوقت الذي يباح فيه، كما يؤمر من فعل الشيء قبل وقته، أن يرد ما فعل، ويفعله إن شاء في وقته، لقوله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ» (صحيح البخاري، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود). والطلاق المحرم الذي ليس عليه أمر الله، طلاق مردود.

ثم قال رحمه الله: لا ريب أن الأصل بقاء النكاح، ولا يقوم دليل شرعي على زواله بالطلاق المحرم، بل النصوص تقتضي خلاف ذلك، أهـ.

وقد ذهب إلى عدم الاعتداد بطلاق المرأة وهي حائض، عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، كما ذكر ابن حزم في المحلى (10/163)، وإليه ذهب سيد التابعين، وأفقههم على الإطلاق؛ سعيد بن المسيب كما ذكر الثعلبي، وهو مذهب أئمة أصحاب ابن عباس طاووس رحمه الله، كما ذكر عبد الرزاق في المصنف (10923)، وبه قال خلاص بن عمرو وأبو قلابة كلاهما من التابعين، كما في مصنف ابن أبي شيبة (5/5)، وهو اختيار ابن عقيل أحد أئمة الحنابلة، وأحد الوجهين في مذهب الإمام أحمد، وهو قول أئمة آل البيت، وقول الظاهرية، وهو أيضاً ما اختاره ابن تيمية.

ودليلهم في ذلك حديث البخاري (5251) عن عبد الله بن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال: (مره فليراجعها، ثم ليمسكها حتى تطهر، ثم تحيض ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعد، وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء). وفي رواية لأحمد (5524) وأبي داود (2179) والنسائي (6/ 137) والترمذي (1175) وغيرهم . عن ابن عمر قال : « إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَرَدَّهَا عَلَيَّ وَلَمْ يَرَهَا شَيْئًا » (سنن أبي داود، كتاب الطلاق، باب في طلاق السنة).

رابعاً: رعاية المصلحة في إيقاع الطلاق بالتحاكم إلى حكيمين وهذا مستفاد من قوله تعالى: {وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعُثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا} (النساء:35). فلم يشرع الله تعالى أن يتعجل الزوج بالطلاق، وأن يبادر إليه مدفوعاً بسائق الهوى والهوس، دون أن يقوم بما أمر به الله أولاً، وحض عليه ألا وهو إرسال الحكيمين.

فإرسال الحكيمين أمرٌ من الله تعالى كما جاء في الآية، والأمر يفيد الوجوب عند الأكثرين، ومعلوم أن الأمر بالشيء نهى عن ضده ، والنهي يقتضي الفساد وعدم الاعتداد، كما قرر الأصوليون، وانظر _إن شئت_ كتاب «تبيين المراد من أن النهي يقتضي الفساد» للحافظ العلائي رحمه الله.

ومعنى هذا أن من يتعجل بالطلاق قبل إرسال الحكيمين، فقد ارتكب ما نهى عنه، وخالف ما أمر به، وتنكب الطريق القويم قبل إيقاع الطلاق، فينبغي أن نتنبه لهذا الأمر، فإنه يقتضي فساد ما قام به من إيقاع الطلاق.

خامساً: الإشهاد على الطلاق كالإشهاد على الرجعة
قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ * فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنكُمْ} (الطلاق:1 - 2).

وقد بَوَّبَ البخاري في كتاب الطلاق ، بعد أن ذكر الآية قال: «طلاق السنة أن يطلقها طاهراً من غير جماع، ويُشهد شاهدين».

قال القاسمي في الاستئناس (32) تعليقاً على الآية (أمر _ الله _ بالإشهاد على الرجعة، وهو الإمساك بمعروف، وعلى الطلاق، وهو المفارقة بمعروف).

وأخرج أبو داود في سننه (2186) عن عمران بن حصين ، رضي الله عنه، أنه سُئِلَ عن الرجل يطلق امرأته، ثم يقع بها، ولم يُشهد على طلاقها، ولا على رجعتها، فقال: «طلقت لغير سنة، وأرجعت لغير سنة، أشهد على طلاقها وعلى رجعتها ولا تعد».

ونقل الأقسامي قول علي بن أبي لمن سأله عن طلاق: «أشهدت رجلين عدلين كما أمر الله عز وجل ؟ قال الرجل: لا، قال: اذهب فليس طلاقك بشيء».

وأورد السيوطي في الدر المنثور (6/ 232) عن عبد الرزاق وعبد بن حميد عن عطاء بن أبي رباح قال : (النكاح بالشهود، والطلاق بالشهود، والمراجعة بالشهود) وذكر الإمام ابن كثير في تفسيره (379/) عن ابن جريح أن عطاء كان يقول في قوله تعالى : **{وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنْكُمْ}** قال : لا يجوز نكاح ولا طلاق ولا إرجاع إلا بشاهد عدل، كما قال الله عز وجل ، إلا من عُذِرَ .أ.هـ.

وقد قلنا في الفقرة السابقة إن الأمر يفيد الوجوب ، وقوله تعالى: **{وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنْكُمْ}** يقتضي وجوب الإشهاد على الطلاق، كما اقتضى الإشهاد على النكاح.

ووجوب الإشهاد على الطلاق هو مذهب من ذكرنا من الصحابة والتابعين وأئمة آل البيت ، والإمام جعفر الصادق على الخصوص كما في كتاب (الوسائل).

سادساً : عدم الاعتداد بالحلف بالطلاق أو تحريم الزوجة

فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «إذا حَرَّمَ الرجل امرأته فهو يمين يكفرها

وقال: لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة، لقوله تعالى : **{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ**

مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتٍ أَرْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ

أَيْمَانِكُمْ} (التحريم: 1- 2)».

وروي عن زيد بن ثابت وابن عمرو وابن مسعود، فيمن قال لامرأته: أنت عليّ حرام، فيه كفارة يمين. وقال ابن تيمية: إذا خرج التحريم مخرج اليمين، كانت يميناً مكفرة، ومثله الحلف بالطلاق بقصد التأكيد على أمر، فإنه في حكم اليمين، ومثله الطلاق المعلق، إن كان بقصد التخويف والزجر والمنع.

أخيراً: ينبغي لنا اختيار ما هو أدنى للحق وأعود بالنع على الأمة، ونضيق الخناق على الآراء التي توقع الطلاق لأدنى شبهة، وما دام أن هناك آراء اجتهادية لكبار العلماء، فنحن بالخيار في اتباع وانتفاء ما فيه مصلحة للأسرة.

يقول شيخنا محمد الغزالي رحمه الله: ومن المتناقضات الباعثة على الحزن، أن ينفق المسلم أوقافاً وأموالاً في الخطبة والمهر والأثاث والهدايا والعرس، قد تكون ألوف الجنيهات في أيام طوال، ثم بعد ذلك كله يقول: عليه الطلاق إن عاد إلى التدخين، ثم يدخن، فتذهب امرأته في سيجارة، وينهار بيت أنفق في إقامته الكثير... إلى أن يقول، وتسمعه في السوق يحلف بالطلاق صادقاً أو كاذباً على رطل لحم يساوي دراهم معدودة، فتتهدم الأسرة.

لذا فإني أدعو إخواني المتصدين للفتوى أن ينظروا مصلحة الأسرة والبيت، ومصلحة الزوجة والأولاد، في اختيار ما هو أنفع، دون تعد لحدود الله وأحكام الشرع، ولو كان في ذلك مخالفة لرأي الجمهور أو الأئمة الأربعة، فإن كلامهم يؤخذ منه ويرد، وقد أخذت المحاكم الشرعية برأي ابن حزم في مسألة الوصية الواجبة، لمن مات أبوه في حياة جده، مع أن الأئمة الأربعة يجربونه عن ميراث جده، وهذا هو الحق والصواب، المتوافق مع المصلحة العامة للمسلمين.

والله من وراء القصد، وهو ولي التوفيق

حكم من سأل الزكاة وكان غير مستحق لها

بقلم: شريف مفارحة / دار الإفتاء الفلسطينية - بيت لحم

بسم الله، والصلاة والسلام على رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وعلى آله، وصحبه،
أجمعين إلى يوم الدين، وبعد؛

كما نعلم أن الله سبحانه وتعالى ما شرع شيئاً إلا وفيه منفعة ومصلحة للعباد، وما
نهى عن شيء، إلا وفيه مضرة وأذى للعباد، فالله سبحانه وتعالى شرع الزكاة، وقرنها
بالصلاة، وجعلها من أركان الإسلام الخمسة ومن الفروض، لأهميتها وكثرة منافعها،
ولكثرة الحاجة إليها، ولما في تركها من خسارة، وزوال كثير من المنافع بين الناس، وزوال
كثير من النعم التي أعدها الله تعالى للمزكي في الدنيا والآخرة، لهذا فقد توعد الله جل
جلاله مانع الزكاة بالعذاب الأليم في الآخرة، عدا عن عذاب الدنيا.

وجعل الله الزكاة حقاً للفقير، والمسكين، وغيرهم من الأصناف الثمانية، لشدة حاجتهم
إليها، فنجد بعض الناس، وخاصة في أيامنا هذه، يسابقون المحتاجين والفقراء إلى دور
الزكاة ومراكزها، وهم أغنياء، غير محتاجين، ولكن الذي يدفعهم إلى ذلك الطمع
والجشع وحب المال، وهناك فريق آخر ليسوا أغنياء، ولكن كسالى، لا يريدون أن يعملوا
مع استطاعتهم على العمل والكسب، ولكن يريدون الحصول على المال بسهولة دون
تعب ومشقة، وهم مرتاحون وجالسون في البيوت، فيلجأون إلى مراكز الزكاة، أو إلى
من يخرج الزكاة، ليطلبوا الزكاة ويسألوها من غير حياء وورع، فهذان الفريقان همهما
الحصول على المال، سواء بالحلال أو بالحرام، وهؤلاء ليس في قلوبهم رحمة، لأنهم لا
يبالون بحال الفقير والمحتاج، ولا يهتمون بهم، سواء أخذ من الزكاة أو لم يأخذ منها، وقد

يجرمونه، ويأخذون نصيبه من الزكاة، من أجل أنفسهم، دون مخافة من الله، ونسوا قول الله تعالى { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } (التوبة:60).

حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ» والمرّة: القوة والشدة، والسوي: المستوي الخلق، التام الأعضاء. (سنن النسائي، كتاب الزكاة، باب إذا لم يكن له دراهم وكان له عدلها)، وعليه لا يجوز صرف الزكاة وغيرها من الواجبات لغني، وجاز دفع الزكاة لخمسة فقط من الأغنياء وهم العامل، والمؤلف، والغازي، والغارم لإصلاح ذات البين عند الشافعية والحنابلة، والهدية للغني من المسكين، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ إِلَّا لِخَمْسَةِ لِعَامِلٍ عَلَيْهَا أَوْ لِغَازٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ لِغَنِيِّ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ أَوْ فَقِيرٍ تُصَدَّقَ عَلَيْهِ فَأَهْدَاهَا لِغَنِيِّ أَوْ غَارِمٍ» (سنن ابن ماجه، كتاب الزكاة، باب من تحل له الصدقة).

فقول الله تعالى: { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ } للحصر، وإنما يثبت المذكور، ويبقى ما عداه، والمعنى: ليست الصدقة لغير هؤلاء، بل هؤلاء، فالثبت من جنس المنفى، ومعلوم أنه لم يقصد تبيان الملك، بل قصد تبيان الحل، أي: لا تحل الصدقة لغير هؤلاء، فيكون المعنى: بل تحل لهم، وذلك أنه ذكر في معرض الذم لمن سأله من الصدقات وهو لا يستحقها، والمذموم يذم على طلب ما لا يحل له، لا على ما يحل له.

والفقير هو من لم يجد نصف كفايته فهو أشد حاجة من المسكين، لأن الله بدأ به، وإنما يبدأ بالأهم، فالأهم، والمسكين هو من يجد نصف كفايته، أو أكثرها.

فإن العلماء قد بينوا أصناف الذين لا يستحقون الزكاة، ولا يجوز صرفها لهم، وهم على وجه الإجمال:

الأغنياء، والأقوياء المكتسبون، والمتفرغون للعبادة، وأصول المزكي وفروعه، وزوجته، وآل النبي صلى الله عليه وسلم، والكفار، والملاحدة. فالأغنياء لا تحل لهم الزكاة لأن النبي صلى الله عليه وسلم، قال لمعاذ رضي الله عنه في الحديث «فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ

حكم من سأل الزكاة وكان غير مستحق لها

عَلَيْهِمْ زَكَاةٌ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، فَرْتَدُّ عَلَىٰ قُرْبَائِهِمْ» (صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام).

وأما القوي المكتسب فلا تحل له الزكاة، والقوي المكتسب هو من كان صحيحاً في بدنه، ويجد عملاً يكتسب منه ما يسد حاجته، فهذا لا يعطى من الزكاة، لأن الواجب عليه أن يعمل ويكسب ليكفي نفسه وعياله، ولا يجوز أن يكون عاطلاً عن العمل باختياره، ويمد يده ليأخذ من أموال الزكاة، وهذا مذهب جمهور أهل العلم.

وقال الشيخ القرضاوي: والخلاصة أن القادر على الكسب، الذي يحرم عليه الزكاة، هو الذي تتوافر فيه الشروط الآتية:

1. أن يجد العمل الذي يكتسب منه.
 2. أن يكون هذا العمل حلالاً شرعاً، فإن العمل المحظور في الشرع بمنزلة المعدوم.
 3. أن يقدر عليه من غير مشقة شديدة فوق المتحمل عادةً.
 4. أن يكون ملائماً لمثله، ولائقاً بحاله ومركزه ومروءته ومنزلته الاجتماعية.
 5. أن يكتسب منه قدر ما تتم به كفايته وكفاية من يعولهم.
- ومعنى هذا أن كل قادر على الكسب مطلوب منه شرعاً أن يكفي نفسه بنفسه، وأن المجتمع بعامة - وولي الأمر بخاصة - مطلوب منه أن يعينه على هذا الأمر، الذي هو حق له، وواجب عليه. فمن كان عاجزاً عن الكسب لضعف ذاتي؛ كالصغير، والعتة، والشيوخوخة، والعاهة، والمرضى، أو كان قادراً ولم يجد باباً حلالاً للكسب يليق بمثله، أو وجد ولكن كان دخله من كسبه لا يكفيه وعائلته، أو يكفيه بعض الكفاية دون تمامها، فقد حل له الأخذ من الزكاة، ولا حرج عليه في دين الله.

فلا يجوز لأي إنسان أن يأخذ من الزكاة، وهو غير مستحق لها، ومن أخذها فقد أكل حراماً، يجب على كل إنسان أن يتعفف عن طلب الزكاة، ويستغني حتى يغنيه الله تعالى، واسأل الله العظيم أن يرزقنا الورع والتقوى والعفاف والغنى، إنه سميع قريب مجيب الدعوات، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

البراء بن مالك



بقلم : الشيخ جميل سليمان جمعة / مفتي محافظة سلفيت

هو البراء بن مالك الأنصاري، أخو أنس بن مالك، خادم رسول الله ﷺ وأمه أم سليم، كان رضي الله عنه حسن الصوت إذا أطل الإنشاد، وكان يرجز للرسول ﷺ في أسفاره، وكان يسوق له الإبل، فقال عليه الصلاة له: «إياك والقوارير - يقصد النساء»، فأمسك البراء.

كان متلبد الشعر، ضئيل الجسم، مهزول الجسد، قليل اللحم، شهد مع رسول الله جميع المشاهد عدا بدرًا.

قال فيه النبي ﷺ: ((لو أقسم على الله لأبره)) . وعندما التحق النبي ﷺ بالرفيق الأعلى ارتد قبائل من العرب، وخرجوا من الإسلام، ولم يبق إلا أهل مكة والمدينة وجماعات متفرقة هنا وهناك ممن ثبتت الله قلوبهم على الإيمان.

وصمد الصديق ﷺ لهذه الفتنة المدمرة العمياء صمود الجبال الراسيات، وجهاز من المهاجرين والأنصار أحد عشر جيشاً، وعقد لقاء هذه الجيوش أحد عشر لواءً ودفع بهم في أرجاء جزيرة العرب ليعيدوا المرتدين إلى سبيل الهدى والحق، وكان أقوى المرتدين بأساً وأكثرهم عدداً بنو حنيفة أصحاب مسيلمة الكذاب.

وقد اجتمع مع مسيلمة الكذاب من قومه وحلفائه أربعون ألفاً، وأكثرهم اتبعوا مسيلمة عصبية لا إيماناً به، فأرسل الصديق ﷺ له جيشاً بقيادة عكرمة بن أبي جهل، فهزم مسيلمة هذا الجيش وردّه على أعقابيه.

فأرسل الصديق ﷺ لمسيلمة وأصحابه جيشاً آخر بقيادة خالد بن الوليد، حشد فيه وجوه الصحابة من المهاجرين والأنصار، وكان في طليعة أولئك البراء بن مالك الأنصاري ونفر من المسلمين.

وقف البراء يوم اليمامة وجيوش الإسلام تحت إمرة خالد تتهياً للنزال، ونادى خالد: الله أكبر، فانطلقت الصفوف المرصوفة إلى مقاديرها وانطلق معها عاشق الموت البراء بن مالك.

ولم يكن جيش مسيلمة هزيباً ولا قليلاً، بل كان أخطر جيوش الردة جميعاً، وكان بأعداده وعتاده واستماتة مقاتليه خطراً يفوق كل خطر.

والتقى الجيشان على أرض اليمامة، فما هو إلا أن رجحت كفة مسيلمة وأصحابه وزلزلت الأرض تحت أقدام المسلمين، وطفقوا يتراجعون عن مواقعهم حتى اقتحم مسيلمة ومن معه فسطاط خالد بن الوليد واقتلعوه من أصوله.

ودارت بين الفريقين معركة ضروس، لم تعرف حروب المسلمين لها مثيلاً ولا نظيراً، عند ذلك شعر المسلمون بالخطر الداهم، وأدركوا أنهم إن يهزموا أمام مسيلمة فلن تقوم للإسلام قائمة.

فهب خالد فأعاد تنظيم جيشه، فميز المهاجرين عن الأنصار، وميز أبناء البوادي عن هؤلاء وهؤلاء، وجمع أبناء كل أب تحت راية واحدة ليُعرف كل فريق منهم وليعلم من أين أتى بالمسلمين.

وكان البراء بن مالك جميل الصوت عاليه، فناداه القائد خالد بن الوليد يا براء تكلم، فصاح البراء بكلمات تنهت في الجزالة والدلالة والقوة: يا أهل المدينة لا مدينة لكم اليوم إنما هو الله وحده ثم الجنة.

ثم التحم الجيشان ومضى وقت وجيز عادت بعده المعركة إلى نهجها الأول، والمسلمون يتقدمون والمشركون يتساقطون في حضيض هزيمة منكرة.

واندفع المشركون إلى الورا هاربين واحتموا بحديقة كبيرة دخلوها، ولاذوا بها، والتي عرفت في التاريخ بعد ذلك بحديقة الموت لكثرة من قتل فيها .
كانت حديقة الموت هذه رحبة الأرجاء عالية الجدران فأغلق مسيلمة والآلاف المؤلفة من جنده عليهم أبوابها، وتحصنوا وراء جدرانها، وجعلوا يمحطون المسلمين بنبلهم من داخلها فتساقط عليهم تساقط المطر.

عند ذلك تقدم مغوار المسلمين الباسل البراء بن مالك وقال: يا قوم؛ ضعوني على ترس وارفعوا الترس على الرماح ثم اقدفوني إلى الحديقة قريباً من بابها، فإما أن استشهد، وإما أن أفتح لكم الباب.

وضع البراء بن مالك على ترس ورفعته عشرات الرماح، ثم ألقتة في حديقة الموت بين الآلاف من جنود مسيلمة فنزل عليهم نزول الصاعقة، وما زال يجادلهم أمام باب الحديقة حتى فتحه للمسلمين، فتدفق المسلمون على حديقة الموت مهلين مكبرين، حتى قتلوا من المشركين أكثر من عشرين ألفاً، ووصلوا إلى مسيلمة، فقتلوه، وكتب الله لجند المسلمين على يديه النصر، ثم حملوا البراء بن مالك إلى رحله ليداوى فيه وفيه بضع وثمانون جرحاً، وأقام عليه خالد بن الوليد شهراً يعالجه حتى أذن الله له بالشفاء. وظل البراء بعد ذلك يتمنى الشهادة التي فاتته يوم الحديقة، حتى كان فتح تستر من بلاد الفرس في أحد القلاع المتمردة، وذلك سنة 17 هـ في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث قضى شهيداً كما يتضح لاحقاً.

وفي إحدى حروب العراق لجأ الفرس في قتلهم إلى كل وحشية يستطيعونها، فاستعملوا كلاب مذبذبة في أطرافها سلاسل محممة بالنار يلقونها من حصونهم، فتخطف من تناله من المسلمين الذين لا يستطيعون منها فكاكاً فيرفعونهم إليهم.

وكان البراء وأخوه أنس قد وكل إليهما مع جماعة من المسلمين أمر واحد من تلك الحصون، ولكن أحد هذه الكلاب سقط فجأة فتعلق بأنس، ولم يستطع أنس الخلاص

من السلسلة بنفسه؛ إذ كانت تتوهج لهباً وناراً، وأبصر البراء المشهد، فأسرع نحو أخيه الذي كانت السلسلة الحماة تصعد به على سطح جدار الحصن، وقبض على السلسلة بيده وراح يعالجها في يأس شديد حتى قطع الحبل ثم نظر إلى يده فإذا عظامها تلوح قد ذهب ما عليها من اللحم، ونجى الله أنساً بذلك .

موقعة تستر والشهادة

أما المعركة التي استشهد بها البراء بن مالك فهي معركة تستر بين المسلمين وجنود فارس حيث دارت بين الفريقين معركة ضارية، وبدأت الحرب مبارزة فصرع البراء وحده مائة مبارز من الفرس، واقترب بعض الصحابة من البراء، وقد انكشف الناس، فقالوا له: أتذكر يا براء قول الرسول ﷺ عنك: «كَمْ مِنْ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ مِنْهُمْ الْبِرَاءُ بْنُ مَالِكٍ» (سنن الترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله،

باب مناقب البراء بن مالك رضي الله عنه)

منهم البراء بن مالك ، يا براء أقسم على ربك ليهزمهم وينصرنا .
 فرجع البراء ذراعيه إلى السماء ضارعاً وداعياً : (اللهم امنحنا أكتافهم، الله اهزمهم، اللهم انصرنا عليهم ، اللهم ألحقني اليوم بنبيك). ووسط شهداء المعركة كان هناك البراء، أجاب الله دعوته، فنصر المسلمين على أعدائهم وألحقه الله بالشهداء.

لقد بلغ المسافر داره وأنهى مع إخوانه الشهداء رحلة عمر جليل وعظيم {وَنُودُوا أَن تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} (الأعراف: 43).

المراجع

1. صور من حياة الصحابة ، د. عبد الرحمن رأفت الباشا .
2. موارد الظمآن لدروى الزمان : عبد العزيز الحمد السلطان ، ج 1 .
3. رجال حول الرسول ، خالد محمد خالد .
4. الإصابة في تمييز الصحابة ، ابن حجر العسقلاني ، ج 1 .

العصا في الكتاب والسنة

وشيء من فقها ومنافعها



بقلم: الشيخ أحمد شوباش / مفتي محافظة نابلس

مقدمة: ورد ذكر العصا في القرآن الكريم في اثني عشر موضعاً، بلفظ الإفراد والجمع، وينحصر الكلام في تلك المواضع في عصا النبي موسى عليه الصلاة والسلام، وما أجرى الله فيها من معجزات، من إلقائها لتلقف إفك السحرة، ومن ضرب موسى بها البحر والحجر، إضافة إلى الحدث الأول بانقلاب العصا حية، حين كان موسى عليه السلام في الطور، وأوحى الله إليه إلقاء العصا فانقلبت حية تسعى، كما وردت العصا بلفظ الجمع مرتين إشارة إلى عمل السحرة أمام موسى عليه الصلاة والسلام في يوم الزينة المعلوم.

ألفاظ ذات صلة: ذكر القرآن الكريم كلمة « الْمِنْسَأَةُ » في قصة نبي الله سليمان عليه الصلاة والسلام، قال تعالى: { فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ } (سبأ: 14).

فالمِنْسَأَةُ العصا؛ لأنه ينسأ بها، أي: يطرد ويؤخر، وقال قوم: هي العصا بلسان الحبشة، في قول السُّلَيْمِي، وقيل: هي بلغة اليمن، ذكره القشيري(1).

وفي الأسانيد الصحاح عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: أقام سليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام حولاً - أي سنة - لا يُعلم بموته، وهو متكئ على عصاه،

والجن منصرفه فيما كان أمرها به، ثم سقط بعد حول، فلما خرّ تبينت الإنس أن لو كان الجن يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين. وهذه القراءة من ابن عباس على جهة التفسير (2).

كما وردت في السنة ألفاظ ذات صلة؛ كالحِجْن والعنزة والمِخْصَرة.

ترتيب العصا في مفردات اللغة العربية :

نقل الثعالبي عن العرب ترتيب العصا، وتدرجها إلى الرمح، فقال: «أول مراتب العصا المِخْصَرة؛ وهو ما يأخذه الإنسان بيده تعلقاً به، فإذا طالت قليلاً، واستظهر بها الراعي والأعرج والشيخ فهي العصا، فإذا استظهر بها المريض والضعيف فهي المِخْصَرة، فإذا كان في طرفها عُقَافَةٌ فهي الحِجْن، فإذا طالت فهي الهراوة، فإذا غلظت فهي القحزنة والمرزبة - ويقال إنها من حديد - فإذا زادت على الهراوة وفيها زَجٌّ (أي: رأس حديدي مدب) (3) فهي العنزة، فإذا كان فيها سنان صغيرة فهي العُكَّازة، فإذا طالت شيئاً وفيها سنان دقيق فهي نيزك ومِطْرَد، فإذا زاد طولها وفيها سنان عريض فهي أَلَّةٌ وحربة، فإذا كانت مستوية نبتت كذلك لا تحتاج إلى تثقيب فهي صَعْدَةٌ، فإذا اجتمع فيها الطول والسنان فهي القننة والصَّعْدَةُ والرُّمَحُ».

من أحكام العصا:

أولاً: استخدام العصا للتستر عند قضاء الحاجة:

من آداب قضاء الحاجة الواجب فعلها، الاستتار عن أعين الناس من غير خلاف بين العلماء، ولم تكن تعرف في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة في المدينة المنورة المراحيض وبيوت الخلاء، وكان قضاء الحاجة غالباً في الخلاء، وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج إلى الخلاء يتستر بثوب يعلق على عصا ليستتر عليه الصلاة والسلام عند قضاء الحاجة، روى أنس بن مالك قال: «كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا

خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، تَبِعْتُهُ أَنَا وَغُلَامٌ وَمَعَنَا عُكَّازَةٌ أَوْ عَصَا أَوْ عَنَزَةٌ، وَمَعَنَا إِدَاوَةٌ، فَإِذَا فَرَعٌ مِنْ حَاجَتِهِ نَاوَلْنَاهُ الْإِدَاوَةَ» (4). والإداوة: إناء صغير من جلد، والعنزة عصا أسفلها حديدية. وفي هذا الحديث إشارة إلى حرص النبي - صلى الله عليه وسلم - على التستر عن نظر الناس، إذ كان يركز العنزة في الأرض وينصب عليها الثوب الساتر، وذكر بعض أهل العلم أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يستصحبها لأجل الصلاة إليها، واتخاذها سترة في قبلته (5).

ثانياً: استخدام النبي صلى الله عليه وسلم العصا سترة في الصلاة.

يسن للمصلي إذا كان منفرداً أو إماماً أن يتخذ أمامه سترة تمنع المرور بين يديه، وتمكنه من الخشوع في الصلاة، وقد ورد عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيُصَلِّ إِلَى سُتْرَةٍ، وَلْيَدْنُ مِنْهَا، وَلَا يَدْعُ أَحَدًا يُمْرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُمْرُ، فَلْيَقَاتِلْهُ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ» (6).

وحمل العلماء المقاتلة على شدة الدفاع، والمراد من أنه شيطان: أنه مطيع له فيما يفعل من المرور، أو أن معه الشيطان.

وأكثر ما كان عليه الصلاة والسلام يستتر بعصا في السفر، «عن عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ، خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - بِالْمُهَاجِرَةِ، فَأَتَى بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ، وَالْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ يَمْرُونَ مِنْ وَرَائِهَا» (7).

وكان صلى الله عليه وسلم إذا خرج يوم العيد أمر بالحربة، فتوضع بين يديه، فيصلي إليها؛ فعن ابنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - كَانَ تُرَكِّزُ الْحَرْبَةَ قُدَّامَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ ثُمَّ يُصَلِّي (8).

وقد اتفق الفقهاء على صحة الاستتار بكل ما انتصب من الأشياء؛ كالجدار والشجر

والعمود والأسطوانة، أو بما غرز؛ كالعصا والرمح والسهم وما شاكل ذلك، وينبغي أن يكون ثابتاً غير شاغل للمصلي عن الخشوع (9).

ثالثاً : اعتماد الخطيب على العصا :

يرى جمهور العلماء والمذاهب الفقهية الثلاثة المالكية والشافعية والحنابلة أن اعتماد الخطيب في أثناء خطبة الجمعة على قوس أو عصا سنة، وخالف الحنفية فقالوا: يكره ذلك (10).

والصحيح مذهب جمهور العلماء ، ومن أدلتهم :

(1) ما رواه الحَكَمُ بْنُ حَزَنٍ الْكَلْفِيُّ قَالَ: «وَفَدْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- سَابِعَ سَبْعَةٍ، أَوْ تَاسِعَ تِسْعَةٍ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ زُرْنَاكَ فَادْعُ اللَّهُ لَنَا بِخَيْرٍ، فَأَمَرَ بِنَا أَوْ أَمَرَ لَنَا بِشَيْءٍ مِنَ التَّمْرِ، وَالشَّأْنُ إِذْ ذَاكَ دُونَ، فَأَقَمْنَا بِهَا أَيَّامًا شَاهِدْنَا فِيهَا الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصَا أَوْ قَوْسٍ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ كَلِمَاتٍ خَفِيفَاتٍ طَيِّبَاتٍ مُبَارَكَاتٍ ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَنْ تُطِيقُوا، أَوْ لَنْ تَفْعَلُوا، كُلُّ مَا أُمِرْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ سَدُّوا وَأَبْشَرُوا» (11).

(2) وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: «قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَقُومُ إِذَا خَطَبَ عَلَى عَصَا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَكَانَ يَعْتَمِدُ عَلَيْهَا اعْتِمَادًا» (12).

(3) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدَيْنِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، قَالَ: ثُمَّ خَطَبَ الرَّجُلَ وَهُوَ مُتَوَكِّئٌ عَلَى قَوْسٍ، قَالَ: ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَخَطَبَهُنَّ وَحَثَّهِنَّ عَلَى الصَّدَقَةِ، قَالَ: فَجَعَلْنَ يَطْرَحْنَ الْقِرْطَةَ وَالْخَوَاتِيمَ وَالْحُلِيِّ إِلَى بِلَالٍ، قَالَ: وَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا بَعْدَهَا» (13)

وقد ذكر العبدلي في تحفة الأريب بما جاء في العصا للخطيب نحواً من اثني عشر حديثاً تدل على سنية العصا، لكن فيها ما هو شاذ أو ضعيف أو موضوع، وهذه

أصحها(14).

وقد خصص ابن القيم مشروعية حمل العصا أو القوس قبل اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم المنبر، أما بعده فلم يعتمد على شيء، لكن ليس في الأحاديث ما يدل على قوله (15) فيكون حمل العصا سنة مطلقاً لكل خطيب، وهي من السنن الغائبة في فلسطين، ونراها في الحرمين وبعض الدول العربية والإسلامية.

وفي حمل العصا والاعتماد عليها عون للخطيب، وهو أمكن لروعه واهداً لجوارحه، كما أن فيها شغلاً عن مس اللحية والعبث باليد(16).

والحفوظ عن العلماء الاعتماد على عصا أو قوس، ولا يشرع الاعتماد على سيف خلافاً للمالكية والشافعية والحنابلة؛ لأنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فعل ذلك، كما أن الدين الإسلامي انتشر بالوحي والقيم، والقرآن والقلم، ولم ينتشر بالسيف، فلا حجة للقائلين بمشروعية حمله.

ولا يضر حمل العصا بأي يد، ويبقى الخيار للخطيب؛ لأنه أعرف بما يناسبه، وهو مذهب الحنابلة، وقالت الشافعية: يمسكها بيسراه، وقالت المالكية: يمسكها بيمينه، والصحيح أنه مخير(17).

وإذا ترك الخطيب سنة الاعتماد على العصا أو القوس، كان له أن يمك يده الشمال بيده اليمين، أو يرسلهما؛ ليتحقق له الخشوع المطلوب أثناء الخطبة(18).

رابعاً : الاعتماد على العصا في الصلاة:

كان الصحابة رضوان الله عليهم يعتمدون على العصي في الصلاة خاصة في النافلة من طول القيام ، فقد ورد عَنْ هِلالِ بْنِ يسافِ قَالَ: «قَدِمْتُ الرِّقَّةَ، فَقَالَ لِي بَعْضُ أَصْحَابِي: هَلْ لَكَ فِي رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: قُلْتُ: غَنِيمَةٌ، فَدَفَعْنَا إِلَى وَابِصَةَ، قُلْتُ لِصَاحِبِي: نَبْدًا، فَتَنَظَّرُ إِلَى دَلِّهِ، فَإِذَا عَلَيْهِ قَلَنْسُوءَةٌ لِاطِئَةِ

ذَاتُ أُذُنَيْنِ وَبُرْنُسٍ خَزٌّ أَعْبَرُ، وَإِذَا هُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى عَصَا فِي صَلَاتِهِ، فَقُلْنَا بَعْدَ أَنْ سَلَّمْنَا: فَقَالَ حَدَّثَنِي أُمُّ قَيْسٍ بِنْتُ مُحْصِنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- لَمَّا أَسَنَّ، وَحَمَلَ اللَّحْمَ، اتَّخَذَ عَمُودًا فِي مُصَلَّاهُ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ» (19).

ومعنى الدلّ في قوله: ننظر إلى دله: الدل كالهدي وهما من السكينة والوقار وحسن المنظر، وقلنسوة لاطئة: أي لازقة بالرأس ملصقة به، وبرنس خز: البرنس كل ثوب التصق به غطاء الرأس، والخز ثياب تنسج من صوف وإبريسم - حرير - وهي مباحة وقد لبسها الصحابة والتابعون. (20).

وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ قَالَ: «أَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ وَتَمِيمًا الدَّارِيَّ أَنْ يَقُومَا لِلنَّاسِ بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَكَانَ الْقَارِئُ يَقْرَأُ بِالْمِثْنِ، حَتَّى كُنَّا نَعْتَمِدُ عَلَى الْعِصِيِّ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ، وَمَا كُنَّا نَنْصَرِفُ إِلَّا فِي فُرُوعِ الْفَجْرِ» (21).

ولهذا سميت تراويح؛ لأنهم كانوا يستريحون كل أربع ركعات، إذ كانوا يعتمدون على العصي من طول القيام، ولا حاجة لهذه الاستراحة لمن يصلون قيام رمضان في ساعة أو أقل في هذا الزمان، إلا أن تستثمر في موعظة أو قراءة قرآن أو تفسير آية .

خامساً : استلام الحجر الأسود بالمحجن .

الطواف حول البيت الحرام مشروع بالحج والعمرة، وهو ركن فيهما، كما يشرع الطواف سنةً وتطوعاً، وقد يكون واجباً، ويشرع استلام الركن في جميع أنواع الطواف بل يشرع من غير طواف.

عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ يَقُولُ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، وَيَسْتَلِمُ الرُّكْنَ مِمَّحَجِنٍ مَعَهُ، وَيَقْبَلُ الْحَجْنَ.» (22).

وفي الحديث عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: « طَافَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ مِمَّحَجِنٍ » (23).

والسنة تقبيل الحجر الأسود واستلامه باليد، أي: مسحه بها، وهذا أفضل ما يشرع إذا تيسر، من غير مزاحمة ولا مضايقة، فإذا لم يتيسر، شرع للطائف استلام الحجر باليد وتقبيلها، كما ثبت عن الصحابة، فإن لم يتيسر، شرع استلام الحجر بعصا أو نحوها من غير مزاحمة ولا مضايقة أيضاً، ثم يقبّل العصا كما فعل عليه الصلاة والسلام، فإن لم يتيسر شرع للطائف الإشارة باليد من غير تقبيل عند جمهور العلماء، مستدلين بما ثبت في الصحيح عن ابن عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: «طَافَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ، كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ» (24)، وقال آخرون: إن الإشارة إنما كانت بما معه من محجن أو عصا وليس باليد، كما جاء مفسراً في الأحاديث الصحيحة، ولا يشرع تقبيل أو إشارة لغير الحجر الأسود، لكن يشرع استلام الركن اليماني (25).

سادساً: التأديب بالعصا.

التأديب: تعليم الأدب والمعاقبة على الإساءة، ويسمى تعزيراً عند بعض أهل العلم، ومنهم من يخص التعزير بالإمام أو نائبه، وضرب الباقي يسميه تأديباً (26). وقد أعطت الشريعة الإسلامية حق التأديب بالضرب للأولياء، فلصاحب الولاية العامة كالوالي ونوابه كالقاضي، تأديب من ارتكب محظوراً، وللولي ولاية خاصة أباً كان أم جداً أو وصياً أم قيماً من قبل القاضي تأديب الولد، لما ورد عن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ». (27) وللمعلم تأديب التلميذ بإذن الولي وبغير إذنه كذلك. وللزوج تأديب زوجته بالضرب لقله تعالى: { وَاللَّاتِي تَحَافُونَ نَشُوزَهُنَّ فِعْظُهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً } (النساء: 34). وأكثر ما

في هذا الضرب الإباحة، وهو ليس واجباً ولا مندوباً، كما يشترط لإباحته أن لا يكون مبرحاً؛ لما ورد في الحديث « فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَاسْتَحَلَلْتُمُ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُوهُ، فَإِنْ فَعَلَنَّ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ » (28)، ولقد بين ابن عباس - رضي الله عنهما - أن ضرب الزوجة يكون بالسواك ونحوه (29).

وترك الضرب أولى؛ لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عنه، ثم أذن به استثناءً، فعن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- : « لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ . فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - فَقَالَ: ذَرُونِ النِّسَاءَ عَلَى أَرْوَاجِهِنَّ، فَرَحَّصَ فِي ضَرْبِهِنَّ، فَأَطَافَ بِأَلِ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- نِسَاءً كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَرْوَاجَهُنَّ فَقَالَ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم- : لَقَدْ طَافَ بِأَلِ مُحَمَّدٍ نِسَاءً كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَرْوَاجَهُنَّ لَيْسَ أَوْلَيْكَ بِخِيَارِكُمْ » (30). وذرّن النساء: أي اجترأن. وقال: « وَلَنْ يَضْرِبَ خِيَارِكُمْ » (31).

ويشترط في ضرب الزوجة ألا يجاوز عشرا لما ورد عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبي بردة - رضي الله عنه - قال: « كَانَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - يَقُولُ : لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ » (32). وجمهور العلماء يشترطون ألا يجاوز ضرب الصبي ثلاثا.

ويجب في استخدام العصا في الضرب مراعاة هذه الأحكام، وقد ذم النبي - صلى الله عليه وسلم - المبالغة في استخدام العصا، عن فاطمة بنت قيس قالت: « فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمَ خَطَبَانِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- : أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مَعَاوِيَةُ فَضَعْلُوكُ لَا مَالَ لَهُ، أَنْكِحِي أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَكَرِهْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَنْكِحِي أَسَامَةَ، فَنَكَحْتُهُ، فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا،

وَأَعْتَبْتُ بِهِ». وفي رواية: «وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ ضَرَّابٌ لِلنِّسَاءِ» (33). قال القرطبي: وفيه ما يدل على جواز تأديب النساء بالضرب، لكن غير المبرح. ولا خلاف في جواز ذلك على النشوز، وهو الامتناع من الزوج، ووصف النبي أبا جهم أنه لا يضع العصا عن عاتقه، أو أنه ضَرَّابٌ للنساء، وهما بمعنى واحد، يعني أنه سيء العشرة مع النساء، يضربهن، والمرأة لا يجوز ضربها إلا لسبب بينه الله تعالى في آية النشوز (34).

كما يشرع نحس الدابة بالعصا أو المحجن، لما ورد عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فِي غَزَاةٍ، فَلَمَّا أَقْبَلْنَا تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٍ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ خَلْفِي، فَنَحَسَ بَعِيرِي بِعَنْزَةٍ كَانَتْ مَعَهُ، فَأَنْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجُودٍ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنَ الْإِبِلِ، فَالْتَفَتْتُ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- (35) وأصل النحس: الدفع والحركة، وبعير قطوف: أي بطيء المشي.

سابعاً: القتل بالعصا.

يصنف العلماء القتل إلى أنواع منها العمد والخطأ، ويرى جمهورهم أن القتل بالعصا يعتبر قتلاً شبه عمد خلافاً للمشهور عند المالكية، ودليل الجمهور ما ورد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: «قَتِيلُ الْخَطَا شِبْهُ الْعَمْدِ بِالسُّوْطِ أَوْ الْعَصَا مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، أَرْبَعُونَ مِنْهَا فِي بَطُونِهَا أَوْلَادُهَا». (36). ويتفق القائلون بهذا النوع من القتل، إنما يكون بالعصا الصغيرة مع استخدامها بقصد القتل أو بضربات متتالية، أما العصا الكبيرة فالقتل بها عمد عند أغلبهم، ويجب على القاتل قتلاً شبه عمد كفارة القتل ودية مغلظة تجب على العاقلة (37) لما ورد عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: «عَقْلُ شِبْهِ الْعَمْدِ مُغَلَّظٌ، مِثْلُ عَقْلِ الْعَمْدِ، وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهُ». (38).

منافع العصا: قال الله تعالى على لسان موسى عليه الصلاة والسلام لما سأله عما في

يده: {وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى* قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِي فِيهَا مَأْرَبٌ أُخْرَى} {طه:17 - 18}. وقد جاءت هذه الآية جامعة لمنافع العصا، فمنها الاعتماد عليها في المشي والقيام، ورعاية الغنم بضرب الشجر ليتساقط ورقه، وفي ذلك حسن رعاية موسى عليه الصلاة والسلام للغنم وإكرامه للحيوان، وله فيها منافع وحوائج أخرى، وفي جوابه عليه السلام ما يدل على أدبه؛ إذ سأله مولاة عما في يمينه، فأجاب بما يحمل من عصا، وذكر منفعتها زيادة (39).

وقد تعرض قوم لمنافع العصا، فقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: إذا انتهيت إلى رأس بئرٍ فقصُر الرِّشَا وصلته بالعصا، وإذا أصابني حر الشمس غرزتها في الأرض، وألقيت عليها ما يظلني، وإذا خفت شيئاً من هوام الأرض قتلتها بها، وإذا مشيت ألقىتها على عاتقي وعلقت عليها القوس والكنانة والمخلاة، وأقاتل بها السباع عن الغنم. وروى عنه ميمون بن مهران قال: إمساك العصا سنة للأنبياء، وعلامة للمؤمن. وقال الحسن البصري: فيها ست خصال؛ سنة للأنبياء، وزينة الصالحاء، وسلاح على الأعداء، وعون للضعفاء، وغم المنافقين، وزيادة في الطاعات. ويقال إذا كان مع المؤمن العصا يهرب منه الشيطان، ويخشع منه المنافق والفاجر، وتكون قبلته إذا صلى، وقوة إذا أعيأ. ولقي الحجاج أعرابياً فقال: من أين أقبلت يا أعرابي؟ قال: من البادية. قال: وما في يدك؟ قال: عصاتي أركزها لصلاتي، وأعدّها لعداتي، وأسوق بها دابتي، وأقوى بها على سفري، واعتمد بها في مشيتي لتتسع خطواتي، وأثب بها النهر، وتؤمنني من العثر، وألقي عليها كسائي فيقيني الحرّ، ويدفئني من القرّ، وتدني إليّ ما بعد مني، وهي محمل سفرتي، وعلاقة إداوتي، أعصي - أي أضرب - بها عند الضراب، وأقرع بها الأبواب، وأتقي بها عقور الكلاب؛ وتنوب عن الرمح في الطعان، وعن السيف عند منازلة الأقران، ورثتها عن أبي، وأورثها بعدي ابني، وأهش بها على غنمي، ولي

فيها مآرب أخرى كثيرة لا تحصى، وفي حمل العصا تنبيه على الانتقال من هذه الدار، كما قيل لبعض الزهاد: مالك تمشي على عصا ولست بكبير ولا مريض؟ قال: إني أعلم أنني مسافر، وأنها دار قُلة، وأن العصا من آلة السفر، فأخذ بعض الشعراء فقال:

حملت العصا لا الضعف أوجب حملها **** علي ولا أني تحنيت من كبر

ولكنني ألزمت نفسي حملها ***** لأعلمها أن المقيم على سفر (40).

المراجع


- (1) الكشاف، الزمخشري 3/ 583، تفسير الطبري 20/ 370، الجامع لأحكام القرآن القرطبي 7، ج13، ص205.
- (2) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي م، ج7، 14، 207.
- (3) فقه اللغة وأسرار العربية للثعالبي 250.
- (4) رواه البخاري، كتاب الصلاة، باب الصلاة إلى العنزة، ومسلم في كتاب الطهارة باب الاستنجاء بالماء من التبرز.
- (5) شرح النووي على صحيح مسلم 3/ 163، تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، الشيخ عبد الله آل بسم 1/ 23 - 24.
- (6) رواه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة، باب ادراً ما استطعت، وهو حديث صحيح وأصله في الصحيحين .
- (7) رواه البخاري، كتاب الصلاة، باب الصلاة إلى العنزة، ومسلم في كتاب الصلاة، باب ستره المصلي.
- (8) رواه البخاري، كتاب العيدين، باب الصلاة إلى الحربة يوم العيد.
- (9) مراقي الفلاح 157، مواهب الجليل 2/ 233، مغني المحتاج 1/ 200، كشاف القناع 1/ 382.
- (10) مواهب الجليل 2/ 539، مغني المحتاج 1/ 290، كشاف القناع 2/ 36، حاشية الطحطاوي 334، المحيط البرهاني 2/ 169.
- (11) رواه أبو داود في كتاب الصلاة، باب الرجل يخطب على قوس، وحسنه الألباني، وأحمد في المسند، مسند الشاميين، حديث الحكم بن حزن الكلفي، وقال الارنؤوط إسناده قوي . كما حسنه النووي وابن حجر رحمهما الله .
- (12) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب الجمعة، باب اعتماد رسول الله صلى الله عليه وسلم على العصا، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب الإمام يعتمد على عصا أو قوس، وسنده صحيح إلى عطاء فهو مرسل، إرواء الغليل 3/ 78.
- (13) رواه أحمد في المسند، مسند المكثرين من الصحابة، مسند جابر بن عبد الله، وقال الارنؤوط إسناده صحيح على شرط مسلم، ومثله قول الألباني في إرواء الغليل 3/ 99، وبلفظ: وهو متكأ على بلال عند البخاري، كتاب العيدين، باب المشي والركوب إلى العيد، ومسلم في العيدين، باب وحدثنى محمد بن رافع.
- (14) خطبة الجمعة وأحكامها الفقهية . د عبد العزيز الحجيلان 162 - 164 .
- (15) المرجع السابق 164، زاد المعاد 1/ 415.
- (16) مواهب الجليل 2/ 233، الفواكه الدواني 2/ 660، المهذب 1/ 112، كشاف القناع 2/ 36.
- (17) كشاف القناع 1/ 36، مغني المحتاج 1/ 290، الفواكه الدواني 2/ 627، خطبة الجمعة الحجيلان 169.

العصا في الكتاب والسنة وشيء من فقهها ومنافعها

- 18) مغني المحتاج 1/ 290، المجموع شرح المذهب 4/ 528، كشاف القناع 2/ 36.
- 19) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب الرجل يعتمد في الصلاة على عصا، وقال الألباني صحيح .
- 20) عون المعبود شرح سنن أبي داود 3/ 158
- 21) رواه مالك في الموطأ، كتاب النداء للصلاة، باب ما جاء في قيام رمضان، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب ما روي في عدد ركعات القيام، وقد صححه النووي في المجموع 4/ 32، والألباني في تحريج مشكاة المصابيح في كتاب الصلاة، باب قيام رمضان.
- 22) رواه مسلم، كتاب الحج، باب جواز الطواف على بعير وغيره واستلام الحجر بمحجن للراكب.
- 23) رواه البخاري، كتاب الحج، باب استلام الركن بالمحجن، ومسلم، كتاب الحج، باب جواز الطواف على بعير.
- 24) رواه البخاري، كتاب الحج، باب من أشار إلى الركن إذا أتى عليه.
- 25) فتح الباري، ابن حجر 3/ 473، شرح بلوغ المرام، عبد المحسن الزامل باب صفة الحج ودخول مكة الجزء الثالث، موقع جامع شيخ الإسلام ابن تيمية على شبكة الانترنت، وشرح بلوغ المرام عطية سالم 179/13 المكتبة الشاملة على الإنترنت .
- 26) الموسوعة الفقهية الكويتية، 10/ 19.
- 27) رواه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة، قال النووي إنساده حسن. رياض الصالحين، باب وجوب أمره أهله وأولاده المميزين وسائر من في رعيته بطاعة الله، وقال الألباني: حسن صحيح.
- 28) رواه مسلم في الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم.
- 29) تفسير الطبري 8/ 314، الجامع لأحكام القرآن القرطبي، م3، ج5، ص121.
- 30) رواه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب في ضرب النساء، وقد صححه ابن حبان في صحيحه، كتاب النكاح، باب معاشره الزوجين، والحاكم في المستدرک، كتاب النكاح.
- 31) رواه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب القسم والنشوز، باب ما جاء في ضربها، بإسناد حسن.
- 32) رواه البخاري، كتاب المحاربن، باب كم التعزير والأدب.
- 33) رواهما مسلم في كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها.
- 34) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم القرطبي 13/ 102، شرح رياض الصالحين العثيمين 1767.
- 35) رواه البخاري، كتاب النكاح، باب الثيبات، ومسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح البكر.
- 36) رواه النسائي في القسامة، باب من قتل بحجر أو عصا، بإسناد صحيح.
- 37) حاشية ابن عابدين 6/ 529، مغني المحتاج 4/ 4، المغني 18/ 285، الموسوعة الفقهية الكويتية 32/ 333.
- 38) رواه أبو داود في كتاب الديات، باب ديات الأعضاء، وإسناده حسن.
- 39) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي 6 ج 11 ص 86 - 87، تيسير الكريم الرحمن، السعدي 476
- 40) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي 6 ج 11 ص 88 - 89، 91.

المداومة على التفاؤل وترك التشاؤم

فيه الخير والنفع للأمة والمجتمع



بقلم: الشيخ حسن احمد جابر

مفتي محافظة رفح

بسم الله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد؛

فالتشاؤم صفة من الصفات الذميمة التي دعا الإسلام أبناءه أن يتجنبوها، لأن هذه الصفة تؤدي بصاحبها إلى الضعف والفشل والخمول والكسل، وبالمقابل فإن التفاؤل صفة حميدة تجعل من صاحبها إنساناً ذا شفافية عالية، يسعى إلى التجديد والعمل الدؤوب المتواصل في خدمة أبناء أمته وشعبه، لهذا نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحنر من التشاؤم، ويحث على التفاؤل، ذلك لأن التفاؤل فيه الخير والنفع للأمة، والمجتمع بأسره، فإن المتشائم لا يحقق أملاً، ولا ينجز عملاً، فهو ينظر إلى الدنيا من حوله بمنظار أسود قاتم، لا يرى فيها إلا ما هو شر وسيء، فبذلك يكره نفسه وأهله وكل من حوله، فالتشاؤم إما أن يكون مرضاً نفسياً يصيب الإنسان وذلك بسبب ما يدور في نفسه من هواجس ووساوس شيطانية، أو بسبب ما يكون في قلبه من أحقاد على الآخرين، فقد يصل به الحد إلى أن يتشاءم من نفسه، أو من أهله، أو من كل من هو حوله، فلو أن المتشائم توكل على الله، وفوض الأمر إليه، وأدخل إلى نفسه الحبة للناس كافة، وأخرج من قلبه الغل والحقد والحسد، ونظر إلى الحياة بمنظارٍ زاهٍ جميل، لذهب عنه هذا المرض، وعاش وأسرته حياة سعيدة آمنة مطمئنة، ملؤها البهجة والسرور، هذا هو حال الصنف الأول من الناس .

وأما الصنف الثاني من الناس، الذين يحصل عندهم التشاؤم، بسبب أنهم ما زالوا يعتقدون بمعتقدات الجاهلية التي أزالتها الإسلام الحنيف، فيتشائمون من مقدم بعض الشهور؛ كشهر صفر الخير مثلاً، طانين أن هذا الشهر قد يحمل إليهم كثيراً من الشرور، مدعين افتراءً وكذباً على رسول الله صلى الله عليه وسلم، قائلين: بشروني عن أمي بعد صفر، فهذا القول موضوع، وليس له أصل في الشرع، ولم يقله النبي، وإنما سمي شهر صفر بشهر الخير، وأيضاً لأن الشهور والأيام أيام الله عز وجل، فلا يجب التشاؤم من قدومها، والخوف مما تخبئه الأقدار، فالمقادير كلها في علم الله وحده، يتصرف فيها كيفما يشاء، لا في يوم أو شهر بعينه، فما على المؤمن إلا أن ياتم بأوامر الله عز وجل، ويجتنب ما نهى الله عنه، ويجعل لسانه رطباً بذكر الله طيلة أشهر العام وأيامه، ملتزماً بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي فيه الدواء لكل داء، حيث يقول: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ: هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَعْتَاْفُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» (مسند أحمد، ومن مسند بني هاشم، باقي المسند السابق)، وكذلك نرى بعض الناس يبلغ بهم التشاؤم حداً يجعلهم يتشائمون من أصوات الطيور كالبوم والغربان، معتقدين خطأً أنها نذير سوء، فإن هذه المعتقدات قد أزالتها الإسلام الحنيف، فنهى عن التطير، أي التشاؤم، وحث على التفاؤل، فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا طَيْرَةَ، وَلَا عَدْوَى، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفْرًا» (مسند أحمد - ومن مسند بني هاشم - باقي المسند السابق)، فرسول الله في هذا الحديث الشريف نهى عن التطير والتشاؤم من الشهور والأيام، وحث على التفاؤل، فإن التشاؤم من معتقدات الجاهلية الزائفة التي كان يعتقدونها الناس قبل الإسلام، فكانوا إذا أراد الواحد منهم أن يذهب إلى عمل، أو يخرج لقضاء حاجة له، كان يأتي بالطير، ويطلقه أمامه، فإن طار الطير عن يمينه تفاعل ومضى لحاجته، وإن طار عن شماله تشاءم ورجع عن حاجته، فلهذا أبطل النبي هذه المعتقدات، ونهى عن التطير والتشاؤم، وحث على التفاؤل، وأن الطيور هي خلق من خلق الله عز وجل، وما يصدر عنها من أصوات

إنما هي تسبيح لله عز وجل، وفي ذلك يقول الله عز وجل: {تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا} (الإسراء:44)، ولنا القدوة والأسوة الحسنة في رسول الله صلى الله عليه وسلم، حيث كان يجب التفاؤل في كل شيء، ويحث عليه، وفي ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم: «لَا طَيْرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْفَأَلُ قَالَ الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ» (صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الطيرة).

فإن هذه التعاليم الربانية التي جاءت على لسان النبي صلى الله عليه وسلم، إنما هي تعاليم سامية، لو أننا عملنا بها لكانت لنا الشفاء من كل داء، ولساد المجتمع الإسلامي الأمن والأمان، كيف لا ورسولنا صلى الله عليه وسلم كان يجب الفأل الحسن والكلمة الطيبة، فكان إذا زار مريضاً يجب أن يسمع يا سالم، وإذا زار رجلاً ذا حاجة يجب أن يسمع يا نجيب، ولا شك في أن هذه الكلمات الطيبة التي دعا إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم عند زيارة المرضى أو قضاء الحاجات تدعو إلى التفاؤل وتنتهي عن التشاؤم، لذلك يجب علينا جميعاً أن نجعل التفاؤل نصب أعيننا، ولا نتشاءم من طير، أو من قدوم شهر، ولكن نؤمن بقضاء الله وقدره، ونعلم أبناءنا أن يكونوا متفائلين دائماً، لأن التفاؤل هو الذي يبني كيان كل أمة تريد التقدم والازدهار، والالحاق بركب الحضارة، وبالتفاؤل وترك التشاؤم تعلق الأمة المحمدية، وتقوى شوكتها، وتنتصر على أعدائها، وتنال حقوقها كافة، بعونه تعالى، وتحقق ما نصبوا إليه جميعاً من آمال.

وفي الختام نسأل الله العلي القدير أن يوحد صفوفنا، ويجمع على الخير كلمتنا، ويمكننا من استخلاص حقوقنا كافة، وبناء صرح دولتنا الفلسطينية المستقلة، وعاصمتها القدس الشريف، وما ذلك على الله بعزيز.

الإسلام وتربية الأبناء



بقلم : الأستاذ يوسف عدوي / جامعة بيت لحم

مقدمة :

إن الحافز الأساسي لكتابة هذا المقال هو شعوري أننا نواجه مشكلات وصعوبات وعقبات كثيرة في تربية أبنائنا بسبب عوامل متعددة : موضوعية وغير موضوعية، وأنه أن الأوان أن نبحث موضوع تربية أبنائنا ومناقشة الجوانب المختلفة المرتبطة بهذه المسألة في الإعلام المرئي والمسموع والمكتوب، بهدف إنقاذ أطفالنا وشبابنا مما يحيق بهم من مؤامرات تهدف إلى تدميرهم، والعمل إلى إعادة المسيرة التربوية إلى طريقها الصحيح وغاياتها المركزية القائمة على إعداد المواطن الفلسطيني إعداداً يمكنه من تحقيق هويته الفلسطينية ضمن منظور حضاري عربي إسلامي، وعلى منهجية علمية تمكنه من تحقيق ذاته كإنسان قادر على المشاركة والإنتاج، والتفاعل مع المجتمع وحماية دولته المستقلة، وسيادة الشعب الفلسطيني على ترابه الوطني، وأن يكون قوياً معتزاً بنفسه وبيده .

مفهوم التربية : لمفهوم التربية ثلاثة اصول لغوية هي :

1. ربا: يربو بمعنى زاد ونما وأربيته نميته. وفي التنزيل العزيز «وَيُرَبِّي الصِّدْقَاتِ» (1) ومنه أخذ الربا الحرام، قال تعالى : «وَمَا آتَيْتُمْ مِّن رَّبًّا لِّرَبُّو فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرُبُّو عِنْدَ اللَّهِ» (2).

2. ربي: يربي على وزن خفي يخفى ومعناها نشأ وترعرع ومن مثله قول ابن

الأعرابي:

ومن يك سائلاً عني فإني بمكة منزلي وبها ربييت (3)

3. رب : يرب بوزن مد يمد بمعنى أصلحه وتولى أمره وساسه، وقام عليه ورعاه.(4)
واستنبط الأستاذ عبد الرحمن الباني من هذه الأصول اللغوية أن التربية تتكون من عدة عناصر :

أولها : المحافظة على فطرة الناشئ ورعايتها.

ثانيها : تنمية مواهبه واستعداداته كلها وهي كثيرة ومتنوعة.

ثالثها : توجيه هذه الفطرة والمواهب كلها نحو صلاحها وكمالها اللائق بها.

رابعها : التدرج في هذه العملية ، شيئاً فشيئاً والراغب حالاً فحلاً. (5)

التربية في الاصطلاح:

من خلال تجوالنا واطلاعنا على المراجع والمصادر المختلفة في التربية، وجدنا أن مفهوم التربية وأغراضها يختلف باختلاف طبيعة نظرة المجتمعات المختلفة عبر تاريخ تطورها إلى التربية وأهدافها ووظائفها، وباختلاف نظرتها إلى طبيعة الحياة وطبيعة الإنسان، والمفهوم الشامل للتربية يتضح من خلال العوامل الآتية: العوامل البيولوجية، والعوامل الطبيعية، والعوامل الاجتماعية والثقافية، لهذا عرف جرادات وزملاؤه مفهوم التربية : « تشير التربية إلى تلك العملية التي تهدف إلى مساعدة الفرد على اكتساب أنماط السلوك المتوقع منه ممارستها في المواقف الحياتية المختلفة بحيث يصبح قادراً على تحقيق التكيف الإيجابي المثمر مع نفسه ومع بيئته الاجتماعية والثقافية والطبيعية، تكيفاً يعود عليه وعلى مجتمعه بالسعادة والفائدة » (6)

مفهوم الإسلام : في اللغة : الاستسلام والانقياد والخضوع لله تعالى، ويقال: فلان مسلم فيه قولان : أحدهما هو المستسلم لأمر الله، والثاني هو المخلص لله العباد، قال تعالى: «أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ» (7) وقال

تعالى: «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ» (8) .

أما الإسلام في الإصطلاح الفقهي فهو: «النظام الإلهي الذي ختم الله به الشرائع وجعله نظاماً كاملاً شاملاً لجميع نواحي الحياة، وارتضاه لتنظيم علاقة البشر بخالقهم، وبالكون والخلائق، وبالدينا والآخرة، وبالمجتمع والزوجة والولد والحاكم والمحكوم، ولتنظيم كل الارتباطات التي يحتاج إليها الناس تنظيماً مبنياً على الخضوع لله وحده وإخلاص العبودية لله وحده، وعلى الأخذ بكل ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم» (9).

كيف نربي أبناءنا؟

لا أدري إن كانت نظرتي لأخلاق شبابنا وشباب العالم متشائمة أم واقعية عندما أقول: شباب العالم في طريق الضياع، إن استمر السكوت على كل ما يحصل لشبابنا الذين هم نصف الحاضر وكل المستقبل، واتجاه شبابنا نحو الانحدار والسلبيات ناتج عمماً تعانيه الإنسانية اليوم من مشكلات كثيرة وجمّة بسبب الإفراط في الشهوات وانعدام ضوابط الغرائز، مما أدى إلى تفكك بنیان الأسرة، فضاعت الطفولة كما ضاعت الأنوثة والرجولة، وأصبحت الإنسانية تعيش في بؤس وتيه وشقاء. وكان للتربية الغربية الحديثة نصيب لا يستهان به من المسؤولية عن هذا الضياع، فكما بدأ المسؤولون الاقتصاديون الغربيون يبحثون عن بديل لمنهجهم الاقتصادي الرأسمالي لوقف الانهيار المالي ملمحين إلى كون النظام الاقتصادي الإسلامي هو البديل، سيبدأ علماء التربية والتعليم للبحث عن بديل إسلامي لوقف الضياع وتفكك الأسر وانحدار الأخلاق، وما زلنا نحن نركض وراءهم ليحلوا مشكلاتنا ونقلد النواحي السلبية عندهم تقليداً أعمى .

إن الإسلام شريعة الله للبشر أنزله الله على نبيه صلى الله عليه وسلم ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، ظلّمات الجهل والتخلف إلى نور الإسلام الرباني، فالإسلام جاء ليهذب النفس، ويصون الأعراض والأنساب، وينشر العدل بين الناس، ويعد

الأجيال للحياة ونشر الرسالة وكسب الدنيا والآخرة، ولا تحقيق لشريعة الإسلام إلا بتربية النفس والجيل والمجتمع على الإيمان بالله ومراقبته والخضوع له وحده، ومن هنا كانت التربية الإسلامية فريضة في أعناق جميع الآباء والمعلمين، والعقوبة كبيرة لمن يخون هذه الأمانة أو ينحرف بها عن هدفها أو يسيء تفسيرها أو يغير محتواها. فسوء التربية يؤدي إلى الظلم والاحتكار والرذيلة، وانتهاك الأعراض، وهضم الحقوق لذلك أصبحت التربية الإسلامية ضرورة حتمية، وقضية إنسانية لانقاذ البشرية من الظلم والضياع والدمار الذي حل بها: وقد صدق الإمام الشافعي حين قال:

إذا ما أتيت الأمر من غير بابهِ ضللت وإن تقصد إلى الباب تهتد (10)

شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم نموذج تربوي كامل للإنسان :

إن الدارس لشخصية الرسول صلى الله عليه وسلم يجد فيه خير قدوة وخير معلم لهذه البشرية، فكان مدرسة يحتذى به حيث كان يتصف بحسن المعاملة، والأدب في الحديث والتخلق بأخلاق القرآن، قال تعالى: «وَأَنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ» (11) فكان عليه الصلاة والسلام ذا أسلوب علمي تربوي فذ، يراعي حاجات الطفولة وطبيعتها، ويأمر بمخاطبة الناس على قدر عقولهم، أي يراعي الفروق الفردية بينهم، ويراعي مواهبهم واستعداداتهم وميولهم وطبائعهم، يراعي في المرأة أنوثتها، وفي الرجل رجولته، وفي الشاب شبابه، وفي الطفل طفولته، ويلتمس دوافعهم الغريزية ويوجهها توجيهاً سليماً متدرجاً، فيقوم بتهديب النفوس شيئاً فشيئاً ويوحد الطاقات ويحسن استغلالها فيسمو الفرد وينهض المجتمع، فلا غرو في أن مدرسته النبوية خرجت جيلاً أقام العدل في العالم كله .

كان الرسول صلى الله عليه وسلم يأكل مع الصغار، وهذا يدل على قوة الامتزاج النفسي بين المربي والمتعلم، فيستطيع أن يفتح الحوار معهم ويناقشهم ويصحح أخطأهم، ولهذا على الآباء الجلوس مع أبنائهم في أثناء تناول الطعام ليشعروا بأهميتهم، وتقبل الأبناء

إلى ما يمليه عليهم والديهم من توجيهات سلوكية وإيمانية وتربوية، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يعالج الخطأ مباشرة قبل أن يتحول إلى عادة مكتسبة، ونادى الرسول صلى الله عليه وسلم الأطفال بأسمائهم أو بالقول (يا غلام) وذلك أدعى لانتباهه واستجابته للنصيحة، ونبه عليه الصلاة والسلام إلى آداب الطعام، وربط قلب الغلام بخالقه عند ابتداء الأكل، فقال عليه الصلاة والسلام مخاطباً عمر بن أبي سلمة: «يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك» (12) وفي هذا الحديث فوائد وقيم تربوية وعلمية أهمها الترتيب الموضوعي والعلمي للشيء .

كان الرسول صلى الله عليه وسلم يتحدث بإيجاز، وبطريقة تنمي العقل على التركيز الفعلي على صلب الموضوع دون وجود كلمات لا ضرورة لها تصرف المستمع عن هدف الحديث، وكان يتأنى في حديثه فيعطي المستمع فرصة كافية للاستيعاب، فينجح في تسلسل أفكاره وترتيبها ترتيباً صحيحاً مبنياً على أسس علمية، فيقل التعلثم والنسيان، وبالتالي ينجح في توصيل معلوماته للمستمع واستيعابه لها، فكان من صفات كلامه صلى الله عليه وسلم أنه يفهمه الجاهل والمتعلم، فحديثه يخاطب الفطرة السليمة والعقل العام بأسلوب فطري غير ذي عوج، وفي هذا الخصوص قالت السيدة عائشة رضي الله عنها: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسرد كسر دكم هذا، كان يتكلم كلاماً فصلاً لو عدّه العاد لأحصاه وكان إذا تكلم الكلمة أعادها ثلاثاً لتحفظ عنه» فكان كلامه يقوم على الإيجاز والتأنى والشمولية والإعادة ثلاثاً، وهذه الأمور مفاصل أساسية وضرورية في تعليم الأولاد وتربيتهم .

وحتى ننجح في كسب أبنائنا وزرع الأخلاق الحميدة والفضيلة في سلوكياتهم علينا أن نجعل من رسول الله صلى الله عليه وسلم قدوة، ويكون ذلك من خلال تعميق حبه عليه السلام في نفوسهم، وتبيان فضله على الأمة الإسلامية بأسلوب مناسب، وأن نقص عليهم سيرته العطرة بأسلوب الإثارة المشوقة والمحبة للنفوس، وأن نعلمهم الصلاة

على النبي، فيقولون صلى الله عليه وسلم عندما يسمعون اسمه عليه الصلاة والسلام، ونربيهم على السلوكيات التي كان يتمثل بها كطلاقة الوجه والسماحة، وإلقاء السلام، وحب المساكين، وطاعة الوالدين، والإنفاق في سبيل الله، وعدم إيذاء الجيران والناس والحيوانات، ومساعدة الجميع، وتحفيظهم الأدعية اليومية التي كان يدعو بها عليه السلام باستخدام أسلوب التدرج في التعليم، ومن أمثلة أدعيته اليومية: دعاء الاستيقاظ من النوم، والدعاء عند الانتهاء من الأكل، ودعاء الخروج من المنزل، وإذا التزمنا في تعليم أبنائنا حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسنجني ثماراً كثيرة أهمها:

1. حب الله لنا: قال تعالى: « **قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ** » (13).

2. اكتمال الإيمان: لا يكتمل الإيمان إلا بمحبة الرسول عليه الصلاة والسلام .

3. الارتقاء لمعالي الأخلاق والفضائل .

4. ارتقاء الجانب الوجداني، وتنمية القيم والمبادئ .

5. حب المسلمين أجمعين، وهذه المحبة تثمر التكافل الاجتماعي، فقال عليه السلام:

«والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير» (مسند أحمد

بأقي مسند الكثيرين).

6. تعلم طرق مواجهة الصعوبات والفشل .

مدارسنا اليوم:

على المدرسة - إلى جانب أولياء الأمور والمسجد - مسؤولية كبيرة جداً في تربية الأجيال وإعدادهم وتهذيب سلوكهم كونها المؤسسة التربوية الأولى التي تفرض سلوكاً معيناً يناسب وظيفتها ودورها في المجتمع، ونرى أنه لا يتفق سلوك الطلبة مع الدور الذي يفترض أن تقوم به المدرسة، فالطالب يتعامل مع زملائه بأسلوب يتنافى مع ما هو مطلوب من سلوك مدرسي، فلا يتفق سلوكه مع الدور الذي يفترض أن تقوم به

المدرسة، فيستخدم ألفاظاً نابية، ويعتدي على زملائه، ومعظم المدرسين يسمعون الطلبة يقولون هذه الألفاظ السيئة ويرددونها، ويقول المعلمون لم يكن لهذه الألفاظ وجود من قبل، وإن وجد بعضها، فإن الطلبة لا يصرحون بها أمام المعلمين أو الكبار، ومعظم الألفاظ البذيئة انتقلت من الشارع إلى المدرسة، وكثير من الطلبة يعمدون إلى تحطيم أثاث مدارسهم من أبواب وشبابيك ومقاعد وإتلاف المرافق الصحية، وتحطيم بعض الجدران، أضف إلى هذه السلوكيات السلبية التدخين في ساحات المدرسة. وبعض الطلبة يتمادون في ذلك فيدخنون في الصفوف أو أمام بعض المعلمين مجاهرين في تحديهم الواضح للنظام والقوانين وسلطة الآباء والمدرسة، وهناك لا مبالاة في احترام أوقات الدوام المدرسي بسبب وغير سبب، وقلما يستأذن الطالب في ترك المدرسة، ويرى كثير من المدرسين أن المدرسة فقدت قيمتها كمؤسسة علمية تربوية وانحرفت باتجاه يحده الطلبة وفق رغباتهم الخاصة، وفيما يتعلق بعلاقة الطلبة بالمعلمين نرى تراجعاً كبيراً، فالطالب يستخدم ألفاظاً حادة في حوارهِ مع معلميه، ويرفع صوته، ويتمادى في حركات يديه، ويحاول استثارة غضب معلميه، وإضاعة الوقت، والتهرب من المسؤوليات والواجبات، وقد يجعل الحصة وقتاً للهو واللعب والتشويش على الشرح وسير الدرس، وعلاقة الطلبة بالمواد الدراسية أضحت ضعيفة جداً، فلا تفاعل ولا انسجام معها.

إن سلوك الطلبة وتصرفاتهم ما هي إلا انعكاس للواقع التربوي للمجتمع، وبما أن تصرفات الطلبة سلبية فهي النذير الخطير على أن العملية التعليمية على وشك الانهيار، وهذا سيدمر المجتمع كله، وصدق أمير الشعراء بقوله :

إنما الأمم الأخلاق ما بقيت فإن هم ذهب أخلاقهم ذهبوا (14)

وأصاب كبد حقيقة بقوله :

وإذا أصيب القوم في أخلاقهم فأقم عليهم مأتماً ووعيلاً

إذن القضية قضية تربوية أخلاقية. وهنا نتساءل: لماذا أصبح طلبتنا هكذا؟ هل السبب

الشعارات الجديدة ضمن ما يسمى التربية الحديثة والحرية والديمقراطية وحقوق الطفل؟ أو أننا لا نعرف كيف نتعامل مع أبنائنا ونكسبهم؟ أو الظروف السياسية والاجتماعية الصعبة؟ أو كلها مجتمعة وغيرها من الأسباب؟ مهما كانت الأسباب علينا أن نعيد النظر في أمور كثيرة، وأن نعمل على التقيد بالجوانب الآتية ما استطعنا:

1. فهم ديننا فهماً صحيحاً ومعرفة الغاية من خلق الإنسان.
2. التعاون بين الأسرة والمدرسة والمسجد ومؤسسات المجتمع الأخرى في تربية الأبناء.
3. مراقبة الأبناء ومتابعتهم ومحاسبتهم على السلوكيات السلبية وتوجيههم وإرشادهم باستمرار.
4. استغلال وقت الفراغ بشكل جيد لتنمية شخصيات أبنائنا، فوق الفراغ هو العدو الأول للإنسان، فإن لم نحسن استغلاله قضى على الجيل، وجعله ينحرف ويتجه اتجاهات سلبية.
5. تجنب سوء معاملة الأبوين والمعلمين للأولاد، وعدم التمييز بينهم.
6. تعريف الأولاد تعريفاً كاملاً شاملاً بأحكام الحلال والحرام.
7. العمل على أمر الأبناء بتأدية العبادات في سن السابعة وحب الرسول صلى الله عليه وسلم وتلاوة القرآن.
8. محاربة ظواهر الكذب والسرقة والسباب والشتائم والميوعة والانحلال والتدخين والمخدرات لدى بعض أبنائنا.
9. التحذير من التقليد الأعمى للعادات والتقاليد الغربية، وأن لا نأخذ المبادئ والأفكار والمفاهيم الغربية الأجنبية على أنها أمور مسلم بها غير قابلة للنقاش، ونبني عليها حقائق ونظريات تربوية لإعداد أجيالنا ونطبقها عليهم.
10. الاهتمام بتربية الأبناء التربية الجسمية والعقلية والنفسية والاجتماعية والجنسية التربية الصحيحة .

11. أن يتصف المرابي بالإخلاص والتقوى والعلم والحلم والاستشعار بالمسؤولية، فالطالب يتخذ من المرابي قدوة له، وفاقد الشيء لا يعطيه.
12. أن لا نطلق العنان لآبنائنا في استخدام الأجهزة والتقنيات الحديثة كما يريدون ويشاؤون كالهواتف الخلوية والحواسيب والنت والمحطات الفضائية وغيرها، وعلينا مراقبتهم وتوجيههم عند استخدامها، لأن هذه الأمور هي البوابة الرئيسة للانحراف.
13. عقد الندوات والمؤتمرات العلمية المكثفة بالتعاون مع كافة المؤسسات الأكاديمية والتربوية والوطنية لاجتثاث الظواهر السلبية كلها.
14. تطوير المناهج الفلسطينية وتحسينها بما يتلاءم وديننا الحنيف وحياتنا وثقافتنا العربية الإسلامية.

خاتمة:

إننا أمام الله، وأمام أنفسنا ومجتمعنا مسؤولون عن أبنائنا، قال صلى الله عليه وسلم: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته» فلا يجوز أن نرى أبناءنا يغرقون وينحرفون ونسكت ونقف مكتوفي الأيدي لا نحرك ساكناً، فحذار أن نترك الرذيلة تعشش في عقول أبنائنا وتكون لهم منهجاً حياتياً، قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ» (15) فواجب علينا أن ننهض من جديد نهوضاً شاملاً وفق شرع الله سبحانه وتعالى، ونقوم على تحصين أبنائنا ومجتمعنا بالأخلاق الحسنة، واستئناف الحياة الإسلامية الصحيحة القائمة بمنهاج النبوة، فتحل كل قضايانا حلاً جذرياً فننال عز الدنيا ونعيم الآخرة بإذن الله. قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَهُهُ تُحْشَرُونَ» (16).

الهوامش

1. الروم : 39 .
2. الروم : 39 وانظر لسان العرب مادة ربا .
3. انظر لسان العرب مادة ربي .
4. انظر لسان العرب مادة رب، وانظر العصفارة، همسات إلى حملة أمانة التربية، 2006، ص 13 .
5. النحلاوي ، أصول التربية الإسلامية وأساليبها ، 1983 ، ص 13 .
6. انظر جرادات ، مدخل إلى التربية ، 1983 ، ص 9 - 11 .
7. آل عمران : 83 .
8. آل عمران : 18 .
9. النحلاوي ، مرجع سابق ، ص 17 .
10. انظر العصفارة ، مرجع سابق ، ص 14 - 16 .
11. القلم: 4 .
12. انظر العامر، من أساليب الرسول (ص) في التربية، 1990، ص 26 - 28.
13. آل عمران : 31 .
14. انظر وقائع المؤتمر الأول للتعليم الفلسطيني، 1991، ص 410 - 413 .
15. البقرة : 24 .
16. الأنفال : 24 .

المراجع:

1. القرآن الكريم.
2. تربية الأولاد في الإسلام، (ج1، ج2) ط40، عبد الله ناصح علون، دار السلام، مصر، 2005 م .
3. لسان العرب، ابن منظور المصري، دار صادر.
4. مدخل إلى التربية، عزت جرادات وآخرون، المكتبة التربوية المعاصرة، عمان، 1983م.
5. من أساليب الرسول صلى الله عليه وسلم في التربية، نجيب خالد العامر، مكتبة البشرية، الكويت، 1990م.
6. همسات إلى حملة أمانة التربية، يحيى صادق العصفارة ومالك إبراهيم العصفارة، الخليل، 2006 م .
7. وقائع المؤتمر الأول للتعليم الفلسطيني، جامعة بيت لحم، فلسطين، 1991.

الإسلام يكرم المرأة



بقلم الأستاذ: كمال بواطنه / وزارة التربية والتعليم العالي

النساء - كما جاء في هدي نبينا - صلى الله عليه وسلم - «إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ» (سنن أبو داود، كتاب الطهارة، باب في الرجل يجد البلة في منامه)، ورسول الرحمة وهو يلفظ أنفاسه الطاهرة الأخيرة قال: «... اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا» (صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء).
ومن العجب أن تظهر في مجتمعات المسلمين زمر، هدفهم إثارة قضايا يراد منها إشغال المسلمين عن القضايا المهمة في حاضرهم ومستقبلهم، ومنها (تحرير المرأة)، وابتدع هؤلاء أعياداً؛ للتغطية على العيون، منها (يوم المرأة العالمي) في الثامن من آذار، و(عيد الأم) في الحادي والعشرين من آذار من كل عام.

ومما يلفت الأنظار أن أحداً من المحتفلين لا يرفع شعاراً، يدعو المرأة إلى العفة والطهارة، وإلى التمسك بالدين، واحترام الزوج، والحفاظة على أسرار الحياة الزوجية...، وإنما ترفع شعارات، تدعو المرأة إلى أن تكون نداءً للرجل، وأن من حقها أن تخرج من البيت حينما تشاء، وأينما تشاء، وأن من حقها أن تخلع زوجها متى تشاء، وأن من حقها أن تكون لها

القوامة كالرجل تماماً ...

لقد غاب عن بال هؤلاء أن الإسلام هو الذي أعزّ المرأة، وحفظ كرامتها وشرفها وإنسانيتها، والمرأة في ظلال الإسلام كرمت طفلة، وكرمت فتاة، ووعد الله من كانت له بنت، فعلمها فأحسن تعليمها، وأدبها فأحسن تأديبها أن تكون له سترًا من النار، وكرمت زوجة، وأبان النبيّ - صلى الله عليه وسلّم - في هديه أن خير الناس خيرهم لأهله، وكرمت أمًا، فأوجب الإسلام برّها وطاعتها والإحسان إليها، وجعل رضاها من رضا الربّ، وجعل الجنة تحت قدميها، وحرّم عقوقها أو إغضابها، ولو بمجرد التأفف، بل قدّم حقّها بحسن الصحبة على حقّ الزوج، وبذلك نالت الدلال والمحبة والاحترام والرعاية ... في كلّ مراحل حياتها.

ولو رحنا نسوق حال المرأة قبل الإسلام، لوجدنا من كان يعدّها سبّةً وعارًا، يتشاءم من مولدها، ويدسها في التراب وهي حيّة كالعرب، ومن كان يعدّها مخلوقًا نجسًا، خلقت بعقل كالكلاب، ومنحها الشيطان أخلاقًا كأخلاق المردة والشياطين كاليونانيين، ومن كان يعدّها حيوانًا نجسًا، ويحرمها من دخول المعابد، وليست أهلاً لدخول الجنة، ومعدومة الأهلية أمام القانون كالرومان، ومن عدّها من ممتلكات الزوج، وكقطعة لحم اشترت من الجزار، ولك أن تأكلها كيفما شئت؛ نيئة أو مطبوخة كاليهود في توراتهم المحرفة، ومن كان يعدّها دليل نجس وسبب شقاء، ويحرم عليها الخروج من البيت، أو النظر في وجه إنسان، كما عند الصينيين، ومن كان يحرقها على الموقد نفسه الذي يحرق عليه الزوج إن مات قبلها كما عند الهنود ...

في عام 586م عقد في فرنسا مؤتمر للبحث في شأن المرأة: هل لها روح؟ وإذا كان لها روح؛ أهى روح حيوانية، أم روح إنسانية؟ وأخيراً قرّروا أنّها إنسان، ولكنّها خلقت لخدمة الرجل، وفي عهد هنري الثامن - ملك إنجلترا - حظر على المرأة أن تقرأ العهد الجديد؛ لأنّها نجسة، والقانون الإنجليزي حتى عام 1805م كان يبيح للرجل أن يبيع الزوجة، وحدّد الثمن بستة بنسات، وفي العالم الغربيّ الذي يسمونه متمدناً تطرد البنت بعد بلوغها الثامنة عشر عاماً من البيت، وإن بقيت فيه دفعت إيجار غرفتها، وثن طعامها... ولعلّ هذا من الأسباب التي جعلت المرأة تبيع جسدها وهي صغيرة بأرخص الأثمان. وهذا قليل من كثير مما كانت المرأة تكابده قديماً وحديثاً.

أشرق الإسلام رحمة للعالمين، رحمة للبشر كلهم، رحمة للرجال والنساء والأطفال، والإسلام يعطي عظيم اهتمام بالضعفاء؛ ذلك أنّ الضعيف يحتاج إلى من يؤازره، ويعينه على أخذ حقوقه، ومن هنا كانت عناية الإسلام بالمرأة جدّ بالغة، فاعترف بإنسانيتها؛ حرّم وأدها، وصان إنسانيتها، وأعطاهها كامل حقوقها، فأعطاهها الحقّ في الميراث والبيع والشراء، والهبة، والشهادة والتملك واختيار الزوج، وطلب العلم، وصان عرضها، وهداها إلى سبيل الطهر؛ لتعيش مصونة، لا تصلها الأيدي الشريرة، وساوى بينها وبين الرجل في الثواب والعقاب، { فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّن بَعْضٍ... } (آل عمران:195)

لقد دخلت المرأة في الإسلام كلّ ميدان يتناسب مع بنيتها الرقيقة، وقدراتها، فدخلت الخدمة العامة، هاجرت وجاهدت، وصحبت الجيوش ممرضة، وساقية للماء، وإذا لزم

الأمر كانت تحمل السلاح وتناضل، وخبر أم عمارة التي جرحت جرحاً عميقاً في غزوة أحد معروف، والتي كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يراها حيثما دار تنافح عنه. وخبر أسماء (ذات النطاقين) في الهجرة ونقلها الزاد والأخبار للنبي وصاحبه في الهجرة معروف، وخبر عائشة التي تعلّمت من مدرسة النبي - صلى الله عليه وسلم - فعلمت النساء والرجال أيضاً معروف، وهناك نساء مسلمات فضليات كثيرات في تاريخنا سطرن صحائف من ضياء، ستظلّ على المدى معيناً لا ينضب، يرتوي منها الظمآن، وهؤلاء عرفن ما عليهن من واجبات تجاه أزواجهنّ وأبنائهنّ ... فراعين الدين والخلق، عرفن الواجبات قبل أن يعرفن الحقوق، ورحم الله عائشة التيمورية التي هتفت:

بيد العفاف أصون عزّ حجابي وبعصمتي أسمو على أترابي

فجعلت مرآتي جبين دفاتري وجعلت من نقش المداد خضابي

ما عاقني خدري عن العليا ولا سدل الخمار بلمّتي ونقابي

ورحم الله بلحثة البادية (ملك حفني ناصف)، التي أدركت بفطرتها مكانها، الذي

يتناسب مع ما حباها الله به من مزايا:

مجد الفتاة مقامها في البيت لا في المعمل

والمرء يعمل في الحقول وزوجه في المنزل

من للوليد يعينه في لبسه والمأكل

ويميط عنه أذى الهوان بتلطف وتخيل

من للرضاعة والحضانة والفظام وما يلي

من للمريض يحوطه أبداً بدون تامل

يجري على وصف الطبيب على الطريق الأفضل

لكن إذا دعت الضرورة للخروج فحيهل

سيري كسير السحب لا تنأي ولا تتعجلي

وتنكي نهج الزحام وفضلي النهج الخلي

لا تخضعي بالقول لا تتبرجي لا ترفلي

إن أصحاب النفوس الدنيئة يريدون المرأة سلعة ومتمعة، يريدون أن تسهل الطرق للوصول إليها، ليأخذوا حاجاتهم منها، ثم يلقيها بعد ذلك كالخرقة البالية، يريدونها مديعة تلفاز مصقولة الوجه؛ ليتلذذوا برؤيتها، يريدونها عارضة أزياء تكشف جسدها لأجل عرض من أعراض الدنيا الفانية، يريدونها شبه عارية على شواطئ البحار؛ ليقضوا نهمتهم منها، يريدونها مغنية من مغنيات الجسد، يتلوى جسدها، وتظهر بمئات الصور، وكل صورة أسوأ من سابقتها؛ ليشبعوا رغباتهم الخبيثة منها، يريدونها أن تنسلخ من جلدها، وتلبس كل يوم جلداً، يريدونها نادلة في حانة؛ لأن كأس الخمر لا يطيب شربها بغير وجود النساء (خمر و امرأة)، يريدونها خدينة وصديقة؛ للتسلية...

لقد خدعوها بكلمات معسولة حين قالوا لها: أنت نجمة تلفزيونية، أو سينمائية رائعة!! أنت امرأة رجالية!! أنت امرأة حديدية!! أنت صاحبة صوت محملي، أو حنجرة ذهبية، من الظلم أن يظل حبيساً!! أنت صاحبة قوام رشيق، وأنت وأنت...!! وقد أرادوا من خلال ذلك خلط الأوراق، وهدم الأسر، ودفن العفة والفضيلة؛ ليعيش الناس كالبهائم

السائبة.

واستخفّ المرأة الطرب، فخرجت من بيت الأب، أو بيت الزوج وهامت على وجهها، تنهشها العيون الجائعة، وتتقاذفها الأهواء الجائحة، فالحلت أسرتها، وتفرّق أولادها... وأصبحنا نسمع عن امرأة تقتل زوجها؛ وتهرب مع عشيقها، ونسمع عن امرأة تتزوّج أكثر من رجل في آن واحد من دون أن يعرف أيّ منهم بالآخر، وعن بنت تدسّ السمّ لوالدها، الذي حال دون زواجها من عشيقها، وعن امرأة تشترك مع عشيقها في قتل ولدها؛ ليصفوا لهما الجوّ وحدهما، وعن امرأة تكون عضواً في عصابة مجرمين، وعن امرأة تتاجر بالمخدرات ...

نحن نريد للمرأة أن تتحرّر بالإسلام، وليس من الإسلام، الإسلام الذي لم يقف حجر عثرة في طريقها؛ لتسمو وترقى، الإسلام الذي عرف خصوصيتها، فلم يكلفها فوق طاقتها، الإسلام الذي جعلها كالجوهرة المصونة، التي لا تستطيع الأيدي الشريرة لمسها، أو النيل منها. هداًنا جميعاً إلى خير القول وخير العمل.

أدب الاختلاف في الإسلام



بقلم : الدكتور إسماعيل نواهضة
جامعة القدس / عضو مجلس الإفتاء الأعلى

كان العرب قبل مجيء الإسلام قبائل متفرقة متناحرة، بدون نظام ولا قانون، تحكمها شريعة الغاب، القوي يأكل الضعيف، فلما جاء الإسلام جمع شملها ولمّ شتاتها وجمع صفوفها، وأصبحت هذه القبائل أمة واحدة تحت لواء الإسلام، تأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر، وتؤمن بالله الواحد القهار، وحال أمتنا العربية والإسلامية اليوم لا يختلف كثيراً عن حال العرب في جاهليتهم، وقد حذر الله تعالى من التنازع والاختلاف والشقاق، مبيناً أن ذلك يؤدي إلى الفشل وذهاب القوة والمنعة، فقال تعالى: **{وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ}** (1)

كما حذر الله تعالى من السقوط في علق أهل الأديان السابقة، وقص علينا تاريخهم للعبارة والحذر، فقال:

{وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ} (2)

واعتبر الاختلاف الذي يسبب الافتراق والتمزق ابتعاداً عن أي هدي للنبوّة، أو انتساب لرسولها صلى الله عليه وسلم حين قال الله تعالى:

{إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ} (3)

ذلك أن أهل الكتاب لم يهلكوا من قلة علم وضالة معرفة، وإنما كان هلاكهم لأنهم وظفوا ما عندهم من علوم ومعارف للبغي بينهم، قال تعالى: {وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ...} (4)

فهل ورثنا علل أهل الكتاب بدل أن نرث الكتاب؟ وهل ورثنا البغي بدل أن نرث العلم والمعرفة وملتزم بأخلاقهما؟ إن الاختلاف والبغي وتفريق الدين من علل أهل الكتاب التي كانت سبباً في هلاكهم ونسخ أديانهم وبقاء قصصهم وسائل إيضاح للدروس والعبر لمن ورثوا الكتاب والنبوة، ذلك أنه لاسبيل للاستبدال والنسخ في عالم المسلمين، وهم أصحاب الرسالة الخاتمة، وإنما هي الأمراض التي لا تقضي على الجسم نهائياً، فإما أن تستمر؛ فتعيش الأمة حالة الوهن الذائب، وإما أن تعالج؛ فيكون التصويب، وتكون المعافاة، ويكون النهوض وإيقاف التآكل الداخلي، وهذا من خصائص الرسالة الخاتمة. إن ما يعانيه المسلمون اليوم لا يخرج عن أن يكون أعراضاً للمشكلة الثقافية، وخطلاً في البنية الفكرية التي يعيشها العقل المسلم، وآثاراً للأزمة الأخلاقية التي يعاني منها السلوك المسلم، وما من سبيل إلى خروج إلا بمعالجة جذور الأزمة الفكرية وتصويب الفهم وإعادة صياغة السلوك الخلقي، كضمانة ضرورية، وإلا كنا كالذي يضرب في حديد بارد. ولا شك أن الاختلاف في وجهات النظر وتقدير الأشياء والحكم عليها أمر فطري طبيعي، له علاقة بالفروق الفردية إلى حد بعيد، إذ يستحيل بناء الحياة وقيام شبكة العلاقات الاجتماعية بين الناس أصحاب القدرات الواحدة والنمطية الواحدة، ذلك أن الأعمال الذهنية والعملية تتطلب مهارات متفاوتة، وكان حكمة الله تعالى اقتضت أن يكون بين الناس فروقهم الفردية، سواء أكانت خلقية أم

مكتسبة، وكل ميسر لما خلق له، وعلى ذلك فالناس مختلفون، والمؤمنون درجات، فمنهم الظالم لنفسه، ومنهم المقتصد، ومنهم السابق بالخيرات الخ... {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ} (5)

وهنا يمكن أن نقول: إن الاختلاف بوجهات النظر بدل أن يكون ظاهرة صحية تغني العقل المسلم بخصوبة في الرأي، والاطلاع على عدد من وجهات النظر، ورؤية الأمور من أبعادها وزواياها كلها، وإضافة عقول إلى عقل، انقلب عند مسلمي عصر التخلف إلى وسيلة للتآكل الداخلي والضعف، وفرصة للاقتتال، حتى كاد الأمر يصل ببعض المختلفين إلى حد التصفية الجسدية، وإلى الاستنصار والتقوي بأعداء الدين على صاحب الرأي المخالف، ولهذا - في التاريخ القريب والبعيد - شواهد، فكثيراً ما يعجز الإنسان عن النظرة الكلية السوية للأمور، والرؤية الشاملة للأبعاد المتعددة فيقع وراء جزئية يضخمها ويكبرها حتى تستغرقه إلى درجة لا يمكن معها أن يرى شيئاً آخر، أو إنساناً يرى رأياً آخر، وقد تصل به إلى أن يرى بمقاييس مخزنة أعداء الدين أقرب إليه من المخالفين له بالرأي من المسلمين الذين يلتقون معه على أصول العقيدة نفسها... ولعل في الحادثة التاريخية الشهيرة التي ظهر فيها الاختلاف، وفقد آدابه، ما يلقي بعض الأضواء التي قد تكون ذات مغزى لحياتنا اليوم إلى حد بعيد..

يروى أن واصل بن عطاء -الذي كان تلميذاً للحسن البصري- أقبل في رفقة، فأحسوا الخوارج، فقال واصل لأهل الرفقة: إن هذا ليس من شأنكم، فاعتزلوا ودعوني وإياهم، وكانوا قد أشرفوا على العطب، فقالوا: شأنك، فخرج إليهم، فقالوا: من أنت وأصحابك؟ قال: مشركون مستجيرون ليسمعوا كلام الله ويعرفوا حدوده. فقالوا: قد

أجرناكم، قال: فعلمونا. فجعلوا يعلمونه أحكامهم، وجعل يقول: قد قبلت أنا ومن معي، قالوا: فامضوا مصاحبين فإنكم إخواننا. قال: ليس ذلك لكم، قال الله تبارك وتعالى {وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ} فأبلغونا مأمنا، فنظر بعضهم إلى بعض، ثم قالوا: ذاك لكم، فساروا بأجمعهم حتى بلغوا المأمن (6)

لقد وصلت حلة الاختلاف إلى مرحلة أصبح الشرك معها يأمن على نفسه عند بعض الفرق الإسلامية التي ترى أنها على الحق المحض أكثر من المسلم المخالف لها بوجهة النظر والاجتهاد، حيث أصبح لا سبيل معها للخلاص من التصفية الجسدية إلا بإظهار صفة الشرك، إنه الاختلاف الذي يتطور ويتعمق وأخايدته، فيسيطر على الشخص، ويمتلك عليه حواسه إلى درجة ينسى معها المعاني الجامعة التي يلتقي عليها المسلمون، ويعدم صاحبه الإبصار إلا للمواطن التي تختلف فيها وجهات النظر، وتغيب عنه أجديات الخلق الإسلامي، فتضطرب الموازين، وينقلب عنده الظني إلى قطعي، والمتشابه إلى محكم، وخفي الدلالة إلى واضح الدلالة، والعام إلى خاص، وتستهوئ النفوس العلية مواطن الخلاف، فتسقط في هاوية تكفير المسلمين، وتفضيل غيرهم من المشركين عليهم... وقد تنقلب الآراء الاجتهادية والمدارس الفقهية - التي محلها أهل النظر والاجتهاد - على أيدي المقلدين والأتباع إلى ضرب من التحزب الفكري، والتعصب السياسي، والتخريب الاجتماعي تؤول على ضوئه آيات القرآن وأحاديث الرسول - صلى الله عليه وسلم - فتصبح كل آية أو حديث لا توافق هذا اللون من التحزب الفكري إما مؤولة أو منسوخة، وقد يشتد، التعصب ويشدد فتعود إلينا مقولة

الجاهلية: «كذاب ربيعة أفضل من صادق مضر...».

ولعل مرد معظم اختلافاتنا اليوم إلى عوج في الفهم تورثه علل النفوس من الكبير والعجب بالرأي، والطواف حول الذات والافتتان بها، واعتقاد أن الصواب والزعامة وبناء الكيان إنما يكون باتهام الآخرين بالحق وبالباطل، الأمر الذي قد يتطور حتى يصل إلى فجور في الخصومة والعياذ بالله تعالى.

إننا قلّمنا ننظر إلى الذات، لأن الانشغال بعيوب الناس، والتشهير بها، والإسقاط عليها، لم يدع لنا فرصة التأمل في بنائنا الداخلي، وفي كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال 16 / 125 (طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس).

لقد اختلف السلف الصالح رضوان الله عليهم، لكن اختلافهم في الرأي لم يكن سبباً لافتراقهم، إنهم اختلفوا لكنهم لم يتفرقوا، لأن وحدة القلوب كانت أكبر من أن ينال منها شيء، إنهم تخلصوا من العلل النفسية، وإن أصيب بعضهم بخطأ الجوارح، وكان الرجل الذي بشر الرسول صلى الله عليه وسلم الصحابة بطلعته عليهم وأخبرهم أنه من أهل الجنة، هو الذي استكنهوا أمره وعمله، فتبين أنه لا ينام وفي قلبه غل على مسلم... أما نحن اليوم؛ فمصيبتنا في نفوسنا وقلوبنا، لذلك فإن معظم مظاهر التوحد والدعوة إليه والانتصار له إنما هي عبارة عن مخادعة للنفس، ومظاهر خارجية قد لا تختلف فيها كثيراً عن غيرنا، والله تعالى يقول: { **وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ** } (7) فالعالم العربي والإسلامي بعد أن كان دولة واحدة تدين بالمشروعية العليا لكتاب الله تعالى وسنة رسوله، أصبح اليوم يقارب مائة دويلة، والاختلافات بينهم لا يعلم مداها إلا الله، وكلها ترفع شعارات الوحدة، بل قد توجد ضمن الدولة الواحدة كيانات عدة، فعلى

سبيل المثال حضرت قبل مدة وجيزة من الزمن مؤتمراً حول الوحدة الإسلامية في بلد إسلامي كبير، وقد حضره علماء ومفكرون من جميع البلاد العربية والإسلامية، فكان بعض أصحاب المذاهب الدينية لا يصلون خلف بعض أصحاب المذاهب الأخرى، حقاً إنه أمر غريب وعجيب، وليس واقع بعض العاملين للإسلام اليوم الذين تناط بهم مهمة الإنقاذ أحسن حالا من مؤسساتهم الرسمية... إن أزمنا أزمة فكر، ومشكلتنا في عدم صدق الإنتماء، والأمة المسلمة عندما سلم لها عالم أفكارها، وكانت المشروعية العليا الأساسية في حياتها للكتاب والسنة استطاعت أن تحمل رسالة وتقيم حضارة على الرغم من شظف العيش وقسوة الظروف المادية، فكان مع العسر يسر... ذلك أن البعد عن الكتاب والسنة سبب في التنازع والفشل، قال تعالى: {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ} (8) لقد أوقف الإسلام التشرذم والانقسام والتآكل الداخلي، ووجه العرب وجهة الإله الواحد الحق، وألغى الآلهة المزيفة، حيث كان لكل قبيلة إلهها الذي تتجه إليه، أما المسلمون اليوم في مواقعهم الكثيرة فإنهم لا يشكون من قلة المادة وتوفر الأشياء، فليدهم من الطاقات والثروات والخيرات التي تؤهلهم لأن يكونوا في طليعة الدول المتقدمة والقوية، ومع ذلك انقلبوا إلى أمة مستهلكة على مستوى الأفكار والأشياء معاً، لأنهم افتقدوا المعاني الجامعة والقواسم المشتركة، وغابت عنهم المشروعية الكبرى في حياتهم، وأصاب الخلل بنيتهم الفكرية. من هنا نقول: لا بد من إعادة الصياغة، وإعادة الترتيب المفقود لفكر المسلم، ولا سبيل إلى ذلك إلا بالرجوع إلى كتب الأصول، حيث وضع علماءنا الضوابط والقواعد للمقايسة والاستنتاج لضبط الرأي وضمان مساره، واقتران العلم

عندهم بأخلاقه... وتنمية الدراسات التي تؤكد وحدة الأمة وقواسمها المشتركة، والمنهج التربوي الذي يسلحها بأخلاق المعرفة، وإبراز النقاط الجامعة واعتبار فترات الرفض والخروج وكتب الخلافات حالات مرضية لا يعتد بها.(9)


وإننا نتطلع بأمل كبير إلى اليوم الذي تتلاشى فيه الخلافات وعوامل الإنقسام، لتتوحد أمتنا بأفكارها وأهدافها وأعمالها.

والله نسأل أن يلهم الجميع الإخلاص في العمل والسداد في الرأي، إنه الهادي إلى

سواء السبيل.

الهوامش

1. الأنفال: 26.
2. الروم: 31 - 32.
3. الأنعام: 159.
4. آل عمران: 19.
5. هود: 118.
6. الكامل في اللغة والأدب للمبرد: 112/2 .
7. الأنعام: 120.
8. الأنفال: 26.
9. أنظر كتاب أدب الاختلاف في الإسلام لمؤلفه: طه جابر فياض العلواني.



العلماء والزهد

بقلم: الشيخ محمد سعيد صلاح / مفتي محافظة جنين

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحابته أجمعين،
وبعد؛

العلماء ورثة الأنبياء، وهم أشد الناس خشية لله، قال تعالى: {..... إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ
الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ} (فاطر:28)، فالعالم عارف لحقيقة الله، متنزه عما يغضب الله، بل
إنه أكثر الناس طاعة وعبادة، إذ إنه لا يفتر عن ذكر الله، ملتزم لما يقربه من ربه، آخذ
بالعزائم، تارك للرخص، مستعد للرحيل، يرضى بالقليل، ولا يطمع بالكثير، يتعد عن
الإسراف، ولا يقبل التقتير.

كل هذا لأن العالم المؤمن، والعارف الملتزم، يعلم أنه سيحاسب عن ماله من أين جمعه،
فعن معاذ بن جبل (رضي الله عنه) قال: « لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ
عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ؟ وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ؟ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ؟ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ؟ وَعَنْ
جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ؟ » (سنن الترمذي، كتاب صفة يوم القيامة والرقائق والورع عن رسول الله، باب ما جاء
في الحساب والقصاص).

وقال سفيان الثوري: لا يجتمع في هذا الزمان لأحد مال إلا وعنده خمس خصال؛ طول
الأمل، وحرص غالب، وشح شديد، وقلة الورع، ونسيان الآخرة.

فطول الأمل صفة يتصف بها معظم الناس، لحبهم للدنيا وتقصيرهم في الإعداد لما بعد الموت، وصدق الله العظيم القائل: **{وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَّ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ}** (المنافقون:10) والحرص ملازم للإنسان البعيد عن ربه، الحب للدنيا، اقرأ - إن شئت - قول الحق عز وجل: **{وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَىٰ حَيَاتِهِ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُرَحِّزِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ}** (البقرة: 96)، وقول الله تبارك: **{وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا}** (الفجر:20)، فمع أن حب المال صفة ملازمة للإنسان، إلا أنها تقل عند العالم الزاهد، حتى تصل الى التخلي عن المال، وتزيد هذه الصفة عند المرء كلما ابتعد عن دينه، وأقبل على دنياه، وقل علمه وورعه.

وكذلك الشح صفة لغير الملتزم، لأن العالم الزاهد الملتزم يعلم أن ماله أمانة في عنقه، فلا يحرص على جمعه، لأنه سيحاسب عنه من أين جمعه وفيما أنفقه؟ قال تعالى: **{الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ}** (الحديد:24).

والعالم الزاهد، والمسلم العارف، يخشى الله، ويتذكر الآخرة، فهو أشد الناس خوفاً من الله، وأكثر الناس تذكراً للموت، قال تعالى: **{إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ* وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ* وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ* وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ* أُولَٰئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ* وَلَا نَكْلَفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَلَدِينَا كِتَابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ}** (المؤمنون: 57 - 62).

فهذه من صفات المؤمنين الذين نحتاج إليهم في كل حين.

ولا ننسى أن الزاهد غريب في زمانه، غريب في طباعه، وغريب في أهله، وهناك ستة أشياء غريبة في ستة مواضع: المسجد غريب بين ناس لا يصلون فيه، والمصحف غريب

في منزل قوم لا يقرؤون فيه، والقرآن غريب في جوف الفاسق، والمرأة المسلمة الصالحة غريبة في يد رجل ظالم سيء الخلق، والرجل المسلم الصالح غريب في يد امرأة رديئة سيئة الخلق، والعالم غريب بين قوم لا يستمعون إليه.

ولكن حري بنا أن نعرف كيف نصلح القلوب التي تصدأ بالبعد عن ذكر الله، فلنتقرب من العالم العارف، ومن المعلوم أن القلوب القاسية تعالج بأمر منها:

أولاً: الإقلاع عما هي عليه من المعاصي والآثام والذنوب، وذلك بحضور مجالس الوعظ، وحلقات القرآن الكريم، ودروس السنة النبوية العطرة، واتباع أساليب التذكير والتخويف، والترغيب والترهيب، وسماع قصص الأنبياء وأخبار الصالحين، والإكثار من مطالعة الكتب المحتوية على ذلك، فإن ذلك يلين القلوب بإذن الله.

ثانياً: ذكر الموت؛ فإن الإكثار من ذكر هادم اللذات، ومفرق الجماعات، ومميت البنين والبنات، وزائرنا من دون استئذان في مختلف الأوقات، يزهّد في الدنيا ونعيمها الزائل، ويقرب من الآخرة ونعيمها الدائم.

يروى أن امرأة شكت إلى عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قساوة قلبها، فقالت: أكثرى من ذكر الموت يرق قلبك، ففعلت ذلك، فرق قلبها، فجاءت تشكر عائشة.

قال بعض العلماء: يا من يجد في قلبه قسوة احذر أن تكون نقضت عهداً، فإن الله تعالى يقول {فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعْنَاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} (المائدة:13).

ولما احتضر عمرو بن قيس الملائي، بكى، فقال له أصحابه: «علام تبكي من الدنيا؟ فوالله لقد كنت تبغض العيش أيام حياتك، فقال: والله ما أبكي على الدنيا، إنما أبكي

خوفاً أن أحرم خوف الآخرة».

وكان إذا نظر إلى أهل السوق قال: ما أغفل هؤلاء عما أعد لهم.

قال جار لمسعر بن كدام، بكى مسعر، فبكت أمه، فقال لها مسعر: ما أبكاك يا أمه، فقالت: يا بني رأيتك تبكي فبكيت، فقال: يا أمه؛ لمثل ما نهجم عليه غداً فلنظل البكاء، وقالت: وما ذاك فانتحب فقال: القيامة وما فيها، قال: ثم غلبه البكاء فقام.

وكان يقول: لولا أمني ما فارقت المسجد، إلا لما لا بد منه، وكان إذا دخل بكى، وإذا خرج بكى، وإن صلى بكى، وإن جلس بكى.

ولما حضرته الوفاة، دخل عليه سفيان الثوري فوجده جزعاً، فقال له: تجزع! فوالله لو ددت أني مت الساعة.

فقال مسعر: أفعدوني، فأعاد سفيان الكلام عليه، فقال: إنك لو اتق بعملك يا سفيان، لكني والله على شاهقة جبل، لا أدري أين أهبط، فبكى سفيان، وقال: أنت أخوف لله مني.

قال بعضهم: من غض بصره عن المحارم، وأمسك نفسه عن الشهوات، وعمر بطنه بدوام المراقبة، وظاهره باتباع السنة، وعود نفسه أكل الحلال، لم تخط له فحاشة.

وفي الختام؛ لا أقول لك كن زاهداً، ولكن أقول: أزهد بما في أيدي الناس؛ تكن أغنى الناس، وتأهب لما بعد الرحيل، فإن السفر طويل، والزاد قليل، والأمل بالله كبير، ولكن الزاهد للخير محب، للعطاء ممد، وللرحيل مستعد.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

بر الوالدين



بقلم : الشيخ محمد أحمد أبو الرب / مفتي محافظة أريحا والأغوار

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، وبعد؛
فكثير من دعاة الإصلاح ودعاة الحقوق، وكثيراً ما نسمع ونرى من يحتفي ويحتفل
بيوم للمرأة، أو يوم للأم، أو للعمال، وهذا إما أن يكون تقليداً لشرق أو غرب، أو عادة
اعتادها، وإذ سلمنا بصدق نيّة هؤلاء، فأقل ما يمكن أن يقال: إن هذا جهل وغفلة عن
النبع الصافي الذي يرتوي منه كل ظمآن، نبع الوحي الإلهي المتمثل بكلام الله سبحانه،
والذي تتفجر منه أنهار الرحمة، وجداول العطاء وينابيعه، وجهل وغفلة عن بستان
النبوة، التي نبتت فيه أشجار المودة، وحقول الرأفة، فأثمرت ثمار التعاون، والخلق الحسن،
والكلم الطيب، والعمل الصالح، والترابط الأسري، والتكافل الاجتماعي، واحترام
الكبير وتوقيره، والرحمة بالصغير، وصلة الأرحام، والإحسان إلى الوالدين والجار، ولذا
لا بد لنا أن ندخل هذا البستان ونشرب من أنهاره، ونقطف من ثماره، ونستنشق من
هوائه النقي الذي لا يعكر صفوه تأويل الغالين ولا انتحال المبطلين، قال تعالى: **وَأِذْ
أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا
لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنتُمْ مُّعْرِضُونَ** {البقرة: 83}

يقول الإمام القرطبي في تفسيره: قرن الله تعالى في هذه الآية حق الوالدين بالتوحيد،
لأن النشأة الأولى من عند الله، والنشء الثاني وهو التربية من جهة الوالدين، ولهذا

3. عدم عقوقهما وإيذاءهما بقول أو فعل، بل مراعاة مشاعرهما، قال تعالى: { **فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ** } قال القرطبي: «أي لا تقل لهما ما يكون فيه أدنى تبرم، وقال مجاهد: معناه إذا رأيت منهما في حال الشيخ الغائط والبول الذي رأيه منك في الصغر، فلا تقذرهما، وتقول أف، والآية أعم من هذا» (القرطبي، ج 5، ص 177).

4. قال رسول الله ﷺ « **إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ**، قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ» (صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب لا يسب الرجل والديه)، وعن ابن كثير قال رسول الله ﷺ « **أَلَا أُتْبِكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ، قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَكَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ، فَقَالَ: أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ، فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْتُ: لَا يَسْكُتُ**» (صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب عقوق الوالدين من الكبائر)، قال ابن حجر العسقلاني في شرح هذا الحديث المراد بالعقوق صدور ما يتأذى به الوالد من ولده، من قول أو فعل، إلا في شرك أو معصية، ما لم يتعنت الوالد. (فتح الباري، ج 12، ص 10).

5. صلة أرحامهما وبر أصدقائهما عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر: «**أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ، وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ، وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ: فَقُلْنَا لَهُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ، وَإِنَّهُمْ يَرْضُونَ بِالْيَسِيرِ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ أَبْرَّ الْبِرِّ صَلََةُ الْوَالِدِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ**» (صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما)

6. ويتعدى البر والصلة في حياتهم إلى البر بهما بعد وفاتهم وذلك من خلال الدعاء والاستغفار لهما والصدقة عنهما وغيرها من سائر أنواع أعمال البر والصلاح. «**بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، فَقَالَ: يَا**

رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَقِيَ مِنْ بَرِّ أَبِي شَيْءٌ أَبْرَهُمَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا؟ قَالَ: نَعَمْ؛ الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا، وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَادُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا، وَصَلَّةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا تُوصَلُ إِلَّا بِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقَيْهِمَا» (سنن أبي داود، الأدب، باب في بر الوالدين)، كما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ؛ صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، وَعِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، وَوَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ » (سنن الترمذي، الأحكام عن رسول الله، في الوقف)

ومن هنا يتبين لنا مدى أهمية بر الوالدين والإحسان لهما في حياتهما وبعد وفاتهما، مع العلم أنه لا يمكن للولد أن يكافئ أو يجزي الوالد مهما عمل له، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « لَا يَجْزِي وُلْدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا، فَيَشْتَرِيَهُ، فَيُعْتِقَهُ » (صحيح مسلم، العتق، فضل عتق الوالد)

ولبر الوالدين فوائد تعود على الولد في الدنيا والآخرة منها:

1. سعة الرزق والبركة في الكسب.
2. البركة في العمر والجسم.
3. الذكر الحسن بعد موته، ويدل على هذا كله ما قاله صلى الله عليه وسلم: « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ » (صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب من أحب البسط في الرزق) والوالدين أولى الأرحام بالصلة.
4. إجابة دعاء من بر والديه، ويدل عليه حديث الثلاثة الذين أطبق عليه باب الغار فدعا أحدهم بربه لوالديه، ففرج الله عنهم، (والحديث في صحيح البخاري ح5974).
5. معية الله تعالى وإحسانه للبار، قال صلى الله عليه وسلم: « إِنَّ الرَّحِمَ شَجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ اللَّهُ: مَنْ وَصَلَكَ وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكَ قَطَعْتُهُ » (صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب من وصل وصله الله)
6. بر أبنائه له، وهذا مشاهد في واقع الحياة، وعليه عند كل إنسان أمثلة كثيرة هذا في الدنيا، وأما في الآخرة، فينال رحمة الله تعالى، ويدخل جنة الرضوان

وكما أن للبر فوائد، فإن للعقوق أضراراً، تعود على العاق في الدنيا والآخرة، وهي:

1. ضيق في العيش وقلق نفسي
2. نزع البركة من عمره
3. عدم إجابة دعائه
4. حرمانه من معية الله تعالى وإحسانه
5. عقوق أبنائه له
6. والأدهى من هذا والأمر دخوله جهنم قال صلى الله عليه وسلم «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ» (صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطعها)

قائمة المراجع

1. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي
2. إحياء علوم الدين للغزالي
3. فتح الباري لابن حجر
4. صحيح مسلم بشرح النووي
5. الفقه الإسلامي وأدلته د. وهبة الزحيلي
6. شرح الزرقاني لموطأ مالك

المخدرات والآثار القانونية

بقلم : الدكتور حنا عيسى / أستاذ القانون الدولي

عرّفت هيئة خبراء المخدرات في منظمة الصحة العالمية الإدمان على أنه حالة مزمنة أو متكررة من التخذير، مضرة بالفرد والمجتمع، سببها تناول المتكرر للعقاقير (الطبيعية منها أو المركبة)، وخصائص هذه الحالة هي:

1. رغبة أو حاجة ملحة (إلزامية) للاستمرار في تناول المادة، والحصول عليها بكل وسيلة.

2. الاتجاه إلى زيادة الجريمة المخدرة.

3. الاعتماد النفسي والاعتماد الجسدي على الآثار التي تحدثها المادة التي يتناولها الفرد، فالإدمان على المخدرات أصبح آفة اجتماعية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالظروف الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية منها، التي تعيشها الشعوب المتقدمة والمتخلفة، إذا صح التعبير و التقسيم .

وبالنسبة لانتشار المخدرات بين الشباب بغض النظر عن مستواهم المعيشي، تظهر فئة التجار» مصاصي دم الشعوب» وهم عصابة مجرمة على مستوى عالمي من التنظيم والاتصال، فلهم فروع في معظم دول العالم، وهدفهم غير إنساني للكسب غير المشروع و الثراء الفاحش في سرعة و جرأة، كما أن لهم هدفاً سياسياً يستهدف تحطيم الشباب من أجل سلب إرادتهم، وإشاعة اللامبالاة في المحاور الوطنية القومية، وإضعاف الولاء في الدفاع عن الوطن، وإهدار النخوة بين أبنائه.

إذن يمكن القول بصراحة عملية إن المخدرات هي سموم تقضي على نضارة الشباب

وتهدده بأخطر الأمراض البدنية والعقلية، وتدفع به إلى مهاوي الرذيلة، وغياب السجون، وهي لعنة تصيب الفرد، وكارثة تحل بأسرته، وخسارة محققة تلحق بوطنه، لأن تأثير المخدرات على الأسرة ينعكس على المجتمع الذي تمثل الأسرة خلية من خلاياه. ومن خلال الدراسات التي أجريت على مدمني المخدرات اتضح أن غياب دور البيت، وضياع السلطة الأبوية من أكبر العوامل التي تدفع الشباب إلى الانحراف، وازدياد نسبة السلوك الجانح الذي يعد تعاطي المخدرات أحد صوره.

وتبين أن معظم المدمنين يكون الأب لديهم غائباً معظم الوقت، ولا يمارس إلا دوراً هامشياً في حياة الأسرة.

فمشكلة الإدمان لم تطرح نفسها بعد كقضية اجتماعية تستحق المواجهة على أساس من التخطيط في مجتمعنا.. لأن تعاطيها يشكل مشكلة متعددة الجوانب:

أولاً: فهي مشكلة قانونية، لأن القانون ينظر إليها باعتبارها جريمة بحق المجتمع.

ثانياً: هي مشكلة صحية، لأنها تتعلق بالجانب الجسدي و النفسي.

ثالثاً: هي مشكلة اقتصادية، لأنها تؤثر على مستوى الإنتاج، وتساعد في انتشار الجريمة في صورها وأنواعها المختلفة.

رابعاً: مشكلة دينية، إذ إن عدم ورود نص صريح بحرمتها لا يعني أنها مباحة، أو أنها حلال، إذ يكفي النص العام الذي يقرر أن كل مسكر خمر حرام، وأن الخمر حرام، وأن المقصود ليس هو كل سائل يشرب ورد فيه النص، إنما المقصود كل ما خامر العقل وغطاه، وحجب ضوءه، وحال بينه وبين التفكير السليم، والرسول عليه الصلاة و السلام يقول: «... وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ» (صحيح البخاري، كتاب الأشربة، باب الخمر من العنب) أي ما يغيب العقل ويدعو إلى الفتور فهو حرام.

أما عن أنواع المخدرات التي يتعاطها المدمنون في بلادنا فهي:

1. حشيش.

2. هيروين.

3. حبة كاجون مطمون.

4. دواء سيمو.

5. أفيون.

6. اشتال القنب.

7. زيت الحشيش.

أما حول نسبة انتشاره فهي كالآتي:

1. ينتشر الإدمان بصفة عامة في الرجال أكثر من النساء، 75% من الرجال.

2. ينتشر الإدمان بين المطلقين والعزاب والأرامل أكثر من المتزوجين.

3. ينتشر الإدمان مع انتشار الفقر و البطالة.

4. ينتشر تعاطي الحشيش بين العمال والفلاحين.

5. ينتشر الإدمان لدى الأفراد الذين يتدنى فيهم المستوى العلمي والثقافي.

6. ترتكب الكثير من الجرائم تحت تأثير المخدرات.

أما حول الجوانب القانونية في مكافحة المخدرات، فتوجد هناك معاهدة دولية لعام 1961م، لضرب المنظمات المتاجرة، ومع ازدياد نسبة المخدرات والإدمان صاغت كثير من الدول تشريعاتها الداخلية وعدلتها في مواجهة هذه الجريمة والحد من خطورة هذه المنظمات وعصابات رجال المخدرات، ومن جانب آخر؛ لا بد من التنويه أن القانون في بلادنا يساعد ويشجع على التعاطي، والسبب أنه لا توجد إجراءات فعلية للحد من هذه السلوكات الانحرافية، ولا توجد هناك عقوبة رادعة لهذه الجماعات الشاذة، على سبيل المثال: قانون العقوبات الأردني عام 1960م، المواد 390، 391، 392، لا يتعامل بقسوة مع مثل هذه الحالات، لا بالإجراء ولا بالعقوبة، والمقصود هنا بأن هذا القانون يطبق على أبناء الضفة الغربية حتى هذا التاريخ.

فبعد كل ما تقدم أعلاه لا بد من اتخاذ الأهداف والإجراءات الآتية في مواجهة المخدرات ومكافحتها:

أولاً: تحضير الدراسات والأبحاث، التي تبين مضار المخدرات ومخاطرها.
ثانياً: الفهم العلمي لطبيعة المخدرات وأبعادها، واتخاذ التدابير الوقائية كلها في إطار الأسرة والمدرسة والمؤسسات الاجتماعية المختلفة.

ثالثاً: التعبئة الإعلامية، وخلق إيمان جماهيري عام بضرورة مواجهة المخدرات عن طريق العمل التطوعي، وفتح النوادي من أجل شغل وقت الفراغ والترفيه المناسب والرياضة والنشاط الاجتماعي.

رابعاً: بناء المؤسسات والمراكز الكافية والملائمة لرعاية المدمنين.

خامساً: التوعية الدينية ووسائلها، عن طريق تدريب القائمين بالوعظ والإرشاد.
سادساً: نشر كتيبات، تتضمن أضرار المخدرات، وموقف الشريعة الإسلامية الذي يجرم المخدرات شرعاً، وذلك بهدف تبصير الجمهور وخصوصاً الشباب بأسباب تحريمها، وتوزيعها على أوسع نطاق بالمجان أو بثمان زهيد، وتوجيه برامج خاصة بها في الإذاعة المسموعة والمرئية على هيئة روايات أو قصص أو مسلسلات، أو أن يخصص برنامج دائم يراعى في إعدادها جذب انتباه المستمعين أو المشاهدين، بصورة متوازنة دون مبالغة أو إثارة.

الآثار القانونية:

القانونون: هو تشريع يرفض الجور والمحابة، العدل غايته والحق منتهاه، فلا يفلت من سلطانه ذو جاه أو ذو مال، يخضع لحكمه كل الناس رعايا كانوا أو رعاة.

* إن الأسس والأهداف العامة للسياسة العقابية التي يمكن أن تلحقنا بركب الأمم التي سبقتنا في هذا المجال حتى نصبح قدوة يحتذى بها في هذه المنطقة المهمة وهي أمنية ليست بكثيرة على وطننا فلسطين.

* إن إنساننا الفلسطيني لا يمكن أن ينزلق إلى جريمة المخدرات، إذا ما توافرت لديه إمكانية إشباع حاجاته المشروعة بصورة إنسانية عادلة.

* إن الإجرام في مسألة المخدرات لا يعدو كونه ظاهرة اجتماعية، وليست ظاهرة فردية لصيقة بشخص معين أو بمجموعة، لذا فإن تحليل السلوك الإجرامي المخدراتي، بما يشمل ذلك من البحث عن أسباب الإجرام بالمخدرات، يجب أن يستند إلى الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية... الخ. وعليه، يجب أن تقوم الجرائم بشكل مفصل على أساس العناصر المكونة لها، وطبقاً لدرجة تعارضها مع مصالح المجتمع، أو طبقاً للخطر الذي تمثله بالنسبة لهذا المجتمع، كما في الجرائم التي تمس أمن الدولة من الخارج والداخل.

* إن العقوبة كأداة ردع خاص للجاني أو ردع عام للغير يجب أن تكون وقائية لمصالح الشعب والوطن، تتدرج في الشدة وتتناسب مع خطورة الجريمة لتصل إلى الشدة والقسوة إزاء أفعال المساس بأمن الدولة أو حقوق المواطنين، بحيث تؤدي المطلوب منها دون تراضٍ أو إجحاف.

قانون العقوبات الفلسطيني 1936 رقم 74

الفصل الرابع

قواعد عامة بشأن المسؤولية الجزائية.

السُّكْر:

المادة 15: تتكون من فقرتين أولى وثانية، والثانية تتكون من (5) فقرات، الخامسة: إيفاء للغاية المقصودة من هذه المادة يعتبر (السُّكْر) شاملاً للحالة التي تنشأ عن تعاطي المخدرات أو العقاقير.

المادة (101) تحدد العقوبة.

* كل من تصرف في مكان عام، وهو في حالة السُّكْر، تصرفاً مقروناً بالشغب أو خلاً

بالنظام، يعتبر بأنه ارتكب جنحة، ويعاقب بالحبس مدة ثلاثة أشهر أو بغرامة عشرة جنيهات أو بكلتا هاتين العقوبتين.

* كل من وجد في حالة سُكْرٍ يحمل سلاحاً نارياً محشواً، أو سكيناً، أو أي سلاح قاتل آخر، يجوز القبض عليه بدون مذكرة قبض، ويعتبر أنه ارتكب جنحة، ويعاقب بالحبس مدة ستة أشهر، أو بغرامة قدرها عشرون جنيهاً، أو بكلتا هاتين العقوبتين.

* كل من قدم مسكراً لشخص في حالة السكر، أو لشخص يظهر من ملامحه أنه دون الثامنة عشر من العمر، أو شجعه على شرب المسكر، يعتبر أنه ارتكب مخالفة، ويغرم بغرامة قدرها خمسة جنيهات.

* وهناك الفقرة الرابعة؛ إذا كان الشخص الذي قدم المسكر صاحب محل، فيعتبر الشخص أنه ارتكب جنحة، ويعاقب بالحبس مدة ثلاثة أشهر، أو بغرامة قدرها جنيهان، أو بكلتا هاتين العقوبتين.

قانون العقوبات الثوري لمنظمة التحرير الفلسطينية (العسكري) لسنة 1979م.

الباب الحادي عشر:

الفصل الثاني: تعاطي المسكرات والمخدرات.

- 433.

- 434 (تحدث عن السكر).

- 435.

- 436.

المخدرات:

مادة 437: كل من تعاطى المخدرات يعاقب بالحبس ثلاثة أشهر على الأقل والغرامة من خمسين إلى مائه جنيه.

مادة 438: كل من قدم لقاصر دون الثامنة عشرة من العمر مواد مخدرة يعاقب بالحبس

سنة أشهر على الأقل والغرامة من خمسين إلى مائة جنيه.

مادة 439: كل من قدم للتعاطي بمقابل أو غير مقابل مواداً مخدرة، أو سهل تعاطيها، يعاقب بالحبس سنة على الأقل والغرامة مائة إلى مائتي جنيه.

مادة 440: كل من رخص من الثورة لحيازة مواد مخدرة؟؟؟.

مادة 441: يعاقب بالأشغال الشاقة المؤقتة وبالغرامة من ألف إلى عشرة آلاف جنيه كل من:

1. صدر أو جلب مواد مخدرة بقصد الاتجار.

2. من أدار وأعد أو هيأ مكاناً لتعاطي المخدرات.

قانون العقوبات الأردني رقم 16 لسنة 1960م.

الباب العاشر : في جرائم التسول والسكر والمقامرة.

الفصل الثاني: في تعاطي المسكرات والمخدرات .

المادة 390: من وجد في محل عام، أو مكان مباح للجمهور، وهو في حالة السكر، وتصرف تصرفاً مقروناً بالشغب وإزعاج الناس، عوقب بغرامة لا تتجاوز عشرة دنانير أو بالحبس حتى أسبوع.

المادة 391: من قدم مسكراً لشخص يدل ظاهر حاله على أنه في حالة سكر، أو لشخص لم يكمل بعد الثامنة عشرة من عمره، عوقب بالغرامة حتى عشرة دنانير.

المادة 392: يعاقب بالحبس حتى شهر، أو بالغرامة حتى عشرة دنانير، إذا كان الشخص الذي قدم المسكر صاحب الحانة أو أحد مستخدميه.

عند تكرار الفعل، يمكن الحكم بإقفال المحل للمدة التي تراها المحكمة.

من أخبار مكتب المفتي العام



ومراكز دار الإفتاء الفلسطينية ونشاطاتها

إعداد: الأستاذ مصطفى أعرج / نائب المدير العام للعلاقات العامة والإعلام

ضمن وفد فلسطيني

المفتي العام يشارك في حفل اختتام القدس عاصمة للثقافة العربية للعام 2009م في الجمهورية السورية

دمشق: شارك سماحة الشيخ محمد حسين - المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية / خطيب المسجد الأقصى المبارك - في اختتام احتفالات «القدس عاصمة للثقافة العربية للعام 2009م» والتي عقدت في دار الأوبرا السورية، وضم الوفد إضافة إلى سماحته، معالي الدكتور رفيق الحسيني/ رئيس ديوان الرئاسة، وعطوفة المهندس عدنان الحسيني/ محافظ القدس، وأركان ممثلية منظمة التحرير الفلسطينية في سوريا، وبين سماحته في كلمة



ألقاها أن هناك أنفاقاً كثيرة كلها تتجه إلى جدران المسجد الأقصى المبارك، وإلى أسفل أبنية البلدة القديمة التي أصبحت معلقة في الهواء، وأنه لو حصلت أية هزة أرضية، ربما تنهار المدينة كلها، وبالتالي فإن هذه الحفريات تشكل خطورة حقيقية كاملة على المدينة المقدسة، وهذا يستوجب وقفة عربية إسلامية شاملة، وأن القدس هي أرض محتلة لا يحق للاحتلال أن يغير أو يبذل طابعها.

المفتي العام يستقبل السفير النرويجي

القدس: استقبل سماحة الشيخ محمد حسين - المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية/ خطيب المسجد الأقصى المبارك - سعادة السيد «تور وبنسلاند» سفير النرويج في فلسطين، حيث استمع سماحته لشرح حول موقف الحكومة النرويجية الراض للإساءة للرسول الكريم محمد ﷺ وللدين الإسلامي الحنيف، جاء ذلك على خلفية تهديد صحفي نرويجي بنشر صور جديدة مسيئة للإسلام ورموزه رداً على محاولة اغتياله، من جانبه أدان سماحته أي أعمال تسيء للإسلام ورموزه، مؤكداً على أنه مع حرية الصحافة التي لا تتناول على الشخصيات والرموز الدينية، كما شكر سماحته موقف الحكومة النرويجية الداعم للقضية الفلسطينية، وقد حضر اللقاء فضيلة الشيخ إبراهيم خليل عوض الله/ الوكيل المساعد لدار الإفتاء الفلسطينية.



المفتي العام يشارك في أعمال الجمع العام التأسيسي للمؤتمر العام لنصرة القدس

كوالمبور: شارك سماحة الشيخ محمد حسين - المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية - رئيس مجلس الإفتاء الأعلى - في أعمال «الجمع التأسيسي للمؤتمر العام لنصرة القدس»، والذي عقد في العاصمة الماليزية كوالالمبور، حيث ألقى سماحته كلمة بين فيها أهمية انعقاد هذا المؤتمر خاصة في ظل الهجمة الشرسة التي تقوم بها سلطات الاحتلال ومستوطنوها ضد الأراضي الفلسطينية والشعب الفلسطيني، والمقدسات الفلسطينية الإسلامية والمسيحية، وبين سماحته خطورة الأنفاق المبرجة التي تقوم بها سلطات الاحتلال أسفل جدران وأساسات المسجد الأقصى المبارك وأسفل البلدة القديمة وحوها، وأن هناك حفريات تتم هذه الأيام في منطقة باب الناظر أحد أبواب المسجد الأقصى المبارك، وأضاف سماحته إن الخطر المخلق بالمسجد الأقصى والقدس أصبح أكثر خطورة من أي وقت مضى، وطالب الأمتين العربية والإسلامية بضرورة التحرك بالأفعال، وليس بالأقوال لدعم المدينة المقدسة وحماية مقدساتها والوجود العربي فيها. والتقى سماحته على هامش المؤتمر بالعديد من الشخصيات والوفود الرسمية والشعبية، مثنياً ما تقدمه الدول الشقيقة لدعم صمود الشعب الفلسطيني.



المفتي العام يستقبل السفير الهولندي

القدس: استقبل سماحة الشيخ محمد حسين المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية - خطيب المسجد الأقصى المبارك - سعادة السيد «جك اوفوردا» سفير هولندا لدى السلطة الوطنية، حيث تحدث سماحته للسفير عن الأوضاع الصعبة التي يعاني منها الشعب الفلسطيني ومقدساته وخصوصاً مدينة القدس والمسجد الأقصى المبارك، مبيناً أن الحفريات أسفل المسجد الأقصى المبارك والبلدة القديمة وما حولها أصبحت تشكل خطراً حقيقياً على المقدسات والمواطنين، وبين أن المسجد الأقصى المبارك وقف إسلامي لا يحق لأحد من غير المسلمين التدخل في شؤون إدارته، كما قدم سماحته للسفير شرحاً عن أعمال دار الإفتاء الفلسطينية، وأثنى على موقف الاتحاد الأوروبي ومملكة هولندا الداعم للحقوق الفلسطينية وما يقدمانه من مساندة وتأييد للشعب الفلسطيني وقضيته العادلة، كما تطرق سماحته إلى الرسومات المسيئة للإسلام وللرموز الدينية، فقال إن حرية الصحافة يجب أن تنتهي عندما تمس حرية الأديان ورموزها، وأشاد بالموقف الرسمي الهولندي الراض لهذه الإساءات، وبين أن المسلمين يرفضون الإساءة ليس للإسلام ورموزه فحسب بل يرفضون الإساءة للديانات الأخرى ورموزها الدينية.



بدوره بين السفير «جاك» أنه يوجد في هولندا مليون ونصف مسلم من عدد السكان البالغ 17 مليون نسمة، وفيها 53 مسجداً بمآذنه، بالإضافة إلى عدد آخر دون مآذن، وأما بالنسبة للرسوم المسيئة التي قام بها نائب في البرلمان، فإن الموقف الرسمي الهولندي ضدها، وتجري الآن محاكمة لهذا النائب، وأن الدستور الهولندي يسمح بحرية العبادة وممارستها، وقد عبر السفير عن تقديره البالغ وشكره لسماحته على حسن الاستقبال.

المفتي العام يستقبل وفداً من مطارنة النرويج

القدس: استقبل سماحة الشيخ محمد أحمد حسين - المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية / خطيب المسجد الأقصى المبارك - وفداً من المطارنة النرويجيين، ضم أربعة عشر مطراناً نرويجياً، برئاسة المطران أوليف شيفزلاند رئيس مؤتمر المطارنة في النرويج وذلك بمرافقة المطران الدكتور منيب يونان من فلسطين، وسفير النرويج لدى فلسطين السيد توروبنسلاند، حيث شرح سماحته للوفد الضيف صورة الممارسات التي تقوم بها سلطات الاحتلال ضد المقدسات الإسلامية والمسيحية، وخاصة في مدينة القدس، ومنع المواطنين من الدخول إلى أماكن العبادة، بالإضافة إلى انتهاك السلطات الإسرائيلية لحرمة الأماكن الدينية المقدسة، وأثنى سماحته على العلاقات بين المسلمين والمسيحيين في فلسطين التي تشكل نموذجاً



يحتذى في العالم أجمع، وأشار سماحته إلى أن الإسلام يقوم على احترام الآخرين، وأن الدين الإسلامي دين قائم على التسامح وحرية العبادة وأن العهدة العمرية أعطت للمسيحيين الأمن على أنفسهم وأموالهم وكنائسهم الخ، مبيناً من جانب آخر أن المسلمين والمسيحيين في هذه الديار يتعرضون لمضايقات سلطات الاحتلال

واعتداءاتها على حد سواء.

وانتقد سماحته محاولات تشويه صورة الإسلام والتطاول عليه، من جانبه أثنى الوفد على حسن الاستقبال، داعين سماحته إلى عقد المزيد من هذه اللقاءات، التي تساهم في التعرف على الآراء والأفكار التي تتبناها الأطراف المختلفة، وبالأخص أصحاب الديانات السماوية.

المفتي العام يشارك في حفل جائزة الأمير نايف الدولية بالرياض

الرياض: شارك سماحة الشيخ محمد حسين - المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية/ خطيب المسجد الأقصى المبارك - في حفل جائزة الأمير نايف بن عبد العزيز آل سعود - النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء/ وزير الداخلية السعودي للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة - والذي عقد في الرياض بدورته الرابعة، وقد أشاد سماحته بهذه الجائزة والقائمين عليها لما لها من أثر كبير في نشر الوعي الديني والفكر الإسلامي الصحيح على المستوى العالمي، وزار سماحته جامعة الإمام محمد بن سعود، حيث أطلع على المستوى المتقدم الذي وصلت إليه هذه الجامعة، والتي أصبحت تضاهي الجامعات العريقة في العالم، والتقى سماحته على هامش الحفل بالعديد من الشخصيات والوفود الرسمية والشعبية المشاركة، مشيداً سماحته بالموقف الداعم من جميع الأشقاء العرب والمسلمين للشعب الفلسطيني ولقضيته العادلة.

المفتي العام يستقبل وفداً درزياً

القدس: استقبل سماحة الشيخ محمد حسين - المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية/ خطيب المسجد الأقصى المبارك - وفداً درزياً، حضر للإطّلاع على ممارسات الاحتلال ضد المدينة المقدسة، وقد رحب سماحته بالوفد مؤكداً على متانة الروابط بين الشعب الفلسطيني الواحد في الضفة والقطاع والداخل، داعياً إلى مزيد من التلاحم من أجل رفع الظلم عن المقدسين، واستعرض سماحته أمام الوفد جملة من ممارسات الاحتلال المنهجة بحق المقدسين في محاولة التهجير عن أرض آبائهم وأجدادهم، وقد قام الوفد

بزيارة للمسجد الأقصى المبارك وكنيسة القيامة وحي الشيخ جراح بالقدس.

مجلس الإفتاء الأعلى يصدر عدداً من القرارات الفقهية

القدس: عقد مجلس الإفتاء الأعلى في فلسطين جلسته الثامنة والسبعين، استعرض فيها الأوضاع التي يمر بها شعبنا الفلسطيني، وشجب استباحة الدماء، وانتهاك الحرمات داخل المجتمع الفلسطيني، بما يعد ارتكاباً لأخطر الموبقات.

وناقش المجتمعون مسائل فقهية تخص حكم جوائز المسابقات الالكترونية، وحكم إخراج الزكاة من البضائع التي انتهت موسمها، وكيفية تقييم تلك البضائع، وحكم المبالغ المدفوعة من قبل الجاني لعلاج الجني عليه بالنسبة للدية، وحكم هلاك المبيع في يد البائع بعد دفع جزء من الثمن، وقبل الاستلام من المشتري. وقد شكلت لجان من



أعضاء المجلس لصياغة القرارات الصادرة بالخصوص.

مفتي محافظة رام الله والبيرة يشارك في احتفالية القدس في أبو ظبي

أبو ظبي: ممثلاً عن سماحة الشيخ محمد حسين - المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية - شارك فضيلة الشيخ إبراهيم خليل عوض الله - الوكيل المساعد لدار الإفتاء الفلسطينية/ مفتي محافظة رام الله والبيرة - في احتفالية القدس عاصمة للثقافة العربية، والذي عقد في أبو ظبي، تحت عنوان «من القدس إلى أبو ظبي ثقافتنا واحلة»، وعبر عوض الله



عن تقدير أبناء الشعب الفلسطيني لدولة الإمارات العربية المتحدة على ما تقدمه من دعم للشعب الفلسطيني، ومساندة له في قضيته العادلة، كما قدم فضيلته درع دار الإفتاء الفلسطينية لسمو الشيخ هزاع بن سلطان آل نهيان ممثل سمو الشيخ سلطان بن زايد/ رئيس المركز الثقافي الإعلامي ورئيس نادي تراث الإمارات، والتقى سعادة السفير خيرى العريدي/ سفير دولة

فلسطين في الإمارات العربية المتحدة، وقدم له دار الإفتاء تقديراً للدور الذي قامت به هيئة السفارة الفلسطينية في الإعداد لهذه الاحتفالية.

مفتي نابلس يلتقي ضباط الخدمات الطبية العسكرية وأفرادها

نابلس: التقى فضيلة الشيخ أحمد شوباش - مفتي محافظة نابلس - ضباط الخدمات الطبية العسكرية وأفرادها، حيث ألقى محاضرة عن الدين الإسلامي الحنيف، بين فيها أن الدين الإسلامي دين يسر وليس عسراً، وأنه دين الوسطية لا التطرف، وأشاد فضيلته



بدور المؤسسة الأمنية التي تعمل بكل شرف وأمانة من أجل حماية المواطنين وتطبيق القانون، وهي تتعامل بإنسانية واحترام ورأفة مع الناس أثناء قيامهم بواجبهم. كما شارك فضيلته في ندوة حول مقاطعة البضائع الإسرائيلية، حيث بين بالأدلة وجوب مقاطعة البضائع الإسرائيلية، وألقى فضيلته العديد من خطب الجمعة بين فيها أهمية القدس ومكانتها عند المسلمين، علماً بأن فضيلته يشارك في العديد من البرامج المتلفزة والإذاعية، التي يجيب من خلالها عن أسئلة المواطنين.

مفتي جنين يستقبل وفداً من دير اللاتين



جنين: استقبل فضيلة الشيخ محمد سعيد صلاح - مفتي محافظة جنين - وفداً من أبناء الزبائدة ودير اللاتين برئاسة الأب نضال، حيث أكد فضيلته على عمق العلاقة التاريخية بين أبناء الشعب الفلسطيني الواحد، كما شارك فضيلته في حفل تكريم قائد شرطة جنين ونائبه في قاعة الغرفة التجارية. من جانب آخر، وخلال مشاركته في الاحتفال باليوم العالمي للإيدز، الذي أقامته مديرية التربية والتعليم، بالتعاون مع قسم الصحة المدرسية ومديرية صحة جنين، بين صلاح أن المجتمع الفلسطيني معافى من هذا المرض الخطير، وأن سبب هذا المرض الابتعاد عن الدين، والوقوع في المعاصي.

يذكر بأن فضيلته ألقى العديد من خطب الجمعة والدروس التي تدعو إلى الوحدة وحرص الصفوف، كما شارك في حل العديد من النزاعات العائلية والعشائرية.

مفتي بيت لحم يلقي محاضرات في دار الندوة الدولية في المحافظة



بيت لحم: ألقى فضيلة الشيخ عبد الحميد عطا العمارنة -مفتي محافظة بيت لحم- العديد من المحاضرات الدينية بوفود أجنبية، وذلك في دار الندوة الدولية في المحافظة، كما التقى بالدكتورة «ماريا مالمستزون» المدرسة في جامعة «دوسنبرج» في السويد، حيث شرح لها سمحة الإسلام وعدالته، والمعاناة التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني ومقدساته.



مفتي محافظة طولكرم يلقي محاضرة حول

«القيم السلوكية والأخلاقية»

طولكرم: ألقى فضيلة الشيخ عمار بدوي -مفتي محافظة طولكرم- محاضرة حول «القيم السلوكية والأخلاقية» في مدرسة جمال عبد الناصر الثانوية للبنات، كما ألقى محاضرة عن وسائل تنظيم الحمل في جمعية الرعاية الاجتماعية بمخيم طولكرم.



مفتي الخليل يشارك في مؤتمر حول المرأة الفلسطينية

الخليل: شارك فضيلة الشيخ «محمد ماهر» مسودة -مفتي محافظة الخليل- في مؤتمر بعنوان «المرأة الفلسطينية بين الواقع والمأمول» حيث قدم ورقة عمل حول دور المرأة في الإسلام، كما ألقى العديد من خطب الجمعة في المسجد الإبراهيمي في الخليل، بالإضافة إلى إلقائه العديد من الدروس الدينية، وشارك كذلك في الاحتفال المركزي بيوم الشجرة الفلسطيني.



مفتي أريحا والأغوار يشارك في اجتماع لبحث قضايا تهمة المواطنين

أريحا: شارك فضيلة الشيخ محمد أبو الرب - مفتي محافظة أريحا والأغوار - في الاجتماع الذي عقد في بلدية أريحا، ضم رئيس بلدية أريحا، وعدد من الوجهاء لبحث قضايا تهمة المواطنين، وقد ثمن فضيلته المساهمة الفاعلة التي قدمتها بلدية أريحا في إعمار المسجد الكبير، وكذلك التعاون الدائم معها في سبيل تطوير المساجد، مثنياً دور البلدية وطواقمها في الإدارة الناجحة اللازمة في حل العديد من القضايا التي تهمة المواطنين.

دار الإفتاء الفلسطينية تكرم المشاركين في مؤتمر (القدس: إيمان... تحديات)

قامت دار الإفتاء الفلسطينية بتكريم المشاركين في مؤتمر القدس إيمان وتحديات الذي عقد تحت رعاية سيادة الأخ الرئيس محمود عباس (أبو مازن) حفظه الله، وذلك بتقديم درع تكريم بإسم دار الإفتاء للمشاركين.



المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية يسلم درع التكريم للمقارئ عطا الله ناصر



نائب المدير العام للشؤون الإدارية والمالية لدار الإفتاء يسلم درع التكريم نيابة عن دار الإفتاء للدكتور صائب عريقات



نائب المدير العام للشؤون الإدارية والمالية والمدير المالي لدار الإفتاء يسلم درع التكريم نيابة عن دار الإفتاء للدكتور حسن خاطر

مسابقة العدد 89

أسئلة المسابقة :

- س1: ماذا أعد الرجل الذي سأل الرسول صلى الله عليه وسلم، عن الساعة لها ؟
- س2: ما الموضوع الذي بحث في مؤتمر علماء التربية الدولي في روما عام 1978م ؟
- س3: اذكر مصارف الزكاة ؟
- س4: ما التاريخ الذي تعتمده المحاكم الشرعية في فلسطين لوفاة الجد حتى توجب لأبناء ابنه المتوفى في حياته الوصية؟
- س5: ما معنى الإداوة؟
- س6: ما إسم كل من:
- أ. الصحابي الذي قال للرسول صلى الله عليه وسلم : نُحري دون نُحرك؟
- ب. الصحابي الذي نزلت بسبب حادثه معه سورة عبس؟
- ج. صاحب كتاب زاد المعاد؟
- د شيخ - أستاذ- واصل بن عطاء ؟
- هـ. القائل: مجد الفتاة مقامها في البيت لا في العمل؟

تنبيه: يمكن استخراج إجابة أسئلة المسابقة من محتويات هذا العدد

ملحوظتان :

- يرجى كتابة الاسم الثلاثي حسب ما ورد في البطاقة الشخصية (الهوية) والعنوان البريدي ورقم الهاتف والإجابات بخط واضح .
 - ترسل الإجابات على العنوان الآتي :
- مسابقة الإسراء، العدد 89
مجلة الإسراء / مديرية العلاقات العامة والإعلام
دار الإفتاء الفلسطينية
ص.ب: 20517 القدس الشريف
ص.ب: 1862 رام الله

جوائز المسابقة

الجائزة الأولى: 250 شيكل

الجائزة الثانية: 200 شيكل

الجائزة الثالثة: 150 شيكل

إجابة مسابقة العدد 87

- ج1: الكَلْبُ الْعُقُورُ، وَالْغُرَابُ، وَالْحَدْيَاءُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْحَيَّةُ
- ج2: عمر بن الخطاب
- ج3: الحاج النبي حج بمال أصله حرام أو سحت
- ج4: عشرة أهمل
- ج5: 15 كانون الأول 1988م
- ج6: 1929م.
- ج7: أوله من زوال يوم التاسع من ذي الحجة إلى فجر اليوم العاشر من ذي الحجة.
- ج8: الجدعاء مقطوعة الأنف، والبراء التي لا ذنب لها
- ج9: اعتبرها طليقة واحدة
- ج10: مسجد عمر بن الخطاب
- ج11: ابن عساكر
- ج12: 16 أيار 1916م

الفائزون في مسابقة العدد 87

رقم الجائزة	الإسم	العنوان	قيمة الجائزة بالشيكل
الأولى	سمية عبد الكريم أحمد مسعود	طولكوم	250
الثانية	ابتسام خليل عثمان جلايطة	أريحا	200
الثالثة	حذيفة حسن اللحام	غزة	150